فيض العزيز الغفار
في
بيان حقوق وأحكام الجار

تأليف
السيد مراد سلامة
إمام وخطيب ومدرس بوزارة الأوقاف

المكتبة المرادية

فيض العزيز الغفار

في

بيان حقوق وأحكام الجار

(صدقة جارية على روح)

أبي عاصم عصام بن عبد ربه عقيل (غفر الله له وأسكنه فسيح جناته)

تأليف

السيد مراد سلامة

إمام وخطيب ومدرس بوزارة الأوقاف

المكتبة المرادية

صدقة جارية

إهداء ثواب هذا الكتاب إلى روح أبي عاصم عصام بن عبد ربه بن عقيل

اسأل الله العظيم أن يرفعك بكل آية في هذا الكتاب درجة

اسأل الله العظيم أن يكتب لك بكل حرف فيه حسنة

اسأل الله العظيم أن يغفر لك بكل حرف فيه سيئة

اسأل الله العظيم أن ينور قبرك بكل صلاة فيه

على النبي صلى الله عليه وسلم

اسأل الله العظيم أن يبني لك بكل آية فيه الكتاب قصرا في الجنة

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ؛ من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران : ١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء : ١]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب : ٧٠ ، ٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد:

أخي المسلم : إن المتأمل إلى أحوال كثير من الناس في الحُقبة الأخيرة ليرى التقصير في حقوق الجار بل وصلت بكثير منهم أنه لا يعرف جاره و لا يراعي له حرمة و هذا مُشاهد في المدن حيث يسكنون في العمارات و يَقطن كل واحد منه في شقة فتراه لا يسال على جاره و لا يتفقد أحواله بل ربما يقابله و هو على السُلم فلا يُلقي عليه السلام ،و هذه الجفوة نابتةٌ عن قلة و ضعف الوازع الديني و بُعدهم عن كتاب بهم و سنة نبيهم - صلى الله عليه و سلم و ترى صوراً أخرى من اللامبالاة بمشاعر الجيران فترى في العمارة الواحدة أو في الشارع الواحد مصاب بمصيبة كبرى فهو حسير كسير حزين و في نفس الوقت ترى الأفراح و المنكرات بشقة التي تجاوره لا تراعي شعور جاره المصاب و لا يحزن لحزنه و لا يتألم لألمه .....

لذا رأيت أن أضع بين يدي كل مسلم و مسلمة الآداب و الأحكام لتي و ردت في كتاب الملك العلام و سنة النبي همام - - ﷺ - حتى تكون حجة على الجميع أمام الله تعالى، و حتى يرجع المجتمع المسلم إلى التماسك و الترابط و التضامن ،حاله كما قال النبي - - ﷺ - عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - قال رسول الله - - ﷺ - مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم و تعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى (١)

وكما قال مسكين الدرامي:

ناري ونارُ الجارِ واحدةٌ وإليه قلبي تنزلُ القِدْرُ

---

١ –أخرجه أحمد (٤/٢٧٠، رقم ١٨٤٠٤) ، ومسلم (٤/١٩٩٩ ، رقم ٢٥٨٦) . وأخرجه أيضًا : البيهقي (٣/٣٥٣ ، رقم ٦٢٢٣) ، والقضاعى (٢/٢٨٣ ، رقم ١٣٦٧) .

ما ضرَّ جاراً لي أجاورهُ ألا يكونَ لبابه سِترُ
أعمى إذا ما جارتي بَرَزَتْ حتى يغيبَ جارتي الخدرُ(١)

و قد سميت ذلك الكتاب {فيض العزيز الغفار في بيان حقوق و أحكام الجار} و سنعيش مع هذا الكتاب لنرى كيف أوصى رب الأرباب والنبي الأواب- ﷺ بالجار ورفع منزلته حتى نفى الإيمان عمن آذى الجيران ، و نزل أمين السماء على ختام الأنبياء ليوصيه بالجار حتى ظن النبي المختار أنه سيجعل للجار حقا في الميراث ... ،و سيتبين لنا ما هي الواجبات والحقوق المحتمات التي ينبغي للمؤمنين و المؤمنات أن يتخلقوا بها مع الجيران و الجارات

قال أحمد بن علي الحراني :

والجار لا تذكر كريمة بيته واغضب لابن الجار إن هو أغضبا
احفظ أمانته وكن عزاً له أبداً وعما ساءه متجنبا
كن ليناً للجار واحفظ حقه كرماً ولا تك للمجاور عقربا(٢)

وجاءت الدراسة في سبعة فصول:

الفصل الأول: إتحاف الأخيار بتعريف الجار وبيان حده:

وفي هذا الفصل وقفت مع المعنى اللغوي للجار و تبين لنا من خلاله سعت اللغة العربية التي هي لغة القران الكريم حيث تبين لنا أن مفهوم الجار شامل لعدت معاني تصب كلها في معنى الجوار...و بينت حد الجار كما جار في الشريعة الغراء....

الفصل الثاني وصية العزيز الغفار و النبي- ﷺ المختار بالجار:

و في هذا الفصل أوقفت القارئ على بيان منزلة الجار في كتاب العزيز الغفار و سنة النبي المختار - ﷺ -و بيان العقوبة لمن نال جاره منه أذى و أن ذلك قد يوصله إلى عدم كمال الإيمان و الحرمان من الجنة فالله المستعان .

الفصل الثالث: حقوق الجار.

وجاء هذا الفصل ليفصل في المقال وليبين لنا حقوق الجار والواجب على كل مسلم ومسلمة تجاه جاره .

ألا قف بالديار وقوف دار حقوق الجار محترم الجوار
وغادر ظلمه ما دمت حيًّا وبادر نصره حق البدار
وعظم قدره سرًّا وجهرًا تحُز فخر الملا يوم الفخار

وقال آخر:

راع حقوق الجار في كل ما حدده اللّه وأوصى به
وزره في الصحة مستبشراً وعده في السقم وأوصابه

---

١ – تاريخ دمشق – (١٨ / ٥٩ ترتيب المدارك وتقريب المسالك – (١ / ٧٦) الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار – (١ / ٣٦٢) عيون الأخبار – (١ / ٢٠٨) الأشباه والنظائر من أشعار المتقدمين – (١ / ١٦) الأغاني – (٢٠ / ٢٢٩) الزهرة – (١ / ١٩٣) الشعر والشعراء – (١ / ١١٩) بهجة المجالس وأنس المجالس – (١ / ٦١) خزانة الأدب – (٣ / ٧٠) رسالة الصاهل والشاجح – (١ / ١١١) سمط اللآلي – (١ / ٥٣) غرر الخصائص الواضحة – (١ / ٢٥٠) لباب الآداب لأسامة بن منقذ – (١ / ٧٧) محاضرات الأدباء – (١ / ١٧٦) معجم الأدباء – (١ / ٤٦٩) نثر الدر – (١ / ١٤٥)

٢ – مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي – (٥٨)و نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم – (٥ / ١٦٧٦)

ولا تغيرك له حالة تبدو كشهد القول أوصابه(١)

و سيتبين للمسلم الحقوق التي ينبغي له القيام بها تجاه جاره فالمسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضا

الفصل الرابع: صور من إيذاء الجار:

و في هذا الفصل وضعت بين يدي القارئ الكريم صورا كثيرة يقع فيها كثير من المسلمين و هي من المنهيات التي نهى عنها رب الأرض و السماوات فهي دارسة للواقع الذي يعيشه المجتمع فحري بكل مسلم أن يتأملها و أن يحاول جاهدا أن يتخلص منها .

الفصل الخامس: تحذير الأبرار من الأحاديث الضعيفة والموضوعة في الجار:

و اعلم زادك الله علما أن هناك أحاديث كثيرة تدور على الألسنة بالنسبة للجار و هذه الأحاديث إما ضعيفة واهية أو موضوعة مكذوبة على النبي -ﷺ-فجمعتها للقارئ حتى يلمَّ بجميع الجوانب

الفصل السادس: روائع البيان من قصص الجيران:

و في هذا الفصل تحقيق لما مر من آداب و أحكام على أرض الواقع في حياة سلف و خلف هذه الأمة فهي عبارة عن روائع البيان للاحسان إلى الجيران ، حتى لا يظن إنسان أن هذه الحقوق ما هي إلا كلام مكتوب ،بل هي حقيقة ماثلة أمام أعيننا فجمعت من بطون الكتب القصص التي تتعلق بالجار و نظمتها في ذلك الفصل من باب قوله -{ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (١١١) [يوسف : ١١١]}و من باب قول الشاعر

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح

الفصل السابع: درر الأشعار في بيان الإحسان الجار:

وأخيرا أخي الحبيب نقف مع درر الأشعار التي تبين لنا عن مدى عناية الأمة بالجار حتى إنهم نظموا في بيان فضله والإحسان إليه الإشعار التي تشعر المسلم بمكانة الجوار ومنزلته السامية، هيا أخي الحبيب لنبدأ صفحة جديدة كلها حب وإخاء ومودة وصفاء وبعدا عن سبل الجفاء.....

من اليوم تعارفنا ونطوي ما جرى منا
فلا كان ولا صار ولا قلتم ولا قلنا
وإن كان ولا بد من العتب فبالحسنى
فقد قيل لنا عنكم كما قيل لكم عنا
كفى ما كان من هجر وقد ذقتم كما ذقنا
وما أحسن أن نرجع للود كما كنا)(٢)

فالله اسأل أن ينفع بهذا العمل المسلمين والمسلمات أن يجعله خالصا لوجهه الكريم

---

١ – غرر الخصائص الواضحة – (١ / ٢٥١)

٢ – ديوان بهاء الدين – (ص ٥١٥)و مفسدات الأخوة – (ص٧٩) و العيد ملل.. فما الخلل – (ص ٢٠)

إن شئت أن تحظى بجنَّة ربنا وتفوز بالفضل الكبير الخالد
فانهض لفعل الخير واطرق بابه تجد الإعانة من إلهٍ ماجد
واعكف على هذا الكتاب فإنه جمع الفضائل جمع فذٍ ناقد
يهدي إليك كلام أفضل مرسل فيما يقرب من رضاء الواحد
فأدم قراءته بقلب خالص وادع لكاتبه وكلِّ مساعد

كتبه أبو همام / السيد مراد سلامة
م ٠١٦٩٨٣٥٢٦٨

الفصل الأول
إتحاف الأخيار بتعريف الجار وبيان حده

✍الجار لغة: أخي المسلم أختي المسلمة قبل أن نتكلم عن حقوق الجار و الآداب التي أمر بها العزيز الغفار و النبي المختار لابد أن نتعرف على مدلول كلمة الجار و ما تحمله من معاني والتي إن دلت فإنما تدل على عظمة و شمولية اللغة العربية التي هي لغة القرآن و هي كذلك لغة أهل الجنان.

✍**قال الرّاغب:** الجار من يقرب مسكنه منك،
وهو من الأسماء المتضايفة؛ فإنّ الجار لا يكون جارا لغيره إلّا وذلك الغير جار له كالأخ والصّديق، ولمّا استعظم حقّ الجار عقلا وشرعا عبّر عن كلّ من يعظم حقّه أو يستعظم حقّ غيره بالجار، قال تعالى:{ وَالْجارِ ذِي الْقُرْبى (النساء/ ٣٦) }وقد تصوّر من الجار معنى القرب فقيل لمن يقرب من غيره جاره وجاوره، وتجاور (معه) قال تعالى: {ثُمَّ لا يُجاوِرُونَكَ فِيها إِلَّا قَلِيلًا }(الأحزاب/ ٦٠)} وباعتبار القرب قيل: جار عن الطّريق (أي لم يلتزمه وإنّما انحرف قريبا منه) ثمّ جعل ذلك أصلا في العدول عن كلّ حقّ فبني منه الجور، قال تعالى: {وَمِنْها جائِرٌ }(النحل/ ٩) أي عادل عن المحجّة. وجمع الجار (جيران)، و(جاوره مجاورة، وجوارا) من باب قاتل: والاسم (الجوار) بالضّمّ: إذا لاصقه في السّكن، وحكى ثعلب عن ابن الأعرابيّ: الجار الّذي يجاورك بيت بيت، و(الجار):
الشّريك في العقار: مقاسما كان، أو غير مقاسم، و(الجار): الخفير، و(الجار): الّذي يجير غيره، أي يؤمّنه ممّا يخاف،

✍و(الجار): المستجير أيضا، وهو الّذي يطلب الأمان، و(الجار): الحليف،

✍و(الجار):النّاصر، و(الجار): الزّوج، و(الجار) أيضا: الزّوجة،
ويقال فيها أيضا (جارة)، و(الجارة): الضّرّة، قيل لها جارة: استكراها للفظ الضّرّة، و(كان ابن عبّاس ينام بين جارتيه)، أي زوجتيه «[1]».

✍**وقال الزبيدي :** قال أبو الهَيْثَم : الجَارُ والمُجِيرُ والمُعِيذُ واحِدٌ وهو الذي يمنعُك ويُجيرُك . عن ابن الأعرابيّ : الجارُ : الشَّرِيكُ في العَقارِ . والجارُ : الشَّرِيكُ في التِّجَارَة فَوْضَى كانت الشَّرِكَةُ أو عِنضاناً
الجَارُ : زَوْجُ المرأَةِ لأَنه يُجِيرُهَا ويَمْنَعُها ولا يعْتَدي عليها . وهي جارَتُه لأَنَّه مُؤْتَمَنٌ عليها وأُمِرْنَا أن نُحْسِنَ إِلَيْهَا ولا نَعْتَدِيَ عليها لأنه تَمَسَّكَتْ بعَقْدِ حُرْمَةِ الصِّهْرِ وقد سَمَّي الأعشى في الجاهليّة امرأته جارةً فقال:

أَيَا جَارَتَا بِينِي فإنَّكِ طالِقهْ ومَوْمُوقَةٌ ما دُمْتِ فينا ووامِقَهْ .

وفي المُحْكَم: وجارةُ الرَّجُلِ: امرأَتُه وقيل : هَواه وقال الأعشى :

يا جارتا ما أنتِ جارَهْ بَانَتْ لتَحْزُنَنا عَفَارَهْ

مِن المَجاز: الجارُ: فَرْجُ المرأَةِ عن ابن الأَعرابيّ .

✍**الجارُ:** مَا قَرُبَ مِن المَنَازِلِ من السّاحل عن ابن الأعرابيّ.

---

[1] – المصباح المنير (١/ ٢٤). ولسان العرب (٤/ ١٥٣– ١٥٥). ومختار الصحاح (١١٦)، ومفردات الراغب، (ص ١٠٣

✍**مِن المَجاز**: الجارُ: الطِّبِّيجَةُ وهي الاسْتُ عن الأعرابيّ.
قال شيخُنا: وكأنهم أخَذُوه مِن قولهم : يُؤْخَذُ الجارُ بالجار كالجارَةِ أي في هذا الأخير
✍**الجارُ**: المُقَاسِمُ. الجارُ: الحَلِيفُ.
✍**الجارُ**: النّاصِرُ. كلُّ ذلك عن ابن الأعرابيّ
✍**قال الأزهريُّ**: لمّا كان الجَارُ في كلام العربِ محتملاً لجميع المعاني التي ذَكَرها ابنُ الأعرابيِّ لم يَجُزْ أن يفَسَّر قولُ النبيِّ ﷺ : " الجارُ أحَقُّ بصَقَبِهِ " أنه الجارُ الملاصِقُ إلا بدَلالة تَدُلُّ عليه فوجَب طَلَبُ الدَّلالةِ على ما أُرِيدَ به فقامت الدَّلالةُ في سُنَنٍ أُخْرَى مُفَسِّرةً أن المرادَ بالجَار : الشَّرِيكُ الذي لم يُقَاسِم ولا يجوز أن يُجْعَلَ المُقَاسِمُ مثل الشَّرِيكِ .
جيرانٌ وجِيرَةٌ وأَجْوارٌ ولا نَظِيرَ له إلا قاعٌ وقِيعانٌ وقِيعَةٌ وأقْواعٌ وأنشد :" ورَسْمِ دارٍ دارِسِ الأَجْوارِ (١)
ومن خلال تلك الكلمات يتبن لنا أن الجار يطلق ويراد به:
✍جار في المسكن
✍جار في التجارة
✍جار في الاعتكاف
✍الضرة
✍ويراد بها العهد والأمان
✍الحليف
✍الزوج والزوجة
✍الناصر
ونستخلص أن الجار هو: وهو مَنْ جاورك جوارًا شرعيًا سواء كان مسلمًا أو كافرًا، برًا أو فاجرًا، صديقًا أو عدوًّا، محسناً أو مسيئاً، نافعًا أو ضارًا، قريبًا أو أجنبيًا، بلديًّاً أو غريبًا.
وله مراتب بعضها أعلى من بعض، تزيد وتنقص بحسب قربه، وقرابته، ودينه، وتقواه، ونحو ذلك، فَيُعْطى بحسب حاله وما يستحق (٢).

✍**حد الجوار**

فإن سألت ما هو حد الجار الذي ينبغي مراعاة حدوده؟
اعلم زادك الله -: أن للعلماء في حدود الجار أقوال نذكرها فن خلال تلك الأقوال يتبن لنا مدى ترابط الأمة الإسلامية وأنهم كالرجل الواحد إذا اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر.
✍**الرأي الأول**: ذهب الشافعية والحنابلة إلى أن حد الجوار أربعون دارا من كل جانب (٣).
مستدلين بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: حق الجار أربعون دارا هكذا وهكذا وهكذا (١)

---

١ – تاج العروس –(١ / ٢٦٣٦)
٢ ـ انظر لسان العرب ١٥٣/٤_٥٤، وفتح الباري لابن حجر العسقلاني
٣ – قليوبي وعميرة ٣ / ١٦٨، والمغني ٦ / ١٢٤، وكشاف القناع ٤ / ٣٦٣.

✍**الرأي الثاني:** وذهب المالكية إلى أن الجار هو الملاصق من جهة من الجهات أو المقابل له بينهما شارع ضيق لا يفصلهما فاصل كبير كسوق أو نهر متسع، أو من يجمعهما مسجد أو مسجدان لطيفان متقاربان، إلا إذا دل العرف على غير هذا الحد.

وحملوا حديث: ألا إن أربعين دارا جار [٢]على التكرمة والاحترام ، ككف الأذى ، ودفع الضرر ، والبشر في الوجه والإهداء.

✍**الرأي الثالث:** وذهب أبو حنيفة وزفر إلى أن الجار هو الملاصق فقط؛ لأن الجار من المجاورة، وهي الملاصقة حقيقة.

وقول أبي حنيفة وزفر هو القياس.

وذهب الصاحبان (أبو يوسف ومحمد) إلى أن الجار هو الملاصق وغيره ممن يجمعهم المسجد ؛ لأنهم يسمون جيرانا عرفا وشرعا ، وقولهما استحسان . ويؤيده قوله ﷺ : لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد [٣] وجاء تفسيره عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه موقوفا بمن سمع النداء ، وإذا كان المقصود بر الجيران فاستحبابه شامل للملاصق وغيره ، ولما كان لا بد من الاختلاط لتحقق معنى المجاورة كان لا بد من اتحاد المسجد لتحقق الاختلاط [٤] .

ومنها يمكن أن نقول أن حد الجوار [٥]:

✍أن حد الجوار أربعون دارًا من كل جانب، وقد جاء ذلك عن عائشة_رضي الله عنها_كما جاء عن الزهري والأوزاعي.

✍أنه عشرة دور من كل جانب.

✍أن من سمع النداء هو جار، وقد جاء ذلك عن علي÷.

✍أن الجار هو الملاصق الملازق.

✍أن حد الجوار هم الذين يجمعهم مسجدٌ واحدٌ.

والأقرب-والله أعلم-أن حد الجوار يُرجع فيه إلى العرف؛ فما علم عرفاً أنه جار فهو جار

✍**شمولية مفهوم الجار:**

---

[١] – قال الألباني في إرواء الغليل – (٦ / ١٠٠)ضعيف . أخرجه أبو يعلى في " مسنده " عن شيخه محمد بن جامع العطار بسنده عن عبد السلام بن أبي الجنوب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " حق الجار أربعون هكذا وهكذا وهكذا وهكذا يمينا وشمالا وقدام وخلف " . قلت : وهذا سند ضعيف جدا وفيه علتان : الأولى : عبد السلام هذا وبه أعله الزيلعي فقال في " نصب الراية " (٤ / ٤١٤) : " وعن أبي يعلى رواه أبن حبان في " كتاب الضعفاء " وأعله بعبد السلام ابن أبي الجنوب وقال : إنه منكر الحديث " . قلت : وقال ابن أبي حاتم (٣ / ١ / ٤٥) عن أبيه : " متروك الحديث " . والأخرى : العطار هذا وبه أعله الهيثمي فقال في " المجمع " (٨ / ١٦٨) : " رواه أبو يعلى عن شيخه محمد بن جامع العطار وهو ضعيف " . قلت : وهو متفق على تضعيفه وممن ضعفه أبو يعلى نفسه وقال ابن عبد البر : " متروك الحديث " . قلت: وقد روي الحديث عن كعب بن مالك وعائشة وعن الزهري مرسلا وكلها ضعيفة وقد بينت عللها في " سلسلة الأحاديث الضعيفة " رقم (٢٧٤ – ٢٧٧).) .

[٢] – المغني عن حمل الأسفار – (١ / ٥٢٢) رواه أبو داود في المراسيل ووصله الطبراني من رواية الزهري عن أبي كعب بن مالك عن أبيه ورواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة وقال أربعون ذراعاً وكلاهما ضعيف ، الشرح الصغير ٤ / ٧٤٧

[٣] –حديث : " لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد " أخرجه البيهقي (٣ / ٥٧ – من حديث أبي هريرة وضعف إسناده البيهقي .

[٤] –البحر الرائق ٨ / ٥٠٥، والبناية ١٠ / ٤٩٧ – ٤٩٨، وفتح القدير ٨ / ٤٧١.

(١) انظر جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ٤٣٧/١، وفتح الباري لابن حجر ٤٥٥/١٠، ٤٦١.

لا ريب أن الجوار في المسكن هو أجل صور الجوار وأوضحها.
ولكن مفهوم الجار والجوار لا يقتصر على الجوار في المسكن فحسب؛ بل هو أعم من ذلك؛ فالجار معتبر في المتجر، والسوق، والمزرعة، والمكتب، ومقعد الدرس.
ومفهوم الجار يشمل الرفيق في السفر؛ فإنه مجاور لصاحبه مكانًا وبدناً، ولكل واحد منهما على الآخر حق الجوار.
والزوجة كذلك تسمى جارة، كما جاء في تفسير قوله-تعالى- {وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ] (النساء: ٣٦)}
وسيأتي بيان تلك الآية قريبًا، بل إن العرب كانت تسمي الزوجة جارة كما قال الأعشى لامرأته الهزانية حين طلقها:

أيا جارتا بِيْنِي فإنك طالقةْ ومومقة ما دمت فينا ووامقةْ

وكذلك مفهوم الجار يشمل الجوار بين الدول والممالك؛ فلكل دولة على جارتها حق الجوار.
وكذلك يُقال للذي يستجير بك: جار، وللذي يجير: جار.

✍**صفات الجار في كلام العرب**

✍الجارُ الصِّنَّارةُ: السَّيِّئ الجِوَارِ.
✍والجارُ الدَّمِثُ: الحَسَنُ الجِوَار.
✍والجَارُ اليَرْبُوعِيُّ : الجارُ المنافِقُ .
✍والجَارُ البَرَاقِشِيُّ : المُتَلَوِّنُ في أفعالِه
✍والجَارُ الحَسْدَلِيُّ : الذي عَيْنُه تَرَاكَ وقَلْبُه يَرْعَاكَ .

✍**أنواع الجيران :** الجيران ليسوا في مرتبة واحدة بل بعضهم فوق بعض قال الإمام أحمد: الجيران ثلاثة: جار له حق، وهو الذمي الأجنبي له حق الجوار. وجار له حقان: وهو المسلم الأجنبي له حق الجوار، وحق الإسلام. وجار له ثلاثة حقوق: وهو المسلم القريب له حق الجوار وحق الإسلام وحق القرابة (١).

✍**حق الجار اصطلاحا:** أخي المسلم لعلك تسأل عن مفهوم كلمة الحق لتي نطلقها هنا:حق الجار
فتعريف الحق: هو الثابت الذي لا يجوز إنكاره، ومنه قولهم: القرآن حق..... والنصيب الواجب، ومنه قولهم: حق فلان من التركة، أي: نصيبه منها.)(٢)
وحق الجار هو امتثال الوصيّة بالجار بإيصال ضروب الإحسان إليه بحسب الطّاقة.
كالهديّة، والسّلام وطلاقة الوجه عند لقائه، وتفقّد حاله، ومعاونته فيما احتاج إليه، إلى غير ذلك. وكفّ أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه حسّيّة كانت أو معنويّة «٣».

---

١ – فتح الباري ١٣ / ٤٨ – ٤٩ ، وأعلام الموقعين لابن قيم الجوزية ٢ / ١٢٤

٢ – معجم لغة الفقهاء – (١ / ٢٢١)

٣ – فتح الباري (١٠/ ٤٥٦).

قال ابن حجر-رحمه اللّه-: واسم الجار يشمل المسلم والكافر، والعابد والفاسق، والصّديق والعدوّ، والغريب والبلديّ، والنّافع والضّارّ، والقريب والأجنبيّ والأقرب دارا والأبعد، وله مراتب بعضها أعلى من بعض، فأعلاها من اجتمعت فيه الصّفات الأول كلّها ثمّ أكثرها وهلمّ جرّا إلى الواحد، وعكسه من اجتمعت فيه الصّفات الأخرى كذلك، فيعطى كلّ حقّه بحسب حاله. «[1]».

[1] – المصدر السابق نفسه، والصفحة نفسها

الفصل الثاني
وصية العزيز الغفار والنبي المختار بالجار

اعلم زادك الله علما: أن الله تعالى أوصى بالجار، وأعلى من قدره؛ فللجار في الإسلام حرمة مصونة، وحقوق كثيرة لم تعرفها قوانين الأخلاق، ولا شرائع البشر.

بل إن تلك القوانين والشرائع الوضعية لتتنكر للجار، وتستمرئ العبث بحرمته؛ إذ غالبًا ما يكون العبث بحق الجار أسهل تناولاً، وأقل كلفة، وأسنح فرصة.

ولقد بلغ من عِظَم حق الجار في الإسلام أن قرنَ الله حق الجار بعبادته وتوحيده_تبارك وتعالى-وبالإحسان إلى الوالدين، واليتامى، والأرحام.

قال-عز وجل_في آية الحقوق العشرة: [وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ] (النساء: ٣٦).

✍يقول القرطبي - رحمه الله - قوله تعالى: (وَالْجارِ ذِي الْقُرْبى وَالْجارِ الْجُنُبِ) أما الجار فقد أمر الله تعالى بحفظه والقيام بحقه والوصاة برعي ذمته في كتابه وعلى لسان نبيه. الا تراه سبحانه أكد ذكره بعد الوالدين والأقربين فقال تعالى: (وَالْجارِ ذِي الْقُرْبى) أي القريب. (وَالْجارِ الْجُنُبِ) أي الغريب، قاله ابن عباس، وكذلك هو في اللغة. ومنه فلان أجنبي، وكذلك الجنابة البعد. وأنشد أهل اللغة:

فلا تحرمني نائلا عن جنابة فإني امرؤ وسط القباب غريب

✍وقال الأعشى:

أتيت حريثا زائرا عن جنابة فكان حريث عن عطائي جامدا

✍قلت: وعلى هذا فالوصاة بالجار مأمور بها مندوب إليها مسلما كان أو كافرا، وهو الصحيح. والإحسان قد يكون بمعنى المواساة، وقد يكون بمعنى حسن العشرة وكف الأذى والمحاماة دونه(١)

فقوله_تعالى_: [وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى]: هو الذي بينك وبينه قرابة، وقيل: هو الذي قَرُبَ جوارُه، وقيل: المسلم، وقيل: الزوجة.

وقوله: [وَالْجَارِ الْجُنُبِ]: قيل: هو الذي يعد في العرف جارًا وبينك وبين منزله فسحة. وقيل: هو الذي ليس بينك وبينه قرابة، وقيل: الزوجة: وقيل: غير المسلم(٢).

أما السنة النبوية فقد استفاضت نصوصها في بيان رعاية حقوق الجار، والوصاية به، وصيانة عرضه، والحفاظ على شرفه، وستر عورته، وسد خلَّته، وغض البصر عن محارمه، والبعد عن ما يريبه ويسيء إليه.

---

١ – تفسير القرطبي – (٥ / ١٨٣)

٢ – انظر: تفسير البغوي معالم التنزيل ٣١٠/٢، ٢١١، وزاد المسير لابن الجوزي ٧٨/٢_٨١ وجامع العلوم والحكم ٤٣٧/١، ٤٣٨ وفتح القدير للشوكاني ٤٦٤/٤_٤٦٥.

ومن أجلى تلك النصوص وأعظمها ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة وابن عمر- رضي الله عنهما-أن النبي ﷺ" قال: :ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورِّثه(١)

أي ظننت أنه سيبلغني عن الله الأمرُ بتوريث الجارِ الجارَ.

وهذه كلمة جامعة بالغة؛ فإن الوصاية بالجار تشمل كف الشر عنه وإسداء الخير إليه، وقوله ": (حتى ظننت أنه سيورِّثه) يدل على أن الوصاية بالجار كانت على جانب عظيم من التأكد، والحث على رعاية حقوقه (٢).

✍وصية جبريل عليه السلام بالجار

و ها هو النبي المختار – ﷺ– يخبرنا عن وصية جبريل عليه السلام – بالجار فكلما جاء جبريل فهو يوصي النبي – ﷺ– حتى خُيل للنبي – ﷺ أن جبريل سيجعل للجار في الميراث حقا ،عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما زال يوصيني جبريل بالجار حتى ظننت أنه سيورثه(٣)

✍**يقول بدر الدين العيني – رحمه الله** - قوله سيورثه أي سيجعله قريبا وارثا وقيل معناه أي يأمرني عن الله بتوريث الجار من جاره وهذا خرج مخرج المبالغة في شدة حفظ حق الجار)(٤)

✍**يقول ابن حجر – رحمه الله** - قوله :"ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه" أي: يأمر عن الله بتوريث الجار من جاره واختلف في المراد بهذا التوريث فقيل يجعل له مشاركة في المال بفرض سهم معطاه مع الأقارب وقيل المراد أن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة والأول أظهر فإن الثاني استمر والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع ويؤيده ما أخرجه البخاري من حديث جابر نحو حديث الباب بلفظ حتى ظننت أنه يجعل له ميراثا وقال بن أبي جمرة الميراث على قسمين حسي ومعنوي فالحسي هو المراد هنا والمعنوي ميراث العلم ويمكن أن يلحظ هنا أيضا فإن حق الجار على الجار أن يعلمه ما يحتاج إليه والله أعلم واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والأجنبي والأقرب دارا والأبعد وله مراتب بعضها أعلى من بعض فأعلاها من اجتمعت فيه الصفات الأول كلها ثم أكثرها وهلم جرا إلى الواحد وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك فيعطي كل حقه بحسب حاله وقد تتعارض صفتان فأكثر فيرجح أو يساوي)(٥)

✍حق الجار عظيم في الإسلام، ولا أعتقد أن هناك قضية أوسع منها، اللهم إلا قضية بر الوالدين،

---

١ – البخاري (٦٠١٤)، ومسلم (٢٦٢٤)، من حديث عائشة، والبخاري (٦٠١٥) ومسلم (٢٦٢٥) من حديث ابن عمر.

(٢) انظر الهداية الإسلامية للشيخ محمد الخضر حسين ص ٧٨.

٣ – أخرجه أحمد ح ٢٦٠٥٥ والبخاري ح ٦٠١٤ ومسلم ح ٢٦٢٥

٤ – عمدة القاري شرح صحيح البخاري – (٣٢ / ١٩٧)

٥ – فتح الباري –ابن حجر – (١٠ / ٤٤١)

وهذا الحديث مذكور في كتب السنن كلها، وفي بعض الروايات عن بعض الأنصار قال: ذهبت إلى النبي عليه الصلاة والسلام مع أهلي لحاجة يريدونها، فوجدته قائماً مع رجل يحادثه ويغاير بين قدميه من طول القيام حتى أشفقت على رسول الله ﷺ من طول القيام، ثم قلت: يا رسول الله! من هذا الرجل الذي أطال القيام معك؟ والله! لقد أشفقت عليك من طول قيامك، وأنت تغاير بين قدميك! فقال: (أو رأيته؟) قلت: نعم، قال: (هذا جبريل لا زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه)، وقف طويلاً حتى جعل يغاير بين قدميه، ولماذا هذه الوقفة الطويلة؟! ليوصيه بالجار.

✍نفي كمال الإيمان عمن آذى الجيران

و مما ورد عن النبي – ﷺ – في بيان مكانة الجار و أن من آذى جاره و نال الجار منه مكروها فإن ذلك المرء غير كمال الإيمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا وما ذاك يا رسول الله قال الجار لا يأمن جاره بوائقه قالوا يا رسول الله وما بوائقه قال شره (١)

يقول ابن حجر – رحمه الله - البوائق بالموحدة والقاف جمع بائقة وهي الداهية والشيء المهلك والأمر الشديد الذي يوافى بغتة قوله يوبقهن يهلكهن موبقا مهلكا هما أثران قال أبو عبيدة في قوله تعالى {أو يوبقهن بما كسبوا } قال يهلكهن وقال في قوله تعالى {وجعلنا بينهم موبقا }أي متوعدا وأخرج بن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن بن عباس في قوله تعالى وجعلنا بينهم موبقا أي مهلكا (٢)

✍الحجب والحرمان من دخول الجنان لمن آذى الجيران

و اعلم علمني الله و إياك: أن النبي -ﷺ أخبرنا أن الله تعالى يجب من آذى جاره عن جنته عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال " لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه)(٣)

✍و يقول السيوطي – رحمه الله - لا يدخل الجنة هو محمول على المستحل أو على نفي دخولها وقت دخول الفائزين إذا فتحت أبوابها بوائقه جمع بائقة وهي الغائلة والفتك (٤)

ويقول ابن بطال – رحمه الله - وهذا الحديث شديد في الحض على ترك أذى الجار ، ألا ترى أنه عليه السلام أكد ذلك بقسمه ثلاث مرات أنه لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه ، ومعناه أنه لا يؤمن الإيمان الكامل ، ولا يبلغ أعلى درجاته من كان بهذه الصفة ، فينبغي لكل مؤمن أن يحذر أذى جاره ويرغب أن يكون في أعلى درجات الإيمان ، وينتهي عما نهاه الله ورسوله عنه ، ويرغب فيما رضياه وحضا العباد عليه . وقال أبو حازم المنزى : كان أهل الجاهلية أبر بالجار منكم هذا قائلهم يقول :

ناري ونار الجار واحدة وإليه قبلي ينزل القدر
ما ضر جاري إذ أجاوره أن لا يكون لبابه ستر
أغض طرفي إذ ما جارتي برزت حتى يواري جارتي الخدر. (١)

---

١ – أخرجه أحمد ح ٧٨٦٥ ومسلم ح ٤٦ الطبراني في الكبير ح ٨٢٦٦ و البزار ح ح٨٥١٥–

٢ – فتح الباري –ابن حجر – (١٠ / ٤٤٣)

٣ – أخرجه أحمد ح ٨٨٤٢ ومسلم ح ٤٦

٤ – الديباج على مسلم – (١ / ٦١)

عن أبى هريرة قال: قيل للنبي - ﷺ- إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار وتفعل و تفعل الخيرات وتتصدق وتؤذى جيرانها بلسانها فقال رسول الله - ﷺ- لا خير فيها هي من أهل النار قيل وفلانة تصلى المكتوبة وتتصدق من الأثوار من الأقط ولا تؤذى أحد فقال رسول الله - ﷺ- هي من أهل الجنة)([٢])

✍الأمر بإكرام الجار

إكرام الجار دليل أيضا على رسوخ الإيمان بالله تعالى و رجاء ما عنده من أجر وثواب، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه([٣])

وقوله (فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ) على هذا، يدخل فيه إكرام الجار بالألفاظ الحسنة، إكرام الجار بحفظ الجار في أهله، حفظ الجار في عرضه، في الاطلاع على مسكنه، ويدخل في هذا حفظ الجار في أداء الحقوق العامة له؛ في الجدار الذي بينهما، أو النوافذ التي تُطِلُّ على الجار، أو في موقف السيارات مثلا أو في اعتداء الأطفال، أو ما أشبه ذلك، فيدخل هذا جميعا في إكرام الجار، ويدخل فيه أيضا أن يكرم الجار في المطعم والملبس، وأشباه ذلك؛ يعني أنه إذا كان عنده طعام فإنه يطعم جاره منه، وقد كان عليه الصلاة والسلام ربما طها في بيته بعض اللحم فقال «أرسلوا لجارنا اليهودي من مرقة هذا اللحم»

وهذا في حق الجار الكافر، ولهذا رأى طائفة من أهل العلم كأحمد في رواية، وكغيره، أن إكرام الجار في هذا الحديث عام يدخل فيه إكرام الجار المسلم، وإكرام الجار الكافر، وإكرام الجار المسلم له حقان لإسلامه ولجواره.

فإذا إكرام الجار كلمة عامة يدخل فيها:

✍ أداء ما له من الحقوق.

✍وكف الأذى عنه.

✍ وبسط اليد له بالطعام وما يحتاجه، وهذا أيضا مع قول الله جل وعلا {الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ(٦)وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ } [الماعون:٦-٧]

والماعون هو ما يحتاج إليه في الإعارة، (وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ) يعني يمنعون ما يحتاج إليه المسلمون في الإعارة، فإذا احتاج جارك إلى أن تعيره شيئا من أدوات الطهي أو شيئا من أدوات المنزل، أو من الأثاث، أو ما أشبه ذلك فإن من إكرامه أن تعطيه ذلك، أما إذا كان يتعدى على أشيائك، ويتلف المال فهذا لا يكون له الحق في إكرامه بذلك؛ لأنه مظنة التعدي.)([٤])

---

[١] – شرح صحيح البخاري ـ لابن بطال – (٩ / ٢٢٢)

[٢] – أخرجه أيضًا: النسائي (٦٨/٦، رقم ٣٢٣١) ، وأحمد (٢٥١/٢،رقم ٧٤١٥) ، وابن عدى (٣١٧/٦) ، والبيهقي (٨٢/٧،رقم ١٣٢٥٥) .

[٣] – أخرجه أحمد ح ١٦٤٢١ والبخاري ح ٦٠١٩ مسلم ح ٤٧

[٤] – شرح متن الأربعين النووية للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

***

✍النهي عن إيذاء الجار

نهى النبي - ﷺ - عن أذى الجار و عدَّ من أذى الجار من أسباب نقصان الإيمان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت (١)

✍**يقول بدر الدين العيني - رحمه الله** - قوله فلا يؤذ جاره الإيذاء معصية لا يلزم منها نفي الإيمان والمراد منه نفي كمال الإيمان وأما تخصيص الإيمان بالله واليوم الآخر من بين سائر ما يجب به الإيمان فللإشارة إلى المبدأ والمعاد يعني إذا آمن بالله الذي خلقه وأنه يجازيه يوم القيامة بالخير والشر لا يؤذ جاره قوله فليكرم ضيفه والأمر بالإكرام يختلف بحسب المقامات وربما يكون فرض عين أو فرض كفاية وأقله أنه من باب مكارم الأخلاق ولا شك أن الضيافة من سنن المرسلين وقال الداودي يزيد في إكرامه على ما كان يفعل في عياله قال الكرماني فإن قلت ما وجه ذكر هذه الأمور الثلاثة قلت هذا الكلام من جوامع الكلم لأنها هي الأصول إذ الثالث منها إشارة إلى القولية والأولان إلى الفعلية الأول منهما إلى التخلية عن الرذائل والثاني إلى التحلية بالفضائل يعني من كان له صفة التعظيم لأمر الله لا بد له أن يتصف بالشفقة على خلق الله عز وجل إما قولا بالخير أو سكوتا عن الشر وإما فعلا لما ينفع أو تركا لما يضر(٢)

✍جواز لعن من آذى جاره

✍واعلم زادك الله : أن النبي ﷺنهى في كثير من المواطن عن أن يلعن المسلم أخاه المسلم إلا في موطن محدده منها أذى الجار فذلك مدعاة إلى اللعن من المسلمين و المسلمات و قد اقر النبي – ﷺ– المسلمين على لعنهم من آذى جار فعن أبي جحيفة قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يشكو جاره فقال : اطرح متاعك على الطريق فطرحه فجعل الناس يمرون عليه ويلعنونه فجاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ما لقيت من الناس قال : وما لقيت منهم ؟ قال : يلعنوني قال : قد لعنك الله قبل الناس قال : فإني لا أعود فجاء الذي شكاه إلى النبي ﷺ فقال له : ارفع متاعك فقد كفيت (٣)

عَن أبي هُرَيرة ؛ أن رجلاً أتى النبي ﷺفقال : إن لي جارا يؤذيني فقال له : أخرج متاعك فضعه على الطريق فأخذ الرجل متاعه فطرحه على الطريق فجعل كل من مر به قال : ما لك ؟ قال : جاري يؤذيني فيقول : اللهم العنه اللهم أخزه . قال فقال الرجل ارجع إلى منزلك والله لا أؤذيك أبدا(٤)

---

١ – أخرجه البخاري ح ٦١٣٦

٢ – عمدة القاري شرح صحيح البخاري – (٣٢ / ٢٠١)

٣ – أخرجه أبو يعلى ح ٦٦٣٠، والطبراني في الكبير ح ١٨٢٠٧،و البيهقي في الشعب ح٩٥٤٨

٤ – أخرجه الطبراني، والبزار ح ٨٣٤٤، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٥) والحاكم (١٦٦/٤)، وقال: "صحيح على شرط مسلم"، ووافقه الذهبي، وقال الألباني: "صحيح لغيره" الترغيب (٢٥٥٨).

****

الفصل الثالث: حقوق الجار

اعلم زادك الله علما: إن الإسلام قد حدد لنا حقوق الجار على جاره وأمرنا بالوفاء بها وحذرنا من التقصير فيها وها هي بين يديك:

✍أولا: حق حماية الجار

اعلم زادك الله علما: أن من حقوق الجار على جاره حمايته و الذود عن حريمه و عياله و ماله عن أبي هريرة:عن رسول الله ﷺ قال " المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن أخو المؤمن يكف عليه ضيعته ويحوطه)([1])

وقوله: (والمؤمن أخو المؤمن يكف عليه ضيعته) أي: يكون عوناً له على المحافظة على كل ما من شأنه المحافظة عليه. وقوله: (ويحوطه من ورائه) المقصود من حياطته التي جاءت في الترجمة بعد كلمة النصيحة: أنه ينصح له في حضوره وفي غيابه، وإذا كان وراءه فإنه يذب عنه ويكف عن عرضه ولا يلحقه ضرر منه، وإذا حصل من غيره ضرر له فإنه يعمل على نصح ذلك الذي حصل منه تلك الغيبة أو النميمة أو غير ذلك من الأشياء، فيدافع عنه سواء كان ذلك في حضوره أو في غيابه. ([2])

✍**الإمام أبي حنيفة – رحمه الله و جاره: من** المشهور عن مروءته، ووفائه ورعايته حق الجوار، ما روى أنه كان له جار بالكوفة إسكاف، يعمل نهاره أجمع، حتى إذا جنه الليل رجع إلى منزله، وقد حمل معه لحماً فطبخه أو سمكة فشواها، ثم لا يزال يشرب حتى إذا دب الشراب فيه غنى بصوت، وهو يقول:

أضاعوني وأي فتىً أضاعُوا ليَوم كريهةٍ وسدَادِ ثَغْرِ

فلا يزال يشرب ويردد هذا البيت، حتى يأخذه النوم.

وكان أبو حنيفة يصلي الليل كله، ففقد صوته، فسأل عنه، فقيل: أخذه العسس منذ ليال، وهو محبوس.

فصلى أبو حنيفة صلاة الفجر من غد، وركب بغلة، واستأذن على الأمير. فقال: ائذنوا له، وأقبلوا به راكبا، ولا تدعوه ينزل حتى يطأ البساط.

ففعل، فلم يزل الأمير يوسع في مجلسه، وقال: ما حاجتك؟

قال: لي جار إسكاف، أخذه العسس منذ ليال، ويأمر الأمير بتخليته.

فقال: نعم، وكل من أخذ في تلك الليلة إلى يومنا هذا. فأمر بتخليتهم أجمعين.

فركب أبو حنيفة، والإسكاف يمشي وراءه، فلما نزل أبو حنيفة مضى إليه، فقال: يا فتى، هل أضعناك؟

فقال: لا، بل حفظت ورعيت، جزاك الله خيراً عن حرمة الجوار، ورعايته.

---

[1] أخرجه أبو داود (٤/٢٨٠، رقم ٤٩١٨)، والبيهقي (٨/١٦٧، رقم ١٦٤٥٨) . وأخرجه أيضًا: البخاري في الأدب المفرد (١/٩٣ ، رقم ٢٣٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/١١٣ ، رقم ٧٦٤٥) ، والديلمي (٤/١٨٤ ، رقم ٦٥٧١) .و قال الألباني (حسن) انظر حديث رقم : ٦٦٥٦ في صحيح الجامع .

[2] – شرح سنن أبي داود ـ عبد المحسن العباد – (٢٨ / ٢٠١)

وتاب الرجل، ولم يعد إلى ما كان عليه، ببركة الإمام، رضي الله تعالى عنه وأرضاه، وجعل الجنة مُتقلبه ومثواه، ونفعنا ببركاته، وبركات علومه في الدنيا والآخرة. (١)

وإذا نظرنا إلى أحوال أهل الجاهلية لرأينا كيف أنهم رغم كفرهم وشركهم إلا أنهم كانوا يحمون و يدافعون عن الجار في حضوره و في غيابه، فهذا عنترة المشرك يتغنى بمكارم الخلاق التي تحلى بها مع جيرانه

وإني لأحمي الجار من كل ذلة وأفرح بالضيف المقيم وأبهج(٢).

✍وهذه الخنساء –رضي الله عنها تذكر محاسن أخيها و تمدحه بحسن الجوار فتقول:

وما بلغ المهدون في القول مدحةً وإن كثرت إلاّ الّذي فيك أفضل
وما الغيث في جعد الثّرى دمث الرّبى تبعّق فيه الوابل المتهلّل
بأجزل سيباً من نداك ونعمةً تعمّ بها بل سيب كفّك أجزل
وجارك محفوظٌ منيعٌ بنجوةٍ من الضيم لا يُؤذى ولا يتذلل(٣).

✍وقالت:

يحامي عن الحيّ يوم الحفا ظ والجار والضيف والنُّزَّل(٤).

بل لقد غالى العرب وبالغوا في المحاماة عن الجار؛ إذ لم تتوقف محاماتهم عن الجار الإنسان، بل لقد تعدوا ذلك، فأجاروا ما ليس بإنسان إذا نزل حول بيوتهم حتى ولو كان لا يعقل ولا يستجير؛ مبالغة في الكرامة والعزة، وتحديًا لأحد أن يخفر الجوار،

وكان أبو حنبل يقال له مجير الجراد، وذلك أنه نزل عليه جراد بفنائه فعدا الحي إليه فقال لهم: إلى أين؟

فقالوا أردنا جيرانك جراداً نزل بفنائك! فقال: أما إذ سميتموه جاري فلا تصلون إليه أبداً!

فأمر قومه أن يسلو سيوفهم ويمنعوه؛ وفيهم يقول الشاعر:

ومنّا ابن مرّ أبو حنبل أجار من الناس رجل الجراد (٥)

✍ومنهم من قضى على من قتل حمامة مجاورة للرجل بالدية

قدم زياد الأعجم خراسان على المهلب فنزل على حبيب بن المهلب، فجلسا على شراب لهما، وفي الدار شجرة عليها حمامة فجعلت تدعو، فقال زياد الأعجم: " من الوافر "

تغني أنت في ذممي وعهدي بأن لن يذعروك ولن تطاري
إذا غنيتي فطربت يوماً ذكرت أحبتي وذكرت داري
فإما يقتلوك طلبت ثأراً بقتلهم لأنك في جواري

---

١ – الطبقات السنية في تراجم الحنفية – (١ / ٣٤) – أخبار أبي حنيفة – (١ / ٥١)الأغاني – (١ / ٣٩٩) تاريخ بغداد – (١٣ / ٣٦٣) تراجم شعراء الموسوعة الشعرية – (١ / ٧٤٠) تهذيب الأسماء – (١ / ٦٧٤) طبقات الحنفية – (٢ / ٢٤٩) إعلام الناس بما وقع للبرامكة – (١ / ١٢٧) العقد الفريد – (٢ / ٣٩٣)

٢ – ديوان عنترة ص ٣٧.

٣ – ديوان الخنساء ص ١١٣، و التعازي والمراثي – (١ / ٢٨) المصون في الأدب – (١ / ٩)

٤ ، ديوان الخنساء ص ١٢٣.و دواوين الشعر العربي على مر العصور – (٣ / ١١٢)

٥ – محاضرات الأدباء – (١ / ١٢٢) التذكرة الحمدونية – (١ / ١٨٣) المستقصى في أمثال العرب – (١ / ٨٨) حماسة القرشي – (١ / ٢) ربيع الأبرار – (١ / ٦٦) مجمع الأمثال – (١ / ٢٢١) ، والجوار عند العرب ص ١٨.

فأخذ حبيب سهماً فرماها فقتلها، فقال زياد: قتلت جارتي بيني وبينك المهلب، فأتى المهلب فقال: يا حبيب، ادفع إلى أبي أمامة دية جاره ألف دينار كاملة، فقال حبيب: إنما كنت ألعب، فقال المهلب: ليس مع هذا لعب، جاره جاري بل هو أفضل، فدفع إليه ألف دينار، فقال زياد: " من الطويل "

فلله عينا من رأى كقضية قضى لي بها شيخ العراق المهلب
قضى ألف دينار لجار أجرته من الطير حضان على البيض يتعب
رماه حبيب بن المهلب رمية فأنفذه بالسهم والشمس تغرب
فألزمه عقل القتيل " بن حرة فقال حبيب إنما كنت ألعب
فقال زياد لا يروع جاره وجاره جاري بل من الجار أقرب

فبلغ الحجاج فقال: ما أخطأت العرب حين جعلت المهلب رجلها.)[1]

✍ثانيا: حق الإحسان إلى الجار:

الإحسان كلمة جامعة لمعاني الخير ولكل أنواع البر، فعلى الجار أن لا يدخر جهدا في إيصال المعروف إلى جاره لأن ذلك من سمات أهل الإيمان و من شيم الرجال، و لقد كان أهل الجاهلية أحسن حالا مع جيرانهم من بعض المسلمين في هذه الآونة التي تنكر فيها الجار و لم يرع حقوق جاره.

عن أبي شريح الخزاعي وكانت له صحبة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت قال) (٢)

✍قال الزرقاني: قال القرطبي: فمن كان مع هذا التأكيد الشديد مضرا لجاره كاشفا لعوراته حريصا على إنزال البوائق به كان ذلك منه دليلا على فساد اعتقاد ونفاق فيكون كافرا ولا شك أنه لا يدخل الجنة وأما على امتهانه بما عظم الله من حرمة الجار ومن تأكيد عهد الجوار فيكون فاسقا فسقا عظيما ومرتكب كبيرة يخاف عليه من الإصرار عليها أن يختم له بالكفر فإن المعاصي بريد الكفر فيكون من الصنف الأول فإن سلم من ذلك ومات بلا توبة فأمره إلى الله وقد كانوا في الجاهلية يبالغون في رعايته وحفظ حقه

حكى ابن عبد البر عن أبي حازم بن دينار قال كان أهل الجاهلية أبر منكم بالجار هذا قائلهم قال

ناري ونار الجار واحدة وإليه قبلي ينزل القدر
ما ضر جاري إذ أجاوره أن لا يكون لبابه ستر
أغض طرفي إذ ما جارتي برزت حتى يواري جارتي الخدر ﷺ(٣)

---

[1] – مختصر تاريخ دمشق – (٧ / ٤٨٥)،و الأغاني – (١٥ / ٣٧٤)،و التذكرة الحمدونية – (١ / ١٨٤)،و المستجاد من فعلات الأجواد – (١ / ٥٨)،و لباب الآداب لأسامة بن منقذ – (١ / ٧٧).

[2] – أخرجه أحمد ح ١٦٤١٧، و مسلم ح ٤٧، الدارمي ح ٢٠٣٦.

[3] – تاريخ دمشق – (١٨ / ٥٩ ترتيب المدارك وتقريب المسالك – (١ / ٧٦) الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار – (١ / ٣٦٢) عيون الأخبار – (١ / ٢٠٨) الأشباه والنظائر من أشعار المتقدمين – (١ / ١٦) الأغاني – (٢٠ / ٢٢٩) الزهرة – (١ / ١٩٣) الشعر والشعراء – (١ / ١١٩) بهجة المجالس وأنس

✍ قال الحافظ واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والأجنبي والأقرب دارا والأبعد وله مراتب أعلى من بعض فأعلى من اجتمعت فيه الصفات الأول كلها ثم أكثرها وهلم جرا إلى الواحد وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى فيعطى كل حقه بحسب حاله وقد تتعارض صفتان فترجح أو تساوي وقد حمله ابن عمر على العموم فأمر لما ذبحت له شاة أن يهدى منها لجاره اليهودي كما رواه البخاري في الأدب المفرد والترمذي وحسنه ووردت الإشارة إلى ما ذكر في حديث مرفوع أخرجه الطبراني (الجيران ثلاثة جار له حق وهو المشرك له حق الجوار وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار وحق الإسلام وجار له ثلاثة حقوق وهو المسلم له رحم حق الإسلام والجوار والرحم) .(١) والأمر بالإكرام يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال فقد يكون فرض عين وقد يكون فرض كفاية وقد يكون مندوبا ويجمع الجميع أنه من مكارم الأخلاق

✍قال ابن أبي جمرة وإكرام الجار من كمال الإيمان والذي يشمل جميع وجوه الإكرام إرادة الخير له وموعظته بالحسنى والدعاء له بالهداية وترك الإضرار على اختلاف أنواعه حسيا كان أو معنويا إلا في الموضع الذي يجب فيه الإضرار بالقول أو الفعل والذي يخص الصالح هو جميع ما تقدم وغير الصالح كفه عما يرتكبه بالحسنى على حسب مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه وإظهار محاسنه والترغيب فيه برفق والفاسق بما يليق به برفق فإن أفاد وإلا هجره قاصدا تأديبه مع إعلامه بالسبب وهنا تنبيه وهو أنه إذا أمر بإكرام الجار مع الحائل بين الإنسان وبينه فينبغي أن يرعى حق الحافظين اللذين ليس بينه وبينهما جدار ولا حائل فلا يؤذيهما بأنواع المخالفات في مرور الساعات فقد ورد أنهما يسران بالحسنات ويحزنان بالسيئات فينبغي إكرامهما ورعاية جانبهما بالإكثار من عمل الطاعات والمواظبة على تجنب المعاصي فهما أولى بالإكرام من كثير من الجيران اهـ(٢)

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : يا أبا هريرة كن ورعا تكن أعبد الناس وكن قنعا تكن أشكر الناس وأحب الناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا وأحسن إلى مجاورة من جاورك تكن مسلما وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب(٣)

فلا يكفي الرجل في حسن الجوار أن يكف أذاه عن جاره، أو أن يدفع عنه بيده أو جاهه يدًا طاغيةً، أو لساناً مقذعاً.

المجالس – (١ / ٦١) خزانة الأدب – (٣ / ٧٠) رسالة الصاهل والشاجح – (١ / ١١١) سمط اللآلي – (١ / ٥٣) غرر الخصائص الواضحة – (١ / ٢٥٠) لباب الآداب لأسامة بن منقذ – (١ / ٧٧) محاضرات الأدباء – (١ / ١٧٦) معجم الأدباء – (١ / ٤٦٩) نثر الدر – (١ / ١٤٥)

١ – أخرجه البزار (٢/ ٣٨٠) ، والطبراني في "مسند الشاميين" (ص٤٧٦) ، وأبو نعيم في "الحلية" (٥/ ٢٠٧) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (٢ / ٦٠)سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة – ح٣٤٩٣ و ذخيرة الحفاظ – (٤ / ٢٢١٧)

٢ – شرح الزرقاني – (٤ / ٣٨٤–٣٨٥

٣ –أخرجه أحمد (٢/٣١٠ ، رقم ٨٠٨١) ، والترمذي (٤/٥٥١ ، رقم ٢٣٠٥) ، وقال : غريب ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/٧٨ ، رقم ٩٥٤٣) .وقال **الألباني :صحيح ، السلسلة الصحيحة (٥٠٦ و ٩٢٧ و ٢٠٤٦)**

بل يدخل في حسن الجوار أن يحسن إليه في كافة وجوه الإحسان، فذلك دليل الفضل، وبرهان الإيمان، وعنوان الصدق.

جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة –رضي الله عنه - قال:ﷺ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه(١).

ولمسلم_أيضًا_: " فليحسن إلى جاره "(٢).

قال حاتم الطائي:

إذا كان لي شيئان يا أم مالك فإن لجاري منهما ما تخيرا(٣).

✍ ثالثا: حق احتمال أذى الجار:

ومن حقوق الجار على جاره أن يحتمل أزاده وأن يصبر على سوء خلقه فهذا هو الإحسان الحقيقي أن تحسن إلى من يسئ إليك

يقول الطحاوي في مشكل الآثار: باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في الثواب على الصبر على الجار السوء

عن أبي ذر رضي الله عنه يقول ثلاثة يحبهم الله عز وجل وثلاثة يشنؤهم الله عز وجل قال : فلقيته فقلت يا أبا ذر ما حديث بلغني عنك تحدث به عن رسول الله ﷺ أحببت أن أسمعه منك ؟ قال : ما هو ؟ قلت ثلاثة يحبهم الله عز وجل وثلاثة يشنؤهم الله عز وجل قال: أبو ذر قلته وسمعته قال قلت {من الذين يحبهم الله ؟ قال : رجل لقي فئة أو سرية فانكشف أصحابه فلقيهم بنفسه ونحره حتى قتل أو فتح الله عز وجل ورجل كان مع قوم فأطالوا السرى حتى أعجبهم أن يمسوا الأرض فنزلوا فتنحى فصلى حتى أيقظ أصحابه للرحيل ورجل كان له جار سوء فصبر على أذاه حتى يفرق بينهما موت أو ظعن قال قلت هؤلاء الذين يحبهم الله فمن الذين يشنؤهم الله قال : التاجر الحلاف أو البائع الحلاف شك الجريري والبخيل المنان والفقير المختال } (٤).

قال أبو جعفر فتأملنا ما في هذا الحديث من الصبر على الجار السوء فوجدنا من حق الجار على الجار إكرامه إياه فإذا منعه من ذلك وخلطه بأذاه إياه وصبر على ذلك المؤذي واحتسبه كان في حكم من غلب على حق له فاحتسبه ومن كان كذلك أحبه الله - عز وجل - لأنه من أهل الطاعة والتمسك

بما أمره به بقوله {الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون} والله نسأله التوفيق .(٥)

---

١ . البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

٢ . مسلم (٤٧)، (٧٦).

٣ . ديوان حاتم الطائي ص ٢٩٦. ،و الأغاني – (١١ / ٣٤٩)،و التذكرة الحمدونية – (٢ / ٣٦٧)و نهاية الأرب في فنون الأدب ـ موافق للمطبوع – (٥ / ١٥)،و نور القبس – (١ / ١٢٣)

٤ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ح ١٩٧٠١–و الطحاوي في مشكل الآثار ح ٢٣٣١،و قال الشيخ الألباني : (صحيح) انظر حديث رقم : ٣٠٧٤ في صحيح الجامع

٥ – مشكل الآثار – (٤ / ١٤٦)و بن المبارك في الجهاد ج ١/ ص ٥٢ حديث رقم: ٤٧و مصنف ابن أبي شيبة – (٥ / ٣٠٢)ح١٩٧٠١–

و اعلموا: أن احتمال أذى الجار من الأمور التي يثاب عليها المرء و لا يعاب و ذلك لان الدنيا دار ابتلاء و اختبار و الابتلاء إما أن يكون في النفس أو في الأهل أو في الجار و اجب المرء الصبر و الاحتساب و احتمال آذى الجار و الإحسان إليه مع ذلك من باب قول النبي -ﷺ- عن عبد الله بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: " ليس الواصل بالمكافئ ، ولكن الواصل من إذا قطعت رحمه وصلها " (١)

قال: (ليس الواصل بالمكافئ) يعني: أنه إذا وصل الرجل رحمه مكافأة ومجازاة على الإحسان بالإحسان، كأن يكون أعطي شيئاً فأعطى مكانه، أو حصل له زيارة فحصلت منه زيارة مكافأة ورداً للذي قد حصل، فليس هذا هو الواصل، وليس هذا من الوصل في حقيقة الأمر، وإن كان هذا يعتبر واصلاً، ولكن الواصل على الحقيقة هو الذي إذا قُطعت رحمه وصلها، وهو الذي يجازي على القطع وصلاً، وعلى الإساءة إحساناً، فهذا هو الواصل على الحقيقة. ولا شك أن المكافئ الذي يقابل الإحسان بالإحسان أحسن من الذي لا تحصل منه تلك المقابلة.(٢)

عن الحسن: ليس حسن الجوار كف الأذى، حسن الجوار الصبر على الأذى(٣)

وكذلك ليس المحسن إلى جاره من إذا أحسن إليه جاره أحسن إليه و إنما المحسن من إذا أساء إليه جاره أحسن هو إليه

*كان الحطيئة ساقط النفس دنيء الهمة، أتى بني كليب فقالوا: هو أشعر الناس، وهابوه وحكموه وقالوا: سل ما أحببت يا أبا مليكة وأكثر ولا تبق علينا، فظنوا أنه يسأل في دية، فقال: قصعة من ثريد قالوا: ألف قصعة قال: لا أريد إلا واحدة، فأكل فشبع وقال: من الوافر

لعمرك ما المجاور في كليب بمقصى في المحل ولا مضاع
هم صنعوا لجارهم وليست يد الخرقاء مثل يد الصَّناع)(٤)

و تأمل إلى أحوال أهل الإيمان كيف كانوا يقابلون أذى الجيران ،عن الحسن بن علي- رضي الله عنهما- أن جاره اليهودي انخرق جداره إلى منزل الحسن فصارت النجاسة تنزل في داره واليهودي لا يعلم بذلك فدخلت زوجته يوما فرأت النجاسة قد اجتمعت في دار الحسن فأخبرت زوجها بذلك فجاء اليهودي إليه معتذرا فقال أمرني جدي صلى الله عليه وسلم بإكرام الجار فأسلم اليهودي وقال الحسن البصري ليس حسن الجوار كف الأذى عن الجار بل حسن الجوار الصبر على أذى الجار وقال ﷺمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره ومن آذى جاره حرم الله عليه الجنة..(٥)

---

١ – أخرجه أحمد (١٦٣/٢، رقم ٦٥٢٤) ، والبخاري (٢٢٣٣/٥ ، رقم ٥٦٤٥) ، وابن حبان (١٨٨/٢ ، رقم ٤٤٥) ، وأبو داود (١٣٣/٢ ، رقم ١٦٩٧) ، والترمذي (٣١٦/٤ ، رقم ١٩٠٨) وقال : حسن صحيح . والبيهقي (٢٧/٧، رقم ١٢٩٩٨

٢ – شرح سنن أبي داود ـ عبد المحسن العباد – (٩ / ١٧٦)

٣ – الآداب الشرعية – (٢ / ٨٠)

٤ – التذكرة الحمدونية – (١ / ٢٤٥) العمدة في محاسن الشعر وآدابه – (١ / ١٧٣) بهجة المجالس وأنس المجالس – (١ / ٦١) ربيع الأبرار – (١ / ١٧٤)

٥ – نزهة المجالس ومنتخب النفائس –(١ / ٢٠٩)

✍رابعا: حق حفظ دار الجار في غيبته(١)

ومن حقوق الجار أيضا ألا تغفل عن ملاحظة داره عند غيبته، فقد يسافر ويرجع ويجد البيت كله مسروقاً، وهذا من باب قال: والله رأينا سيارة شركة جاءت وحملت، فقلنا: يمكن أنك نقلت! والمشكلة الآن أنهم لا يدرون عن أحوال بعضهم، فهذا ينقل من المنطقة ولا تدري عنه أنه سينتقل من البيت، ثم بعد ذلك يقول: فكرنا أنك نقلت من البيت، وما هو إلا لص محترف، أتى بسيارة شركة وقال: عندي بيت، ومن الشركة التي تتأكد أن هذا بيت ملك فلان؟ بمجرد أنه عرف أن هذا البيت قد غاب صاحبه، فتح الباب وأتى بشركة، وقال: انقلوا الأثاث، وهو من بعيد لو وقع شيء لهرب، وإذا لم يقع شيء أخذ الأثاث، وهذا جاره يقول: أنا لا أدري، ظننتك نقلت، الجار نقل، خبر كبير كيف لا يدرى عنه؟!

فلذلك إذا سافر الجار؛ من حق الجار عليه أن يلاحظ داره في غيبته، ولو رأى شيئاً أمام بيت الجار كأناس غرباء واقفين، فإنه يسألهم: ماذا عندكم؟ ماذا تريدون؟ لا بد أن تعتبر بيته مثل بيتك.

ولا تسمع كلاماً فيه بدون دليل، ولا تسمح لأحد أن يوغر صدرك عليه.

✍خامسا: حق نصيحة الجار وتعليمه أمور الدين

و هذا من حقوق المسلمين عامة و من حقوق الجار خاصة أن يسدي إليه النصيحة في أهله و في زرعه و في ماله و في أمر دنياه و كذا أمر أخره و هذا كله يندرج تحت ذلك الحديث الجامع للنصيحة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : الدين النصيحة ثلاث مرات قال قيل يا رسول الله لمن قال لله ولكتابه ولأئمة المسلمين)(٢)

الدين النصيحة أي عماده وقوامه النصيحة لله ولرسوله وللمؤمنين بولغ فيه حتى جعل الدين كله إياها وما ألطف قول المقرى في قصيدة التزام النون في كل كلمة منها

نزه لسانك عن نفاق منافق وانزع فإن الدين نصح المؤمن

وتجنب المن المنكد للندى وأعن بنيلك من أعانك وامنن(٣)

✍يقول ابن عثيمين – رحمه الله-والنصح معناه أن الشخص يحب لأخيه الخير ويدعوه إليه ويبينه له ويرغبه فيه وقد جعل النبي الدين النصيحة فقال الدين النصيحة ثلاث مرات قالوا لمن يا رسول الله ؟

قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم وضد النصيحة المكر والغش والخيانة والخديعة ثم صدر المؤلف هذا الباب بثلاث آيات الآية الأولى: قوله تعالى إنما المؤمنون إخوة وإذا ثبتت هذه الجملة بالمؤمن أي إذا تحققت فيهم واتصفوا بها فإنه لابد أن تكون هذه الإخوة مثمرة للنصيحة والواجب على المؤمنين أن يكونوا كما قال الله عز وجل { إنما المؤمنون إخوة } وهم إخوة في الدين، والأخوة في الدين أقوى من الأخوة في النسب بل إن الأخوة في النسب مع عدم الدين ليست بشيء ولهذا قال الله تعالى عز وجل لنوح لما

---

١ – من كتاب التقصير في حقوق الجار

٢ – أخرجه أحمد (١٠٢/٤، رقم ١٦٩٨٢) ، ومسلم (٧٤/١ ، رقم ٥٥) ، وأبو داود (٢٨٦/٤ ، رقم ٤٩٤٤) ، والنسائي (١٥٦/٧ ، رقم ٤١٩٧) ، وأبو عوانة (٤٤/١ ، رقم ١٠١).

٣ – التيسير بشرح الجامع الصغير ـ للمناوى – (٢ / ٣٠)

قال {إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ} [هود: ٤٥] قال تعالى { إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ} [هود: ٤٦] أما المؤمنين فإنهم وإن تباعدت أقطارهم وتباينت لغاتهم فإنهم إخوة مهما كان والأخ لابد أن يكون ناصحا لأخيه مبديا له الخير مبينا ذلك له داعيا له أما الآية الثانية فهي قول نوح وهو أول الرسل يقول لقومه حين دعاهم إلى الله تعالى { وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [الأعراف: ٦٢] يعني لست بغاش لكم ولا خادع ولا غادر ولكني ناصح أما الآية الثالثة فقول الله تعالى عن هود { وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ} [الأعراف: ٦٨] } وعلى كل حال يجب على المرء أن يكون لإخوانه من الناصحين مبديا لهم الخير داعيا لهم إليه حتى يحقق بذلك الأخوة الإيمانية .([1])

فإذا رأيت أمرا يسوئه في دينه و دنياه فلا تبخل على نفسك بإسداء النصح له ، و إن سالك النصيحة و استشارك في أمر من الأمور فاحذر عن تغشه في النصيحة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : حق المسلم على المسلم ست قيل ما هي يا رسول الله قال إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فاجبه وإذا استنصحك فانصح له وإذا عطس فحمد الله فشمته وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه)([2])

واعلم انك مؤتمن على ما تقوله له فلا تقول له إلا ما فيه خير له و إياك و غشه في ذلك ن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ"المستشار مؤتمن) ([3])

وقال أوس:

وإن قال لي: ماذا ترى يستشيرني فلم يك عندي غير نصح وإرشاد ([4])

الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال لي أبي: أرى هذا الرجل - يعني عمر بن الخطاب يستفهمك ويقدمك على الأكابر من أصحاب محمد ﷺ وإني موصيك بخلال أربع: لا تفشين له سراً، ولا يجربن عليك كذباً، ولا تطو عنه نصيحة، ولا تغتابن عنده أحداً. قال الشعبي: فقلت لابن عباس: كل واحد خير من ألف. قال: إي والله، ومن عشرة آلاف.([5])

✍**الحث على قبول النصح وإن كان مراً:**و الواجب على الجار أيضا أن يقبل النصيحة بصدر رحب و ألا يحمله التكبر و العناد على مخالفة النصح ، فمن الناس من تنصحه من أجل عمل طاعة من الطاعات و لترك معصية من المعاصي فتراه يركب رأسه و يتكبر عن قبولها فهذا يضر نفسه

"قيل: من أحبك نهاك، ومن أبغضك أغراك.

✍وقال بعض الحكماء: من أوجرك المر لتبرأ أشفق عليك ممن أوجرك الحلو لتسقم.

---

[1] – شرح رياض الصالحين – (١ / ٢١٣)

[2] – أخرجه أحمد (٢/٣٧٢، رقم ٨٨٣٢)، والبخاري في الأدب المفرد (١/٣١٩، رقم ٩٢٥)، ومسلم (٤/١٧٠٥، رقم ٢١٦٢). وأخرجه أيضًا : ابن حبان (١/٤٧٧ ، رقم ٢٤٢) .

[3] – أخرجه الترمذي (٤/٥٨٣ ، رقم ٢٣٦٩) وقال : حسن صحيح غريب . وأخرجه أيضًا : البخاري في الأدب المفرد (ص ٩٩ ، رقم ٢٥٦) ، والحاكم (٤/١٤٥ ، رقم ٧١٧٨) قال الحاكم : صحيح الإسناد .

[4] – محاضرات الأدباء – (١ / ٥٣)

[5] – العقد الفريد – (١ / ١)

وقيل: النصيحة أمن الفضيحة.

✍معاتبة من لم يقبله:

من لم يقبل رأي أصحابه وإن حزنوه، عاد ضرره عليه، كالمريض الذي يترك ما يصف له الطبيب ويعمد لما يشتهيه فيهلك. قال الله تعالى حكاية عن صالح:{ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ (٧٩) [الأعراف : ٧٩]}

وقال أبو ساسان:

أمرتك أمراً جازماً فعصيتني فأصبحت مسلوب العبارة نادما

آخر:

لو كنت تقبل نصحي غير متهم ملأت سمعك من وعظ وإنذار

العرجي:

عرضت نصيحة مني ليحيى فقال: غششتني، والنصح مر!(١)

✍ سادسا: حق أن لا يمنع الجار جاره من غرز الخشب على جداره

أن لا يمنع الجار جاره من غرز الخشب أو وضعه على جداره من أجل بناء غرفة أو نحو ذلك. عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: (لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبةً في جداره) (٢)

يقول الإمام البغوي - رحمه الله - والعمل على هذا عند بعض أهل العلم قالوا : إذا بنى الرجل بناء ،فاحتاج فيه إلى أن يضع رأس الخشب على جدار الجار ، فليس للجار منعه ، وإليه ذهب الشافعي في القديم ، وهو قول أحمد

وذهب الأكثرون إلى أنه لا يجبر الجار عليه ، والخبر محمول على الندب والاستحباب ، وحسن الجوار ، وهو قول مالك ، وأصحاب الرأي وعامة أهل العلم.)(٣)

✍ولكن لا بد من مراعاة عدة أمور:

✍أولاً: أن يكون البناء لا يضر بالجدار.

✍ثانياً: أن يكون الجار الآخر مضطراً لذلك.

✍ثالثاً: أن لا توجد طريقة أخرى يمكن بواسطتها البناء، إلا بالاعتماد على جدار الجار.

فإن اختل أحد أو بعض هذه الأمور فإنه لا يجوز للجار المستفيد البناء والاعتماد على جدار جاره لما في ذلك من الإضرار الذي نهى عنه الشرع : فـ (لا ضرر ولا ضرار) (٤ .

✍سابعا: حق وإذا استقرضك فأقرضه

واعلم علمني الله و إياك: أن دين الإسلام جاء ليربط بين اتباعية برباط المحبة و الألفة و جعلهم كجسد واحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى و السهر، عن

---

١ – محاضرات الأدباء –(١ / ٥٣)

٢ – رواه البخاري(١٦٠٩)، ومسلم(٢٤٦٣) واللفظ له ، وأحمد(٧٢٣٦)، والترمذي(١٣٥٣)، وأبو داود(٣٦٣٤)، وابن ماجه(٢٣٣٥)، ومالك(١٤٦٢)

٣ –. شرح السنة ـ للإمام البغوي متنا وشرحا – (٨ / ٢٤٧)

٤ – أخرجه ابن ماجه، في كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، برقم ٢٣٣١

النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر)[1]

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺقال ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين إلا كان كصدقتهما مرة [2]

وعنه رضي الله عنه: أن النبي - ﷺ- قال:«إن السلف يجري مجرى شطر الصدقة».[3]

عن أبي أمامة -رضي الله عنه -: عن رسول الله - ﷺ- قال :«دخل رجل الجنة ، فرأى على بابها مكتوبا : الصدقة بعشر أمثالها ، والقرض بثمانية عشر».[4]

عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله - ﷺ- يقول: «من منح[5] منيحة لبن[6] أو ورق[7] أو هدى زقاقا[8] كان له مثل عتق رقبة».[9]

✍قصة صاحب بني إسرائيل:

وفي صحيح البخاري في كتاب الوكالة: { عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ:أنه ذكر أن رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار قال ائتني بشهداء أشهدهم قال كفى بالله شهيدا قال ائتني بكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها إليه إلى أجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يقدم عليه للأجل الذي كان أجله فلم يجد مركبا فأخذ خشبة فنقرها وأدخل فيها ألف دينار وصحيفة معها إلى صاحبها ثم زجج موضعها ثم أتى بها البحر ثم قال اللهم إنك قد علمت أني استلفت من فلان ألف دينار فسألني كفيلا قلت كفى بالله كفيلا فرضى بك وسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وأني قد جهدت أن أجد مركبا أبعث إليه بالذي له فلم أجد مركبا وأني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف ينظر وهو في ذلك يطلب مركبا يخرج إلى بلده فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا يجيء بماله فإذا بالخشبة التي فيها المال فأخذها لأهله حطبا فلما كسرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الرجل الذي كان تسلف منه فأتاه بألف دينار وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي أتيت فيه قال هل كنت بعثت إلى بشيء قال ألم أخبرك أني لم أجد مركبا قبل هذا الذي جئت فيه قال فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت به في الخشبة فانصرف بألفك راشدا.[10]

---

[1] – أخرجه مسلم (٤/٢٠٠٠، رقم ٢٥٨٦). وأخرجه أيضًا: أحمد (٤/٢٧٦، رقم ١٨٤٥٦)، وابن أبى شيبة (٧/٨٩، رقم ٣٤٤١٥).

[2] ابن ماجه [٢٤٣٠] باب القرض، تعليق الألباني "حسن".

[3] –أحمد [٣٩١١] ، تعليق شعيب الأرنؤوط "إسناده حسن" ، تعليق الألباني "صحيح" ، صحيح الجامع [١٦٤٠] .

[4] –المعجم الكبير [٧٩٧٦]، شعب الإيمان [٣٥٦٤]، تعليق الألباني "حسن"، الترغيب والترهيب [٩٠٠]، الصحيحة [٣٤٠٧] .

[5] –من منح: أي: أعطى.

[6] – منيحة: هي الناقة يعطيها الرجل ليشربون لبنها وينتفعون من وبرها مدة ثم يردونها إليه، وتسمى الناقة المعطاة على هذا الوجه: منيحة

[7] – أو ورق: منيحة الورق إقراض الدراهم.

[8] –هدى زقاقا: الزقاق الطريق يريد من دل الضال أو الأعمى على طريقه.

[9] –الترمذي [١٩٥٧] باب ما جاء في المنحة ، تعليق الألباني "صحيح".

[10] – أخرجه أحمد (٢/٣٤٨، رقم ٨٥٧١)، والبخاري (٢/٨٠١ رقم ٢١٦٩) .

عن أبي حريز أن إبراهيم حدثه أن الأسود بن يزيد كان يستقرض من مولى للنخع تاجر فإذا خرج عطاؤه قضاه وأنه خرج عطاؤه فقال له الأسود إن شئت أخرت عنا فإن كان علينا حقوق في هذا العطاء فقال التاجر إني لست فاعلا فنقده الأسود خمسمائة درهم حتى إذا قبضها التاجر قال لي دونك فخذها قال الأسود قد سألتك هذا فأبيت فقال له التاجر إني سمعتك تحدثنا عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول من أقرض مرتين كان له مثل أجر أحدهما لو تصدق به ([1])

يقول الشيخ الألباني – رحمه الله-و مع هذا الفضيلة البالغة للقرض الحسن، فإنه يكاد أن يزول من بيوع المسلمين ، لغلبة الجشع و التكالب على الدنيا على الكثيرين أو الأكثرين منهم ،فإنك لا تكاد تجد فيهم من يقرضك شيئا إلا مقابل فائدة إلا نادرا ، فإنك قليل ما يتيسر لك تاجر يبيعك الحاجة بثمن واحد نقدا أو نسيئة ، بل جمهورهم يطلبون منك زيادة في بيع النسيئة ...([2])

✍ أنواع القرض الحسن:

نظراً إلى التعريف المتقدم، نقسِّم القرض الحسن إلى نوعين: ما يقرضه العبد لربه، وما يتقارضه الناس فيما بينهم.

النوع الأول: القرض بين العبد وربه: وهو ما يدفعه المسلم عوناً لأخيه دون استرجاع بدل منه، طلباً لثواب الآخرة. ويشمل ذلك الإنفاق في سبيل الله بأنواعه كالإنفاق في الجهاد، وعلى اليتامى والأرامل والعجزة والمساكين.

وقد جاء لفظ القرض بهذا المعنى في القرآن الكريم في ستة مواضع:

أولاً: في سورة البقرة، في قوله تعالى: [وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ] (البقرة: ٢٤٤-٢٤٥).

فكما نرى أن الاقتراض في هذه الآيات ليس من النوع الذي اعتدناه بأن يقترض شخص من آخر لحاجته منه إلى القرض. إن الاقتراض هذه المرة من الغني الحميد الذي يطلب من عباده أن ينفقوا أموالهم للمحتاجين دون طلب رجوعها إليهم. ولذلك تكفل سبحانه وتعالى بقضاء مثل هذه القروض بأضعافها، وسماها -سبحانه وتعالى-قروضاً حسنة لما فيها من التعاون والإرفاق من المقرضين.

✍وهناك سؤال يطرح نفسه في هذه النقطة وهو: لماذا سمى الله سبحانه وتعالى هذا النوع قرضاً؟

✍وقد أجابوا عن ذلك بما يلي: إنما سماه الله تعالى قرضاً لينبه على أن الثواب الموعود للمنفق في سبيله واصل إليه لا محالة، كما أن قضاء القرض واجب على المقترض ([3]).

✍النوع الثاني: القرض بين المسلم وأخيه: اختلف الفقهاء في تعريف هذا النوع.

---

[1] – البيهقي في سننه الكبرى ج٥/ص٣٥٣ ح١٠٧٣٣

[2] – السلسلة الصحيحة –(٤ / ١٢٧)

[3] –راجع الرازي: التفسير الكبير، ج ٦ ، ص ١٧٩ .

قال الحنفية: هو ما تعطيه من مثلي لتتقاضاه. فأخرجوا بذلك غير المثلي من القيميات ، كالحيوانات والعقارات والأحطاب وكل ما يتعذر رد مثله ؛ لأنه لا
يجوز عندهم إقراض غير المثلي([1])أما المالكية و الشافعية و الحنابلة: فالقرض عندهم هو ما تعطيه لتأخذ عوضه ، سواء كان مثلياً أو قيمياً ، دون الجواري

✍ تحديد القرض الحسن:

ومما ينبغي ملاحظته في هذه النقطة التحديد الذي وضعه العلماء للقرض في كونه حسناً؛ حيث قالوا: لا يكون القرض حسناً حتى تتوفر فيه الشروط الآتية:

✍الشرط الأول: أن يكون المال المقرَض حلالاً لم يختلط به الحرام؛ لأن مع الشبهة يقع الاختلاط، ومع الاختلاط يقبح الفعل.

✍الشرط الثاني: أن لا يتبع المقرض ما أقرض بالمن والأذى.

✍الشرط الثالث: أن يدفعه المقرض على نية التقرب إلى الله، سبحانه وتعالى ، لأن ما فُعِلَ رياءً وسمعةً لا يُستحق به الثواب .

✍ حكم القرض وحكمة مشروعيته:

أما الحكم العام للقرض فهو الجواز؛ فإنه يجوز للحاجة، وقد دل على جوازه الكتاب والسنة والإجماع والقياس الصحيح.

أما الكتاب فبقوله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ] (الحج :٧٧) . وأما السنة فبقوله ﷺ : « المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه . من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة» ([2]).

وأما الإجماع فهو ما نراه من تعامل المسلمين به من الصدر الأول إلى الآن.

وإذا رجعنا إلى القياس فإننا نقيس القرض بالعارية. فباب العارية أصله أن يعطي المعير ماله لينتفع به المستعير ثم يعيده إليه.

فتارة تكون المنافع غير ملموسة، كما في إعارة العقار والمركوبات.

وتارة تكون ملموسة، كما في إعارة الماشية ليُشرب لبنُها أو الشجرة ليؤكل ثمرها، فكما أن العارية من باب التبرع بالمنافع فكذلك القرض.

ومنها قول أبي الدرداء: لأن أقرض دينارين مرتين أحب إليّ من أن أتصدق بهما؛ لأني أقرضهما فيرجعان إليّ فأتصدق بهما فيكون لي أجرهما مرتين.

كما روي مثل ذلك عن عبد الله بن عمرو بن العاص ([3]).

✍وكان سليمان بن أذنان يقرض علقمة ألف درهم إلى عطائه، فلما خرج عطاؤه تقاضاها عنه واشتد عليه فقضاه.

---

[1] –انظر ابن عابدين: درّ المحتار، ج ٥، ص ١١١، مطبعة البابي الحلبي .

[2] –أخرجه مسلم وغيره، انظر صحيح مسلم ج ٨، ص ١٨.

[3] –راجع البيهقي السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٥٣.

وكأن علقمة غضب، فمكث أشهراً ، فقال : أقرضني ألف درهم إلى عطائي . فقال: نعم وكرامة ! يا أم علقمة! هلمي تلك الخريطة المختومة التي عندك.
فجاءت بها ، فقال : أما والله إنها لدراهمك التي قضيتني ما حركت منها درهماً واحداً .
قال: « فلله أبوك ! ([1])ما حملك على ما فعلت بي ؟
قال: ما سمعت منك: قال: ما سمعت مني؟ قال سمعتك تذكر عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال : " ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتهما مرة « قال : (أي علقمة) كذلك أنبأني ابن مسعود([2]) .

✍وجوب رد القرض:

دلت النصوص القرآنية على وجوب رد القرض؛ وذلك في قوله تعالى: [إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا] (النساء : ٥٨) ، والقرض أمانة عند المقترض يجب عليه ردها إلى صاحبها . وفي قوله تعالى: [مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً] (البقرة : ٢٤٥) ؛ حيث ألزم سبحانه وتعالى على نفسه أن يأجر كل من أقرض بالإنفاق في سبيله . هذا، والأجر كما سبق في الأماكن الست في القرآن ليس بالمثل فقط ولكن بأضعاف ما قدمه المقرض .
وقد دلت نصوص من الحديث أيضاً على هذا الوجوب، مع وجوب المبادرة إلى القضاء بعد الموت.
عن أبي هريرة -رضي الله عنه -عن النبي ﷺ أنه قال:" نفس المؤمن معلقة بدينِهِ حتى يُقضى عنه "([3]) .
وعن أبي بردة بن أبي موسى -رضي الله عنهما -عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : » إن أعظم الذنوب عند الله يلقاه بها عبده بعد الكبائر التي نهى عنها ، أن يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء «([4]) .
عن جابر -رضي الله عنه -قال: » كان رسول الله ﷺ لا يصلي على رجل مات وعليه دين. فأُتي بميت فقال: أعليه دين؟ قالوا: نعم!
ديناران.
قال: صلوا على صاحبكم، فقال أبو قتادة: هما عليّ يا رسول الله!
فصلى عليه رسول الله ﷺ؛ فلما فتح الله على رسوله ﷺ قال: أنا أوْلى بكل مؤمن من نفسه؛ فمن ترك دينًا فعليّ قضاؤه، ومن ترك مالاً فلورثته « ([5]) .
عن أبي قتادة -رضي الله عنه -أن رسول الله ﷺ قام فيهم فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال. فقام رجل فقال: يا رسول الله! أرأيت إن قُتلت في سبيل

---

[1] – (لله أبوك) يقال ذلك في معرض المدح والتعجب أي أبوك لله خالص حين أنجبك وأتى بمثلك، انظر ابن منظور: لسان العرب، ج ٨، ص ١٣.

[2] –راجع القرطبي: الجامع الأحكام القرآن ج ٣، ص ٢٤١.

[3] –) أخرجه الترمذي وأحمد، انظر: تحفة الأحوذي، ج ٤، ص ١٩٣ –١٩٥ ومسند أحمد، ج ٣، ص ٤٤٠ –٤٧٥ .

[4] – أخرجه أبو داود، راجع سنن أبى داود، ج ٢٢١.

[5] – المرجع السابق وأخرجه البخاري أيضاً عن سلمة بن الأكوع، انظر: شرح الكرماني، ج ١، ص ١١٩ وما بعدها.

الله تُكفَّر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ : نعم ! إن قُتِلْتَ في سبيل الله وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر.
ثم قال رسول الله ﷺ: كيف قلتَ؟
قال: أرأيت إن قُتِلْتَ في سبيل الله أتكفَّر عنّي خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ : نعم ! وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر، إلا الدَّيْن؛ فإن جبريل قال لي ذلك «([1]).

✍حسن القضاء:

إلحاقاً بما تقدم نريد أن نبين هنا أن الزيادة من المقترض إذا لم تكن مشروطة فإنها تعتبر في الشرع من باب حسن القضاء.
وهو جائز عند الجمهور، بل هو مستحب؛ لحديث أبي رافع المتقدم، ولحديث أبي هريرة.
قال أبو هريرة:» كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حق فأغلظ له، فهمّ به أصحاب النبي ﷺ فقال النبي ﷺ : «إن لصاحب الحق مقالاً » فقال لهم : « اشتروا له سنا ([2]) فأعطوه إياه » .
فقالوا: إنَّا لا نجد إلا سنا هو خير من سناه.
فقال: «اشتروا له فأعطوه إياه؛ فإن من خيركم - أو إن خيركم - أحسنكم قضاء ».
قال مالك -رحمه الله -: إن كانت الزيادة في العدد لم تجز، وإن كانت في الصفة جازت.
ويرد عليه حديث جابر، قال: «أتيت النبي ﷺ وكان لي عليه دين ، فقضاني وزادني » .
حيث صرح بأن النبي ﷺ زاده. وثبت في رواية البخاري أن الزيادة كانت قيراطاً ([3]) .

ثامنا: حق تهنئته بالخير

و اعلم -علمني الله و إياك-: أن من حقوق الجار أن يهنئه إذا رأى عليه فرح و سرور سواء كانت التهنئة بالفرح أو بمولود أو بالأعياد أو بالقدوم من السفر، و ذلك لأن هذه التهنئة من باب إدخال السرور على الجار و المسلم مطالب بأن يدخل السرور على غيره عن ابن عمر : أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله أي الناس أحب إلى الله ؟ وأي الأعمال أحب إلى الله؟ فقال رسول الله ﷺ: (أحب الناس إلى الله تعالى أنفعهم للناس وأحب الأعمال إلى الله تعالى سرور تدخله على مسلم أو تكشف عنه كربة أو تقضي عنه دينا أو تطرد عنه جوعا ولأن أمشي مع أخ في حاجة أحب إلي من أن أعتكف في هذا المسجد يعني مسجد المدينة شهرا ومن كف غضبه ستر الله عورته ومن كظم غيظه ولو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ الله قلبه رجاء يوم القيامة ومن مشى مع أخيه في حاجة حتى يتهيأ له أثبت الله قدمه يوم تزول الأقدام)([4])
وإليك أخي بعض أنواع التهنئة و بيان حكمها:

---

[1] – أخرجه مسلم وأحمد وغيرهما، انظر صحيح مسلم، ج ٦ ، ص ٣٧ وما بعدها ومسند أحمد ، ٣٣/٢ ، ٣٠٨ ، ٣٣٠ و ٢١٠/٣ ، ٣٦٥

[2] –السنا : نبات يُكتَحَلُ به .

[3] – حديث أبي هريرة متفق عليه ، وكذلك حديث جابر ، راجع الشوكاني : نيل الأوطار : ج ٥ ص ٣٤٨ – ٣٥٠ ، وراجع أيضا القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ، ص ٢٤١ والكاساني : بدائع الصنائع : ج ٧ ، ص ٣٩٥

[4] –أخرجه الطبراني في الكبير ح١٣٦٨٠ ،و قال الشيخ الألباني : (حسن) انظر حديث رقم : ١٧٦ في صحيح الجامع

✍**تهنئته بالزواج** فمن الأمور المستحبة التي هي من حقوق الجار على جاره أن يهنئه بالأفراح و أن يكون بجوار، و قد ذهب الفقهاء إلى استحباب تهنئة العروس والدعاء له، سواء كان ذكرا أو أنثى ، لإدخال السرور عليه عقب العقد والبناء ، فيقول له : بارك الله لك ، وبارك عليك وجمع بينكما في خير وعافية ؛ لما روي من أن النبي ﷺ رأى على عبد الرحمن بن عوف ، رضي الله عنه أثر صفرة فقال : ما هذا ؟ فقال: إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب ، قال : بارك الله لك ، أولم ولو بشاة (١)

ولما رواه أبو هريرة رضي الله عنه من أن النبي ﷺكان إذا رفأ الإنسان إذا تزوج قال: بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير(٢) .

قال ابن حبيب من المالكية: ولا بأس بالزيادة على هذا من ذكر السعادة، وما أحب من خير، إلا أنه يكره عند الشافعية أن (٣) لما روي أن عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه: تزوج امرأة من جشم ، فدخل عليه القوم فقالوا : بالرفاء والبنين ، فقال : لا تفعلوا ذلك . قالوا : فما نقول يا أبا يزيد ؟ قال : قولوا : بارك الله لكم وبارك عليكم ، إنا كذلك كنا نؤمر . (٤)

✍**التهنئة بالعيد** ومن المناسبات السعيدة التي هي من شعائر الإسلام الأعياد فينبغي للجار ألا يغفل عن جاره في هذه الأيام و يهنئه بتلك المناسبات السارة.

✍**كيفية التهنئة بالأعياد:**

(تقبل الله منا ومنكم) ونحو ذلك، فله قدوة ببعض الصحابة فمن دونهم .. قد وردت آثار عن بعض السلف في ذلك ، منها الصحيح وغيره ، والمرفوع لا يصح ..

وقال ابن التركماني قال: وفي هذا الباب - أي التهنئة بالعيد - حديث جيد أغفله البيهقي ، وهو حديث محمد بن زياد ، قال : كنت مع أبي أمامة الباهلي وغيره من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فكانوا إذا رجعوا يقول بعضهم لبعض : (تقبل الله منا ومنكم) قال : أحمد بن حنبل : إسناده جيد . اهـ . (٥)

✍**قال شيخنا الألباني رحمه الله:** ولم يذكر من رواه وقد عزاه السيوطي لزاهر أيضاً بسند حسن عن محمد بن زياد الألهاني - وهو ثقة - قال .. فذكره. اهـ .

وزاهر هو ابن طاهر صاحب كتاب: (تحفة عيد الفطر) كما ذكر شيخنا . (٦)

---

١ – حديث: " رأى على عبد الرحمن بن عوف أثرة صفرة،. أخرجه البخاري (فتح الباري ٩ / ٢٢١) م

٢ – حديث: " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفأ الإنسان إذا تزوج . . . ". أخرجه أبو داود (٢ / ٥٩٨ – ٥٩٩) والحاكم (٢ / ١٨٣) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

٣ – سبل السلام ٣ / ٢٣٩، جواهر الإكليل ١ / ٢٧٥ ، مواهل الجليل ٣ / ٤٠٨ ، مغني المحتاج ٣ / ١٣٩ ، كشاف القناع ٥ / ٢٢ ، المغني لابن قدامة ٦ / ٥٣٩ ، شرح السنة للبغوي ٩ / ١٣٢ ، ١٣٥ ، الأذكار للنووي ص٢٥١ ، ٣٢٦ .

٤ – حديث: " أن عقيل بن أبي طالب تزوج امرأة من جشم . . . " . أخرجه أحمد (١ / ٢٠١) من طريق الحسن البصري عن عقيل ، وقال ابن حجر في فتح الباري (٩ / ٢٢٢) رجاله ثقات ، إلا أن الحسن لم يسمع من عقيل فيما يقال.

٥ – في الجوهر النقي حاشية البيهقي (٣/ ٣٢٠ – ٣٢١) ،

٦ – تمام المنة (ص ٣٥٦)

وقد نقل ابن قدامة في المغني (٢٥٩/٢) قول أحمد بتجويد سنده والله أعلم بحال من لم يُذكر من رجال هذا الأثر ، والأصل قبول قول أحمد حتى نرى خلافه ، والله أعلم . (١)
عن صفوان بن عمرو السكسكي قال: سمعت عبد الله بن بُسر وعبد الرحمن بن عائذ وجبير بن نفير وخالد بن معدان ، يقال لهم في أيام الأعياد : (تقبل الله منا ومنكم) ، ويقولون ذلك لغيرهم . وهذا سند لا بأس به . (٢)
وقال ابن حجر : وروينا في المحامليات بإسناد حسن عن جبير بن نفير قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض : (تقبل الله منا ومنكم) (٣) .
عن شعبة قال: لقيني يونس بن عبيد في يوم عيد، فقال: تقبل الله منا ومنك.
وهذا سند مسلسل بالحفاظ المكثرين، والمعمري تُكُلِّم فيه بكلام لا يضره هنا؛ بسبب الغرائب والله أعلم. (٤)
وسئل مالك رحمه الله: أيكره للرجل أن يقول لأخيه إذا انصرف من العيد: تقبل الله منا ومنك، وغفر الله لنا ولك، ويرد عليه أخوه مثل ذلك ؟ قال : لا يكره . اهـ (٥).
قال: وأخرج ابن حبان في الثقات عن علي بن ثابت قال سألت مالكاً عن قول الناس في العيد: تقبل الله منا منك، فقال : مازال الأمر عندنا كذلك . اهـ . (٦)
قال علي بن ثابت: سألت مالك بن أنس منذ خمس وثلاثين سنة، وقال: لم يزل يعرف هذا بالمدينة. اهـ .(٧)
قال أبو داود: سمعت أحمد سئل عن قوم قيل لهم يوم العيد: تقبل الله منا ومنكم، قال أرجو أن لا يكون به بأس. اهـ . (٨)
وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية هل التهنئة في العيد ما يجري على ألسنة الناس: عيدك مبارك، وما أشبهه، هل له أصل في الشريعة أم لا؟ وإذا كان له أصل في الشريعة، فما الذي يقال، أفتونا مأجورين؟
أجاب: أما التهنئة يوم العيد يقول بعضهم لبعض إذا لقيه بعد صلاة العيد: تقبل الله منا ومنكم ، وأحاله الله عليك ، ونحو ذلك فهذا قد روي عن طائفة من الصحابة أنهم كانوا يفعلونه ، ورخص فيه الأئمة كأحمد وغيره ، لكن قال أحمد : أنا لا ابتدئ أحداً ، فإن ابتدرني أحد اجبته ، وذلك ؛ لأنه جواب التحية واجب ، وأما الابتداء بالتهنئة فليس سنة

---

١ – الترغيب والترهيب للأصبهاني (٢٥١/١)
٢ – الفتح (٤٤٦/٢)
٣ – أخرجه الطبراني في الدعاء للطبراني (٩٢٩)
٤ – الدعاء للطبراني ح ٩٢٩
٥ – المنتقى (٣٢٢/١)
٦ – الحاوي للسيوطي (٨٢/١)
٧ – المغني (٢٥٩/٢)
٨ – سؤالات أبي داود (ص ٦١)

مأمور بها ، ولا هو أيضاً مما نُهي عنه ، فمن فعله فله قدوة ، ومن تركه فله قدوة ، والله أعلم . اهـ . ([1])

✍ **التهنئة بالمولود و عندما يولد للجار مولود جديد يبغي للجار أن يهنئه بذلك المولود و** إن يدعو له بالصلاح و الفلاح

التهنئة بالمولود عند جمهور الفقهاء مستحبة، وتكون عند الولادة، والأوجه عند الشافعية امتداد زمنها ثلاثا بعد العلم أو القدوم من السفر ([2]) .

ولفظها الذي يقوله المهنئ لوالد المولود ونحوه، بارك الله لك في الولد الموهوب، وشكرت الواهب، وبلغ أشده، ورزقت بره، وقد روي عن الحسين رضي الله عنه أنه علم إنسانا التهنئة فقال : قل بارك الله لك في الموهوب لك ، وشكرت الواهب ، وبلغ أشده ، ورزقت بره ، وروي نحو ذلك عن الحسن .

ويستحب للمهنأ أن يرد على المهنئ فيقول: بارك الله لك ، وبارك عليك ، وجزاك الله خيرا ، ورزقك مثله ، أو : أجزل الله ثوابك ، ونحو هذا ([3]) .

✍**التهنئة بالقدوم من السفر:**

✍ ذهب الشافعية والحنابلة إلى أن تهنئة القادم من سفر والسلام عليه ومعانقته تحسن وتستحب، وزاد الشافعية أن تقبيل القادم، ومصافحته مع اتحاد الجنس ، وصنع وليمة له تسمى النقيعة ، واستقباله وتلقيه . . مندوب كذلك، قال الشعبي : وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدموا من سفر تعانقوا ، وقالت عائشة رضي الله عنها :قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله في بيتي ، فأتاه فقرع الباب ، فقام إليه النبي صلى الله عليه وسلم يجر ثوبه فاعتنقه وقبله.([4])

والتهنئة المستحبة للقادم من السفر تكون بلفظ: الحمد لله الذي سلمك أو: الحمد لله الذي جمع الشمل بك، أو نحو ذلك من الألفاظ الدالة على الاستبشار بقدوم القادم([5]).

ولم نجد من يتعرض لهذا من الحنفية والمالكية

ويهنأ القادم من سفر كان للغزو والجهاد في سبيل الله تعالى بالنصر والظفر والعز وإقرار العين ، ويقال له : ما ورد على لسان عائشة رضي الله عنها أو نحوه ، فقد قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزو فلما دخل استقبلته على الباب فأخذت بيده ، فقلت : الحمد لله الذي نصرك وأعزك وأكرمك([6]) .

---

[1] – **مجموع الفتاوى (٢٤/٢٥٣):**

[2] – المبسوط للسرخسي ٧ / ٥٢ ، وروضة الطالبين ٣ / ٢٣٣ ، والمغني لابن قدامة ٨ / ٦٤٩ ، وحاشية الجمل ٥ / ٢٦٧

[3] – الأذكار ص٢٥٦ ، وحاشية الجمل ٥ / ٢٦٧ ، المغني لابن قدامة ٨ / ٦٥٠

[4] –حديث عائشة رضي الله عنها : قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي . . . . " أخرجه الترمذي (٥ / ٧٧ ط الحلبي) وفي إسناده ضعف ، تحفة الأحوذي (٧ / ٥٢٣

[5] – قليوبي وعميرة ٢ / ٢٥١ ، ٣ / ٢١٣ ، والفتوحات الربانية ٥ / ٣٨٩ ، ٥ / ١٧٤ ، وزاد المعاد ٢ / ٣٤ ، ومطالب أولي النهى ٢ / ٥٠٢ ، والحاوي للفتاوى للسيوطي ١ / ٧٩

[6] – الفتوحات الربانية ٥ / ١٧٥ . وحديث : " الحمد لله الذي نصرك وأعزك وأكرمك " أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ١٤٢ ط . دائرة المعارف من حديث عائشة ، وإسناده صحيح .

✍التهنئة بالقدوم من الحج:

✍ و نمن المناسبات السارة التي يستحب للجار و غيره التهنئة بالقدوم من أداء فريضة الحج فقد ذهب الشافعية إلى أنه يندب أن يقال للحاج أو المعتمر، تقبل الله حجك أو عمرتك، وغفر ذنبك ، وأخلف عليك نفقتك ([1]) .

✍التهنئة بالنعمة ودفع النقمة :

✍ واحتجوا بحديث كعب وتهنئة طلحة له ([2]) . وفيه قول كعب : فانطلقت أتأمم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقاني الناس فوجا فوجا يهنئونني بالتوبة ويقولون : لتهنئك توبة الله عليك ، حتى دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس وحوله الناس فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني ، فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يبرق وجهه من السرور ويقول : أبشر
بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك ([3]) .

وذهب الحنابلة إلى أن التهنئة بالأمور والنعم الدينية المتجددة مستحبة ، واحتجوا بقصة كعب بن مالك ، أما التهنئة بالأمور الدنيوية فأجازها بعض متأخريهم ، وقال بعضهم : تحسن أو تستحب . ولم نجد من تعرض لهذا من الحنفية والمالكية([4]) .

يقول ابن القيم – رحمه الله في بيان فوائد قصة توبة الله على مالك و صاحبيه]
استحباب تهنئة من تجددت له نعمة دينية]

وفيه دليل على استحباب تهنئة من تجددت له نعمة دينية والقيام إليه إذا أقبل ومصافحته فهذه سنة مستحبة وهو جائز لمن تجددت له نعمة دنيوية وأن الأولى أن يقال له ليهنك ما أعطاك الله وما من الله به عليك ونحو هذا الكلام فإن فيه تولية النعمة ربها والدعاء لمن نالها بالتهني بها ([5]).

✍حكم تهنئة الجار النصراني بعيده

لا يجوز للمسلم تهنئة النصارى بأعيادهم ؛ لأن في ذلك تعاونا على الإثم ، وقد نهينا عنه ، قال تعالى : { وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } (سورة المائدة الآية ٢) كما أن فيه ترددا إليهم ، وطلبا لمحبتهم ، وإشعارا بالرضى عنهم ، وعن شعائرهم ، وهذا لا يجوز ، بل الواجب إظهار العداوة لهم ، وتبيين بغضهم ؛ لأنهم يحادون الله - جل وعلا - ويشركون معه غيره ، ويجعلون له صاحبة وولدا ، قال تعالى : { لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ } (سورة المجادلة الآية ٢٢) الآية ، وقال تعالى : { قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ

---

[1] – قليوبي وعميرة ٢ / ١٥١ ، والفتوحات الربانية على الأذكار النووية ٥ / ١٧٦ ، ومطالب أولي النهى٢ / ٥٠٢.

[2] – نهاية المحتاج ٢ / ٣٩١ ، ومغني المحتاج ١ / ٣١٦ ، وأسنى المطالب ١ / ٢٨٣ .

[3] – القرطبي ٨ / ٢٨٢ – ٢٨٦ . وحديث كعب " أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك . . . . " أخرجه البخاري (٨ / ١١٦ ط السلفية).

[4] – الآداب الشرعية ٣ / ٢٣٩، ومطالب أولي النهى ٢ / ٥٠٢.

[5] – زاد المعاد – (٣ / ٥١١)

وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ } (سورة الممتحنة الآية ٤)

✍حكم تهنئة الكافر بقدوم مولود له

فتجوز تهنئة الكافر إذا ولد له مولود، وإنما ينهى عن تهنئتهم بما كان مختصا بدينهم وشعارا من شعائره كالأعياد ونحوها.

✍تاسعا : حق إذا افتقر فعد عليه،

و من الحقوق التي ينبغي على المسلم أن يقوم بها نحو أخيه المسلم انه إذا افتقر و وقع في أزمة مالية أن يعود عليه من ماله سواء من الزكاة المفروضة عليه أو من الصدقة عن أبي عمران الجوني ، سمعت طلحة ، قال : قالت عائشة : يا رسول الله ، إن لي جارين فإلى أيهما أهدي ؟ قال عليه السلام : إلى أقربهما منك بابا (١)

يقول بدر الدين العيني – رحمه الله - وفيه افتقاد الجيران بإرسال شيء إليهم ولا سيما إذا كانوا فقراء وفيهم أغنياء وقد قال لا يؤمن أحدكم ببيت شبعان وجاره طاو وقد أوصى الله تعالى بالجار فقال _{وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ] (النساء: ٣٦)} (٢)

و يحثنا عليه رسولنا – ﷺ - غيره عن ابن عمر: أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أي الناس أحب إلى الله ؟ وأي الأعمال أحب إلى الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : (أحب الناس إلى الله تعالى أنفعهم للناس وأحب الأعمال إلى الله تعالى سرور تدخله على مسلم أو تكشف عنه كربة أو تقضي عنه دينا أو تطرد عنه جوعا ولأن أمشي مع أخ في حاجة أحب إلي من أن أعتكف في هذا المسجد يعني مسجد المدينة شهرا ومن كف غضبه ستر الله عورته ومن كظم غيظه ولو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ الله قلبه رجاء يوم القيامة ومن مشى مع أخيه في حاجة حتى يتهيأ له أثبت الله قدمه يوم تزول الأقدام)(٣)

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : ((من نفس عن مؤمن كربة ن كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة . ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه. ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة ، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة ، وحفتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده ، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه))(٤)

✍يقول الشيخ عطية سلم – رحمه الله - من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة).

---

١ أخرجه أحمد ح – ٢٦٠٦٨ ، و البخاري ح ٢٢٥٩

٢ – عمدة القاري شرح صحيح البخاري – (١٨ / ٢٥٠)

٣ –أخرجه الطبراني في الكبير ح١٣٦٨٠ ،و قال الشيخ الألباني : (حسن) انظر حديث رقم : ١٧٦ في صحيح الجامع

٤ – صحيح مسلم (٧٠٢٨)

و(نفَّسَ) على وزن (فعَّلَ) من النَّفَس، والنفَس هو الذي به قوام الحياة، وإذا منع النفس عن الإنسان فقد حياته، وهكذا جميع الحيوانات لابد لها من التنفس، فإذا ما ضيق الخناق على إنسان، وضيقت عليه مجاري التنفس قرب من الموت، واشتدت كربته، إلا إذا جاء إنسان وفك هذا الخناق ونفَّس عنه، أي سمح للنفَس أن يجري.

وما من كربة أشد على الإنسان من أن يُخنق خنقاً ويمنع النفس حتى يوافيه أجله، وما من نعمة على الإنسان أعظم من أن يسمح له أن يتنفس نسيم الحياة.

فهنا النبي ﷺ يشبه كل كربة تقع بأي إنسان يضيق بها صدراً ويضعف عندها بالشخص الذي خُنق وضُيق عليه الخناق، ولا يدري ماذا يفعل، فيأتي إنسان فاعل خير ينفس عنه تلك الكربة أياً كان نوعها، سواء أكانت في بدنه، أم في ماله، أم في عياله، أم في عرضه، أم في أية مهمة من مهام حياته.

كالحال في إنسان مريض ضاق صدراً بمرضه، وجاء طبيب وأعطاه الدواء، ووافق فضلاً من الله وتعافى، كان ضيق النفس فأصبح مستريحاً، فلو أن شخصاً رأى آخر قد أخذه (الربو) حتى ضاق صدره، فجاء وأعطاه ما ينفس عنه فقد نفس كربته.

أو كان إنسان مديناً، وضاق ذرعاً بدينه، وأصبح لا يستطيع أن يواجه الغرماء، فجاء إنسان وكلّم غرماءه ليمهلوه ويصبروا عليه، أو يضعوا من ديونهم فإنه يكون قد نَفَّسَ عنه، أو جمع له من أهل الخير ودفع الدين عنه فإنه يكون قد نفس عنه كربة من كرب الدنيا.

وكذلك لو سُجِن في أمر مادي، فذهب وشفع وجمع المال وخفف من سجنه فإنه يكون قد نفس عنه.

وهكذا في جميع أموره، كما لو كان ولده سجيناً، أو مريضاً، أو كان مكروباً بأية حالة من الحالات، فسعى في رفع كربته بأية حال يكون قد نفس عن مؤمن كربة.

وكل ما يشق على الإنسان في حياته فهو كربة، وكل من يخفف عنه تلك المشقة فهو منفِّس عنه.

وتقدمت الإشارة إلى أن الحياة معاوضة، وأن مطالب الناس فيها إما جلب النفع، وإما دفع الضر، فكل من جلب لك نفعاً كان لك فيه نظرة، وكانت لك به علاقة عاطفة ومودة بقدر ما جلب لك من نفع، وكذلك دفع الضر.)([1])

و النبي – ﷺ– يرسى معالم المجتمع المتضامن التي يحنو فيه الغني على الفقير و القوي على الضعيف انه مجتمع المدينة الفاضلة عن أبي سعيد الخدري قال : بينما نحن في سفر مع النبي ﷺ إذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم (من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له) قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل ([2])

---

[1] – شرح الأربعين النووية – (٧٧ / ٢)للشيخ عطية سالم

[2] – أخرجه أحمد (٣٤/٣ ، رقم ١١٣١١) ، ومسلم (١٣٥٤/٣ ، رقم ١٧٢٨) ، وأبو داود (١٢٥/٢ ، رقم ١٦٦٣) ، وأبو يعلى (٣٢٦/٢ ، رقم ١٠٦٤) ، وابن حبان (٢٣٨/١٢ ، رقم ٥٤١٩) .

يقول ابن عثيمين – رحمه الله- في قصة الرجل الذي جاء إلى النبي ﷺعلى رحل له فجعل يلتفت يمينا وشمالا وكأن النبي ﷺفهم أن الرجل محتاج فقال: عليه الصلاة والسلام: من كان له فضل ظهر فليعد به على من لها ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له .

وذكر أنواعا ولم يعين فيقول من كان له فضل زاد مثلا لئلا يخجل الرجل بل قال: من كان له فضل ظهر والرجل لا يحتاج إلى الظهر لأنه كان على راحلته لكن هذا من حسن خطاب النبي صلى الله عليه وسلم .

يقول الراوي: حتى ظننا أنه لا حق لأحد منا في فضل يعني أن الإنسان يبذل كل ما عنده حتى لا يبقي معه فضل يعني من الطعام والشراب والرحل وغير ذلك وهذا كله من باب الإيثار .([1])

لو طبقنا هذا الحديث بيننا ، والله ما صارت عند المسلمين أي مشكلة اقتصادية ، ولكن تقول هذا لمن ؟ !! لقوم عبدوا المال فلا يرون لأحد فيه حقا سوى أنفسهم اللهم إليك المشتكى .

إخوتاه ..

إنَّ أويساً القرني كان إذا بات في ليلته يقول : " اللهم إني أعتذر إليك عن كل كبد جائعة ، فإنَّك تعلم أنِّى لا أملك إلا ما في بطني ...اللهم إنِّي أعتذر إليك من كل ظهر عارية ، فإنَّك تعلم أنِّي لا أملك إلا ما يستر عورتي.

قال - ﷺ - : " ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به " ([2])

إخوتاه ..

لابد من تفقد أحوال الفقراء ، لا يكن همُّك نفسَك فحسب ، فإنَّك غدا ستسأل عن هؤلاء فأعد لذلك جواباً من الأعمال لا من الأقوال ، واعلم أنَّ هذا من الطاعات .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " وكل ما يستعان به على الطاعة فهو الطاعة ، وإن كان من جنس المباح " فمن أنفق من وقته الساعات ليتفقد حال فقير حتى يعينه ؛ فإنَّه في طاعة بلا شك لكن لابد له من نية صالحة .)([3])

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كان معاذ بن عفراء لا يدع شيئا إلا تصدق به فلما ولد له استشفعت عليه امرأته بأخواله وكلموه وقالوا له إنك قد أعيلت فلو جمعت لولدك

قال أبت نفسي إلا أن تستر بكل شيء أجده من النار فلما مات ترك أرضا إلى جنب أرض لرجل

قال عبد الرحمن وعليه ملاءة صفراء ما تساوي ثلاثة دراهم ما تسوى الأرض ملاءتي هذه فامتنع ولي الصبيان واحتاج إليها جاره فباعها بثلاثمائة ألف([1])

---

[1] – شرح رياض الصالحين – (١ / ٥٩١)

[2] – أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٩/١) عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – وبنحوه أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٢) الطبراني في الكبير أيضا (١٥٤/١٢) ، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٩٢/١٠) ، وأبو يعلى في مسنده (٩٢/٥) من حديث عبد الله بن مساور . وقال الهيثمي في المجمع (١٦٧/٨) : رواه الطبراني وأبو يعلى ورجاله ثقات . وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (١٤٩) ، وصحيح الجامع (٥٠٠٥) وصحيح الأدب المفرد (٨٢)

[3] –– الأخوة .. أيها الإخوة – (١ / ١٣١)

و من إعانته أن يعينه على الخير و أن يشفع له عند أهل المال و السلطة قال ابن أبي الدنيا :حدثني محمد ، قال : حدثني مخول ،قال : جاءني بهيم يوما فقال لي : تعلم لي رجلا من جيرانك أو إخوانك يريد الحج ترضاه يرافقني ؟ قلت : نعم فذهبت إلى رجل من الحي له صلاح ودين ، فجمعت بينهما ، وتواطآ على المرافقة . ثم انطلق بهيم إلى أهله ، فلما كان بعد ، أتاني الرجل فقال : يا هذا ، أحب أن تزوي عني صاحبك وتطلب رفيقا غيري .

فقلت : ويحك فلم ؟ فوالله ما أعلم في الكوفة له نظيرا في حسن الخلق والاحتمال ، ولقد ركبت معه البحر فلم أر إلا خيرا . قال : ويحك حدثت أنه طويل البكاء لا يكاد يفتر (٢) ، فهذا ينغص علينا العيش سفرنا كله . قال: قلت: ويحك إنما يكون البكاء أحيانا عند التذكر ، يرق القلب فيبكي الرجل ، أو ما تبكي أحيانا ؟

قال: بلى، ولكنه قد بلغني عنه أمر عظيم جدا من كثرة بكائه.

قال: قلت: اصحبه، فلعلك أن تنتفع به، قال: أستخير الله.

فلما كان اليوم الذي أراد أن يخرجا فيه ، جيء بالإبل ، ووطئ لهما ، فجلس بهيم في ظل حائط ، فوضع يده تحت لحيته ، وجعلت دموعه تسيل على خديه ، ثم على لحيته ، ثم على صدره ، حتى والله رأيت دموعه على الأرض . قال : فقال لي صاحبي : يا مخول ، قد ابتدأ صاحبك ، ليس هذا لي برفيق . قال : قلت : ارفق ، لعله ذكر عياله ومفارقته إياهم فرق . وسمعها بهيم فقال : والله يا أخي ما هو ذاك ، وما هو إلا أني ذكرت بها الرحلة إلى الآخرة . قال : وعلا صوته بالنحيب . قال لي صاحبي : والله ما هي بأول عدواتك لي أو بغضك إياي ، أنا ما لي ولبهيم ؟ إنما كان ينبغي أن ترافق بين بهيم وبين ذواد بن علبة ، وداود الطائي ، وسلام أبي الأحوص ، حتى يبكي بعضهم إلى بعض ، حتى يشتفوا أو يموتوا جميعا . قال : فلم أزل أرفق به ، وقلت : ويحك لعلها خير سفرة (٣) سافرتها . قال: وكان طويل الحج، رجلا صالحا، إلا أنه كان رجلا تاجرا موسرا (٤)، مقبلا على شأنه، لم يكن صاحب حزن ولا بكاء.

قال: فقال لي: قد وقعت مرتي هذه، ولعلها أن تكون خيرا.

قال: وكل هذا الكلام لا يعلم به بهيم، ولو علم بشيء منه ما صحبه. قال: فخرجا جميعا، حتى حجا ورجعا، ما يرى كل واحد منهما أن له أخا غير صاحبه. فلما جئت أسلم على جاري قال : جزاك الله يا أخي عني خيرا ، ما ظننت أن في هذا الخلق مثل أبي بكر ؛ كان والله يتفضل علي في النفقة وهو معدم وأنا موسر ، ويتفضل علي في الخدمة وأنا شاب قوي ، وهو شيخ ضعيف ، ويطبخ لي ، وأنا مفطر وهو صائم قال : قلت : فكيف كان أمرك معه في الذي كنت تكرهه من طول بكائه ؟ قال : ألفت والله ذلك البكاء ، وسر قلبي ، حتى كنت أساعده عليه ، حتى تأذى بنا أهل الرفقة . قال : ثم والله ألفوا ذلك ، فجعلوا إذا سمعونا نبكي بكوا ، وجعل بعضهم يقول لبعض : ما الذي جعلهم أولى بالبكاء منا

---

١ – العيال – (٢ / ٦٤٧)

٢ – الفتور : الكسل والضعف

٣ – السفرة : ما يوضع فيه الطعام للمسافر

٤ – الموسر : الغني وذو المال والسعة

والمصير واحد ؟ قال : فجعلوا والله يبكون ونبكي . قال : ثم خرجت من عنده ، فأتيت بهيما فسلمت عليه ، فقلت : كيف رأيت صاحبك ؟ قال : كخير صاحب ، كثير الذكر ، طويل التلاوة للقرآن ، سريع الدمعة ، محتمل لهفوات الرفيق ؛ فجزاك الله عني خيرا([1])

✍اذهب الساعة إلى محمد بن إدريس الشافعي فادفع إليه من رزقه ثلاثين ديناراً،

قال الربيع بن سليمان صاحب الشافعي قال: كان للشافعي في كل يوم عيد قوم يتغدون عنده من جيرانه، فجاءه رجل في ليلة العيد فقال: يأبا عبد الله ولدت امرأتي الساعة ولم يكن معي ما أنفق عليها وعلى من قام بأمرها - يعني القابلة - فأدخل الشافعي يده إلى جيبه فأخرج صرةً فيها ثلاثون ديناراً ذهباً وقال: خذ هذه فأنفقها واعذرني، فلما كان أول الليل رأى أمير مكة في المنام النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: اذهب الساعة إلى محمد بن إدريس الشافعي فادفع إليه من رزقه ثلاثين ديناراً، فجاء أمير مكة فدق الباب، فقال الشافعي: من؟ قال من تعرفه إذا رأيته، فلما رأى الأمير، قال: أصلح الله الأمير ما جاء بك؟ قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: اذهب إلى محمد ابن إدريس الشافعي فادفع إليه ثلاثين ديناراً من رزقه، فجزاه الشافعي خيراً.([2])

✍**أبو الجيران:**

عن جرير بن حازم قال :كان عبيد الله بن أبي بكرة ينفق على جيرانه فينفق على أربعين دارا عن يمينه وأربعين دارا عن يساره وأربعين دارا أمامه وأربعين دارا من وراء داره سائر نفقاتهم السنة كلها ويبعث إليهم في كل عيد بالتحف والأضاحي والكسوة ويزوج من أراد التزويج منهم ويصدق عنهم مهور نسائهم وكان يعتق كل عيد مائة عبد سوى ما يعتق في السنة كلها([3])

الحق العاشر: عيادته إذا مرض

واعلم زادك الله علما: أن من حقوق الجار على جاره أن يعوده إذا مرض فهي مما يخفف على المريض ويستشعر من خلالها بدفء الأخوة و برابطة المحبة، و هي من جملة الحقوق التي شرعها لنبي على المسلم لأخيه المسلم

على المسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (حق المسلم على المسلم ست. قيل: ما هن يا رسول الله ؟

قال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه) ([4])

وفي فضلها آثار كثيرة نذكر منها: ما رواه ثوبان-رضي الله عنه-مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : (من عاد مريضاً لم يزل في خُرفة الجنة ([1]) حتى يرجع) ([2]).

---

[1] – الرقة والبكاء – (١ / ٢٨٦)

[2] – بغية الطلب في تاريخ حلب – (١ / ٣٨٧)

[3] – تاريخ دمشق – (٣٨ / ١٣٨)

[4] – **أخرجه أحمد (٣٧٢/٢، رقم ٨٨٣٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٩/١، رقم ٩٢٥)، ومسلم (١٧٠٥/٤، رقم ٢١٦٢). وأخرجه أيضًا : ابن حبان (٤٧٧/١ ، رقم ٢٤٢) .**

يقول المناوي – رحمه الله - (من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة) بضم الخاء وفتحها وسكون الراء ما يخترف أي يجتنى من الثمر أي لم يزل في بستان يجتني منه الثمر ، شبه ما يحوزه العابد من الثواب بما يحوزه المحترف من الثمر (حتى يرجع) ويخرج من ذلك التشبيه التلويح بقرب المتناول وقيل المراد بالخرفة هنا الطريق قال ابن جرير : وهو صحيح أيضا إذ معناه عليه أن عائده لم يزل سالكا طريق الجنة لأنه من الأمور التي يتوصل بها إليها)([٣])

وعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- أنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (من عاد مريضاً خاض في الرحمة، حتى إذا قعد استقر فيها) ([٤])وفي لفظ آخر : (من عاد مريضاً خاض الرحمة، فإذا جلس عنده استنقع فيها، فإذا خرج من عنده خاض الرحمة حتى يرجع إلى بيته) ([٥]) .

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ : (إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: يا ابن آدم مرضتُ فلم تعُدني.

قال: يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟

قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده، أما علمت أنك لو عُدته لوجدتني عنده ... الحديث) ([٦]) .

يقول **المباركفوري** : قوله (يا ابن آدم مرضت فلم تعدني) بفتح المثناة الفوقية وضم العين وسكون الدال أي مرض عبدي الكامل الشديد القرب مني قرب مكانة إذ إسناد وصف العبد له تعالى دليل على ذلك ، قاله الحفني وقال القاري : أراد مرض عبده وإنما أضاف إلى نفسه تشريفاً لذلك العبد فنزله منزلة ذاته ، والحاصل أن من عاد مريضاً لله تعالى فكأنه زار الله- انتهى. وقال النووي : قال العلماء إنما أضاف المرض إليه سبحانه وتعالى والمراد العبد تشريفاً للعبد وتقريباً له (كيف أعودك) أي كيف تمرض حتى أعودك (وأنت رب العالمين) والرب المالك والسيد والمدبر والمربي والمنعم ، وهذه الأوصاف تنافي المرض والنقصان والاحتياج والهلاك. قال القاري : حال مقررة لجهة الإشكال الذي يتضمنه كيف أي المرض إنما يكون للمريض العاجز وأنت القاهر القوي المالك ، فإن قيل إن الظاهر أن يقال كيف تمرض مكان كيف أعودك ؟ قلنا عدل عنه معتذراً إلى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفي المرض (أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده) أي لوجدت

---

[١] –. قال البغوي في شرحه: قوله في خراف الجنة، ويروى:(في مخارف الجنة) [وخرفة الجنة] ، وهي جمع مخْرف، قال الأصمعي: وهو جنى النخل، سمي به لأنه يُخترف، أي: يجتنى... قال ابن الأنباري: يُريد في اجتناء ثمر الجنة، من قولهم: خرفت النخلة أخرفها، فشبه النبي صلى الله عليه وسلم ما يحوزه عائدُ المريض من الثواب بما يحوزه المخترفُ من الثمار. (شرح السنة ٥/٢١٦)

[٢] – أخرجه أحمد (٥/٢٧٧ ، رقم ٢٢٤٤٣) ، ومسلم (٤/١٩٨٩ ، رقم ٢٥٦٨) ، والطبراني (٢/١٠١ ، رقم ١٤٤٥) .

[٣] – فيض القدير – (٦ / ٢٢٩)

[٤] –. الحديث رواه البخاري في الأدب المفرد(٥٢٢) ، أخرجه الطبراني في الأوسط (٨/٣٥٣ رقم ٨٨٥١) قال الهيثمي (٢/٢٩٧) والحديث صححه الألباني في صحيح الأدب المفرد

[٥] – أخرجه الطبراني (١٩/١٥٩ ، رقم ٣٥٣) .حديث كعب بن مالك : أخرجه أحمد (٣/٤٦٠ ، رقم ١٥٨٣٥) ، والطبراني (١٩/١٠٢ ، رقم ٢٠٤) قال الهيثمي(٢/٢٩٧) : إسناده حسن .)

[٦] – رواه مسلم(٢٥٦٩) واللفظ له ، وأحمد(٨٩٨٩). **وأخرجه أيضًا : ابن حبان (١/٥٠٣ ، رقم ٢٦٩) .**

رضائي وثوابي وكرامتي. ويدل على هذا المعنى قوله تعالى في تمام الحديث لو أطعمته لوجدت ذلك عندي أي ثوابه. قال الطيبي : في العبارة إشارة إلى أن العيادة أكثر ثواباً من الإطعام والإسقاء الآتيين حيث خص الأول بقوله لوجدتني عنده فإن فيه إيماء إلى أن الله تعالى أقرب إلى المنكسر المسكين- انتهى(١)

وعن علي -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺيقول: (من أتى أخاه المسلم عائداً، مشى في خرافة الجنة حتى يجلس، فإذا جلس غمرته الرحمة، فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وإن كان مساءً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح) (٢).

وبعد ذكر هذه الأحاديث الصحيحة في بيان فضل عيادة المريض، والثواب الذي يناله العائد من عيادته، فلا ينبغي التفريط فيها، بل تلزم المبادرة إليها، والمداومة عليها، حتى تُنال رحمة الرحمن الرحيم . وفي عيادة المريض غير ما ذكر : تطييب قلبه [أي المريض]، واستعراض حوائجه، والاتعاظ بمصرعه، قاله ابن الجوزي(٣)

✍حكم زيارة المريض

✍اختلف الفقهاء في حكم عيادة المريض على أقوال :

✍فمذهب الجمهور أنها سنة أو مندوبة، وقد تصل إلى الوجوب في حق بعض الأفراد دون بعض،

✍وقال ابن علان من الشافعية : هي سنة كفاية ، وقيل : فرض كفاية . وذهب آخرون إلى أنها واجبة ، وذهب آخرون إلى أنها واجبة على الكفاية ، ونقل النووي الإجماع على عدم الوجوب على الأعيان .

✍وقال المالكية : إنها مندوبة إذا قام بها الغير ، وإلا وجبت لأنها من الأمور الواجبة على الكفاية ، إلا على من تجب نفقته عليه فيجب عيادته عليه عينا .

وتكره عيادة ذي بدعة دينية، وتحرم على العالم عيادة المريض ذي البدعة الدينية لما يترتب على عيادته له من المفاسد وإغراء العامة بإتباعه وحسن طريقته.

وتجوز عيادة الفاسق في الأصح لأنه مسلم ، والعيادة من حقوق المسلمين . (٤)

والأصل في مشروعية عيادة المريض حديث: حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعيادة المريض، وإتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس (٥)

وحديث البراء رضي الله عنه أمرنا رسول الله ﷺ بإتباع الجنائز وبعيادة المريض (١)

---

١ – مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح – (٥ / ٤٤٣)

٢ أخرجه أحمد (٨١/١ ، رقم ٦١٢) وأبو يعلى (٢٢٧/١ ، رقم ٢٦٢) ، والبيهقي (٣٨٠/٣ ، رقم ٦٣٧٦) . وأخرجه أيضًا : النسائي في الكبرى (٣٥٤/٤ ، رقم ٧٤٩٤) وابن ماجه (٤٦٣/١ ، رقم ١٤٤٢) ، والبزار (٢٢٤/٢ ، رقم ٦٢٠) وقال : إسناده صحيح .وقال الألباني : صحيح : (١١٩١)

٣ –. كشف المشكل من حديث الصحيحين . رقم(٧١٥)، (٢٣٦/٢) بتصرف يسير .

٤ – حاشية رد المحتار ٥ / ٢٤٨ ، وشرح البخاري للعيني ٨ / ٩ ، والفواكه الدواني ٢ / ٤٢٧ ، والمدخل لابن الحاج ١ / ١٣٠ ، ودليل الفالحين ٦ / ٣٣ ، وفتح الباري ١٠ / ٢٠٢ ، والمغني ٢ / ٤٤٩ ، والآداب الشرعية لابن مفلح ٢ / ٢٠٩ .

٥ - أخرجه أحمد (٥٤٠/٢ ، رقم ١٠٩٧٩) . وأخرجه أيضًا : البخاري (٤١٨/١ ، رقم ١١٨٣) ، والنسائي في الكبرى(٦٤/٦ ، رقم ١٠٠٤٩) ، وابن حبان (٤٧٦/١ ، رقم ٢٤١) .

كما تجوز عيادة الكافر خاصة إن رجي إسلامه، لما روى أنس رضي الله عنه أن غلاما ليهود كان يخدم النبي ﷺ، فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقال: أسلم ، فأسلم ، وورد أن النبي ﷺ عاد يهوديا مرض بجواره .

وتجوز عيادة الذمي؛ لأنه نوع بر في حق أهل الذمة، وما نهينا عن ذلك.

وفي عيادة المجوس قولان . ([٢])

✍**عيادة الصبيان .** يُعادُ الصبيان إذا مرضوا، كما يُعاد الرجال. وذلك لأن المعنى الذي من أجله يُعادُ الرجال موجودٌ في عيادة الصبيان من الدعاء للمريض، وتخفيف الآمه، ورقيته بالرقى الشرعية، وكذا حصول الأجر من جراء العيادة للعائد .

✍**عيادة النساء للرجال.** يجوز للنساء عيادة الرجال ولو كانوا أجانب، ولكن ذلك مشروطٌ بأمن الفتنة، والتستر، وانتفاء الخلوة، فإذا تحققت هذه الشروط جاز للنساء عيادة الرجال الأجانب والعكس. فعن عائشة -رضي الله عنها وعن أبيها- قالت: (لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، وُعِك أبو بكر وبلال-رضي الله عنهما- قالت: فدخلت عليهما قلت: يا أبت كيف تجدك، ويا بلال كيف تجدك ؟ ... الحديث)، وعند أحمد: قال عروة: (لما قدم النبي ﷺ المدينة اشتكى أصحابه واشتكى أبو بكر وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر وبلال، فاستأذنت عائشةُ النبيَ صلى الله عليه وسلم في عيادتهم فأذن لها فقالت لأبي بكر كيف تجدك ؟ ... الحديث) ([٣]).

وعن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف أنه أخبره: (أن مسكينة مرضت، فأخبر رسول الله ﷺ بمرضها، وكان رسول الله ﷺ يعود المساكين ويسأل عنهم ... الحديث) ([٤]) .

قال ابن عبد البر: وفيه [أي: الحديث] إباحة عيادة النساء، وإن لم يكن ذوات محرم.

ومحل هذا-عندي- أن تكون المرأة متجالة ([٥]) ، وإن كانت غير متجالة فلا، إلا أن يسأل عنها ولا ينظر إليها ([٦]) .

✍**عيادة المشرك :** كره بعض أهل العلم عيادة الكافر لما في العيادة من الكرامة ([٧]) ، وبعضهم أجاز عيادته إذا كان يُرجى إسلامه، وهذا القول أقرب إلى فعل النبي ﷺ . فقد روى

---

[١] – أخرجه البخاري (٣ / ٣١٣) ومسلم (٦ / ١٣٥) والنسائي (١ / ٢٧٥) والترمذي (٢ / ١٣٢) والبيهقي (٣ / ٣٧٩) وا لطيالسي (٧٤٦) وأحمد (٤ / ٢٨٤)

[٢] – المراجع السابقة

[٣] –. رواه البخاري(٥٦٥٤) وأحمد(٢٣٨٣٩)، ومالك(١٦٤٨)

[٤] –. رواه مالك في الموطأ(٥٣١) قال ابن عبد البر: لم يختلف على مالك في الموطأ في إرسال هذا الحديث... وهو حديث مسند متصل صحيح من غير حديث مالك .(التمهيد ٢٥٤/٦)

[٥] – في اللسان : تجالَّت أي أسنت وكبرت. وفي حديث أم صبية: كنا نكون في المسجد نسوة قد تجاللن أي كبرن. ويقال: جلتَّ فهي جليلة، وتجالَّت فهي متجالَّة .(١١٦/١١) مادة:(جلل).

[٦] – التمهيد (٢٥٥/٦)

[٧] – انظر التميهد (٢٧٦/٢٤)

أنس بن مالك -رضي الله عنه-: (أن غلاماً ليهود كان يخدم النبي ﷺ، فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقال: أسلم، فأسلم) ([1]) .

وعن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺفقال: قل لا إله إلا الله كلمةً أحاجُّ لك بها عند الله) ([2]) .

و في بدائع الصنائع :ولا بأس بعيادة اليهود والنصارى لما روي { أن رسول الله ﷺ عاد يهوديا فقال له قل لا إله إلا الله محمد رسول الله فنظر إلى أبيه فقال له أبوه أجب محمدا فأسلم ثم مات فقال رسول الله -ﷺ-الحمد لله الذي أنقذ بي نسمة من النار " ولأن عيادة الجار قضاء حق الجوار وأنه مندوب إليه قال الله تبارك وتعالى { والجار الجنب } من غير فصل مع ما في العيادة من الدعوة إلى الإيمان رجاء الإيمان فكيف يكون مكروها ؟ .

ومقتضى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في (الاختيارات الفقهية) أنها تجوز عيادة أهل الذمة، وتهنئتهم، وتعزيتهم، ودخولهم المسجد للمصلحة الراجحة، كرجاء الإسلام، ويجوز أن يقال للذمي: أهلاً وسهلاً.

قال العلماء: يعاد الذمي ويعرض عليه الإسلام. انتهى. والله أعلم.([3])

✍**وقت عيادة المريض:** لا توجد نصوص عن المعصوم ﷺ تبين أوقاتاً معينة لعيادة المرضى وزيارتهم، وما دام الأمر كذلك فإنه يباح زيارة المرضى في أي وقت من ليل أو نهار ما لم تكن هناك مشقة عليهم، لأن من معاني العيادة التخفيف على المريض وتطييب قلبه لا الإشقاق عليه .

وتختلف أوقات العيادة باختلاف الزمان والمكان، فقد تكون الزيارة في الليل وقت ما مستساغة، ولكنها تكره في زمن آخر . قال المروذي: عُدت مع أبي عبد الله مريضاً بالليل وكان في شهر رمضان، ثم قال لي: في شهر رمضان يُعادُ بالليل ([4]) . وكذا الظهيرة فإن العادة جرت أن يقيل الناس، ويخلدوا إلى الراحة. قال الأثرم: قيل لأبي عبد الله : فلانٌ مريض وكان عند ارتفاع النهار في الصيف، فقال: ليس هذا وقت عيادة ([5]) .

والمكان معتبرٌ في العيادة -أيضاً-، فما تعارف عليه أهل هذه البلاد واعتادوه من أوقات معينة للعيادة والزيارة، قد لا يكون في بلاد أخرى معتاداً عليه.

الحق الحادي عشر تعزيته عند المصيبة

✍**الحق الحادي عشر:** أنه إذا أصابته مصيبة من فقد حبيب أو قريب فعلى الجار أن يعزيه و أن يكون بجواره، و بما أن بعض من المسلمين يجهلون أحكام التعزية فبين هنا بعض الأحكام التي ينبغي للمسلم أن يتعلمها

---

[1] – رواه البخاري(٥٦٥٧)، وأحمد(١٢٣٨١)،وأبو داود(٣٠٩٥)

[2] – رواه البخاري(٦٦٨١)، ومسلم(٢٤)، وأحمد(٢٣١٦٢)، والنسائي(٢٠٣٥)

[3] – بدائع الصنائع – (١١ / ١٦)

[4] –. الآداب الشرعية (١٩٠/٢)

[5] – الآداب الشرعية (١٨٩/٢)

✍التعريف: التعزية لغة : مصدر عزى : إذا صبر المصاب وواساه ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي وقال الشربيني : هي الأمر بالصبر والحمل عليه بوعد الأجر ، والتحذير من الوزر ، والدعاء للميت بالمغفرة ، وللمصاب بجبر المصيبة ([1]) .

✍**الحكم التكليفي:**

التعزية سنة لما فيها من جبر المصاب والدعاء له بالخير ولا فرق في ذلك بين كون الميت صغيراً أو كبيراً.

اعلم أنه لا خلاف بين الفقهاء في استحباب التعزية لمن أصابته مصيبة ([2])

✍**الدليل على مشروعية التعزية وفضلها:**

عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده عن النبي - ﷺ - قال: «ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيامة» رواه ابن ماجه ([3])

وعن عبد الله بن مسعود عن النبي - ﷺ - قال: «من عزى مصابًا فله مثل أجره» رواه ابن ماجه والترمذي ([4]) وغَرَّبه وهو حديث ضعيف، أطال الكلام عليه الحافظ.

وروى الترمذي عن أبي فروة عن النبي - ﷺ- : «من عزى ثكلا كسي بردًا في الجنة»)([5])

✍**يقول المناوي – رحمه الله-** (من عزى مصابا) أي حمله على الصبر بوعد الأجر (فله) في رواية كان له (مثل أجره) أي له مثل أجر صبره إذ المصيبة ليست فعله وقد قال تعالى * (إنما تجزون ما كنتم تعملون) [الطور : ١٦] كذا ذكره ابن عبد السلام واعترض قال النووي : والتعزية التصبير وذكر ما يسلي صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته وذلك لأن التعزية تفعلة من العزاء وهو الصبر والتصبير يكون بالأمر بالصبر وبالحث عليه بذكر ما للصابرين من الأجر ويكون بالجمع بينهما وبالتذكير بما يحمل على الصبر كما في حديث الصحيحين " إن لله ما أخذ وله ما أعطى " ولا يتعين لها لفظ ، كتب الشافعي إلى ابن مهدي فأرسل إليه تعزية في ابنه وكان جزع عليه.

إني معزيك لا أني على طمع من الحياة ولكن سنة الدين
فما المعزى بباق بعد صاحبه ولا المعزي ولو عاشا إلى حين ([6])

وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال: «لما توفي رسول الله - ﷺ - وجاءت التعزية سمعوا قائلًا يقول: إن في الله عزاء من كل مصيبة وخلفًا من كل هالك ودركًا من كل فائت فبالله فثقوا وإياه فارجوا فإن المصاب من حرم الثواب»([7])

---

[1] – أسنى المطالب ١ / ٣٣٤، ومغني المحتاج ١ / ٣٥٥، وحاشية الدسوقي ١ / ٤١٩، وحاشية ابن عابدين ١ / ٦٠٣.

[2] – المصادر السابقة، والمغني لابن قدامة ٢ / ٥٤٣

[3] – ابن ماجه (٥١١/١) (١٦٠١).

[4] – ابن ماجه (٥١١/١) (١٦٠٢)، الترمذي (٣٨٥/٣) (١٠٧٣).

[5] – الترمذي (٣٨٧/٣) (١٠٧٦).

[6] - فيض القدير - (٦ / ٢٣٢)

[7] – الشافعي (٣٦١/١)، الحاكم (٥٩/٣)، وهو عند البيهقي (٦٠/٤).

وعن معاوية بن قرّة عن أبيه: «أن النبي - ﷺ- عزى رجلًا في ابن له ثم قال: أيما كان أحب إليك أن تمتع به عمرك أو لتأتي إلى باب من أبواب الجنة إلا وجدته قد سبقك إليه يفتحه لك؟ قال: يا نبي الله! بل يسبقني إلى باب الجنة فيفتحها لي أحب إليَّ»(١)

✍كيفية التعزية ولمن تكون :

يعزى أهل المصيبة، كبارهم وصغارهم، ذكورهم وإناثهم، إلا الصبي الذي لا يعقل، والشابة من النساء، فلا يعزيها إلا النساء ومحارمها، خوفا من الفتنة.

ونقل ابن عابدين عن شرح المنية: تستحب التعزية للرجال والنساء اللاتي لا يفتن .

وقال الدردير : وندب تعزية لأهل الميت إلا مخشية الفتنة (٢).

✍مدة التعزية :

✍جمهور الفقهاء: على أن مدة التعزية ثلاثة أيام. واستدلوا لذلك بإذن الشارع في الإحداد في الثلاث فقط ، بقوله صلى الله عليه وسلم : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج : أربعة أشهر وعشرا (٣) وتكره بعدها ؛ لأن المقصود منها سكون قلب المصاب ، والغالب سكونه بعد الثلاثة ، فلا يجدد له الحزن بالتعزية، إلا إذا كان أحدهما (المعزى أو المعزي) غائبا، فلم يحضر إلا بعد الثلاثة، فإنه يعزيه بعد الثلاثة.

✍وحكا إمام الحرمين وجها وهو قول بعض الحنابلة: أنه لا أمد للتعزية، بل تبقى بعد ثلاثة أيام؛ لأن الغرض الدعاء، والحمل على الصبر، والنهي عن الجزع، وذلك يحصل على طول الزمان

وقت التعزية :

* ذهب جمهور الفقهاء: إلى أن الأفضل في التعزية أن تكون بعد الدفن؛ لأن أهل الميت قبل الدفن مشغولون بتجهيزه؛ ولأن وحشتهم بعد دفنه لفراقه أكثر ، فكان ذلك الوقت أولى بالتعزية .

✍وقال جمهور الشافعية: إلا أن يظهر من أهل الميت شدة جزع قبل الدفن، فتعجل التعزية، ليذهب جزعهم أو يخف.

وحكي عن الثوري: أنه تكره التعزية بعد الدفن(٤) .

✍مكان التعزية :

✍ كره الفقهاء الجلوس للتعزية في المسجد .

✍وكره الشافعية والحنابلة الجلوس للتعزية، بأن يجتمع أهل الميت في مكان ليأتي إليهم الناس للتعزية ؛ لأنه محدث وهو بدعة ؛ ولأنه يجدد الحزن . ووافقهم الحنفية على كراهة

---

١ – النسائي (١١٨/٤)، ابن حبان (٢٠٩/٧)، أحمد (٣٤/٥).

٢ – مغني المحتاج ١ / ٣٥٤ ، ٣٥٥ ، والمغني ٢ / ٥٤٣ – ٥٤٥ وحاشية الدسوقي ١ / ٤١٩ ، ٦٠٣،وحاشية ابن عابدين ١ / ٦٠٣ – ٦٠٤

٣ – حديث " لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر . . . " أخرجه البخاري (الفتح ٣ / ١٤٦ ط السلفية) من حديث أم حبيبة رضي الله عنها

٤ – المجموع ٥ / ٣٠٦.

الجلوس للتعزية على باب الدار، إذا اشتمل على ارتكاب محظور، كفرش البسط والأطعمة من أهل الميت

✍ونقل الطحطاوي عن شرح السيد أنه لا بأس بالجلوس لها ثلاثة أيام من غير ارتكاب محظور (١)

✍وذهب المالكية: إلى أن الأفضل كون التعزية في بيت المصاب(٢)

✍وقال بعض الحنابلة : إنما المكروه البيتوتة عند أهل الميت ، وأن يجلس إليهم من عزى مرة ، أو يستديم المعزي الجلوس زيادة كثيرة على قدر التعزية (٣)

و في حديث عائشة الذي في الصحيح ما يدل على جواز الجلوس للتعزية عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم : إنها كانت إذا مات الميت من أهلها فاجتمع النساء ثم تفرقن إلا أهلها وخاصتها أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها ثم قالت كلن منها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن(٤)

✍صيغة التعزية :

✍ قال ابن قدامة : لا نعلم في التعزية شيئا محدودا ، إلا ما روي أن الإمام أحمد قال : يروى أن النبي ﷺ عزى رجلا فقال : رحمك الله وآجرك (٥).

وعزى أحمد أبا طالب(أحد أصحابه) فوقف على باب المسجد فقال : أعظم الله أجركم وأحسن عزاءكم .

✍وقال بعض أصحابنا إذا عزى مسلما بمسلم قال : أعظم الله أجرك ، وأحسن عزاك ، ورحم الله ميتك .

✍واستحب بعض أهل العلم: أن يقول ما روى جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، قال : لما توفي رسول الله ﷺوجاءت التعزية ، سمعوا قائلا يقول : إن في الله عزاء من كل مصيبة ، وخلفا من كل هالك ، ودركا من كل ما فات ، فبالله فثقوا ، وإياه فارجوا ، فإن المصاب من حرم الثواب(٦)

✍وهل يعزى المسلم بالكافر أو العكس؟

✍ذهب الأئمة: الشافعي، وأبو حنيفة في رواية عنه: إلى أنه يعزى المسلم بالكافر، وبالعكس، والكافر غير الحربي.

✍وذهب الإمام مالك: إلى أنه لا يعزى المسلم بالكافر.

---

١ – الطحطاوي على مراقي الفلاح ص ٣٣٩

٢ – الدسوقي ١ / ٤١٩.

٣ – كشاف القناع ٢ / ١٦٠.

٤ – أخرجه أحمد (١٥٥/٦، رقم ٢٥٢٦٠)، والبخاري (٢٠٦٧/٥، رقم ٥١٠١)، ومسلم (١٧٣٦/٤، رقم ٢٢١٦). وأخرجه أيضًا : النسائي فى الكبرى (١٦١/٤ ، رقم ٦٦٩٣) ، والبيهقى (٦١/٤ ، رقم ٦٨٩٠) .

٥ – الأثر عن الإمام أحمد . رواه أبو داود في مسائل الإمام أحمد ص ١٣٨ – ١٣٩

٦ – " أخرجه الشافعي في مسنده (١ / ٢١٦ وانظر المغني ٢ / ٥٤٤ .

✍وقال ابن قدامة من الحنابلة : إن عزى مسلما بكافر قال : أعظم الله أجرك وأحسن عزاءك ([1])

الحق الثالث عشر: مات فاتبع جنازته:

اعلم علمني الله و إياك :أن من حقوق الجار على جاره أنه إذا مات أن يتبعه و يصلي عليه و هو من حقوق المسلم على المسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (حق المسلم على المسلم ست . قيل: ما هن يا رسول الله؟ قال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته ، وإذا مرض فعده ، وإذا مات فاتبعه) ([2])

تشييع الجنازة حق للميت على المسلم، فتؤدي الحق الذي عليك وتأخذ قيراطاً مثل أحد! هذا والله فضل عظيم.

فهذه حقوق للمسلم على المسلم من أول ما يلاقيه إلى أن يدفنه، وهي حقوق إسلامية عامة، بخلاف حقوق الجوار، وبر الوالدين، وقضاء الدين الذي عليه، فهذه حقوق خاصة، ليس سببها مجرد أخوة الإسلام.

✍**فضل إتباع الجنازة:** و ليعلم المسلم أن فضل تباع الجنازة عظيم لمن استحضر النية الخالصة و ذلك لان بعض من المسلمين اليوم عندما يذهبون إلى صلاة الجنازة إنما يذهبون للمجاملة و المفاخرة الدليل على ذلك أنك لا تجد هذا العدد الكبير عندما يموت فقيرا أو من ليس له منصب و عزوة كما يقولون فالواجب على مريد الدار الآخرة أن يصفي نيته طلبا للأجر و الثواب من الكريم الوهاب

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله-ﷺ -: من شهد الجنازة حتى يصلى عليها؛ فله قيراط، ومن شهدها حتى تدفن؛ فله قيراطان، قيل: وما القيراطان؟ قال: مثل الجبلين العظيمين) ([3])، ولـ مسلم : (حتى توضع في اللحد) .

فيه دليل على فضل شهود الجنازة عند الصلاة وعند الدفن وأن الأجر يزداد بشهود الدفن مضافا إلى شهود الصلاة وقد ورد في الحديث: إتباعها من عند أهلها

و"القيراط": تمثيل لجزء من الأجر ومقدار منه وقد مثله في الحديث: بـ "أن أصغرهما مثل أحد" وهو من مجاز التشبيه تشبيها للمعنى العظيم بالجسم العظيم.

يقول الشيخ البسام – رحمه الله -الله تبارك وتعالى لطيف بعباده، ويريد أن يهيىء لهم أسباب الغفران، لاسيما عند مفارقتهم الدنيا، التي هي دار العمل، إلى دار يطوى فيها سجِلُّ أعمالهم.

ولذا فإنه حضَّ على الصلاة على الجنازة وشهودها، لأن ذلك شفاعة تكون سبباً للرحمة.

---

[1] – مغني المحتاج ١ / ٣٥٥ ، وابن عابدين ١ / ٦٠٣ ، والمغني ١ / ٥٤٤ – ٥٤٥ ، وحاشية الدسوقي ١ / ٤١٩ .

[2] – رواه مسلم في كتاب السلام باب من حق المسلم للمسلم رد السلام رقم ٢١٦٢ وابن ماجة نحوه في كتاب ما جاء في الجنائز باب ما جاء في عيادة المريض رقم ١٤٣٣

[3] – أخرجه البخاري (٤٤٥/١ ، رقم ١٢٦١) ، ومسلم (٦٥٢/٢ ، رقم ٩٤٥) ، والنسائي (٦٤٥/١ ، رقم ٢١٢٢) ، وابن حبان (٣٤٧/٧ ، رقم ٣٠٧٨) .
وأخرجه أيضًا : البيهقي (٤١٢/٣ ، رقم ٦٥٣٦) .

فجعل لمن صلَّى عليها قيراطا من الثواب، ولمن شهدها حتى تدفن قيراطاً آخر. وهذا مقدار من الثواب عظيم ومعلوم قدره عند الله تعالى.
فلما خَفِي على الصحابة-رَضي الله عنهم-مقداره، قرَّبه النبي ﷺ إلى أفهامهم، بأن كل قيراط مثل الجبل العظيم.

ما يؤخذ من الحديث:

١- الفضل العظيم في الصلاة على الجنازة وتشييعها حتى تدفن. وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن المشي أمامها أفضل. قال ابن المنذر: إنه ثبت أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر رضى الله عنهما كانوا يمشون أمام الجنازة.
٢- أنه يحصل للمصلى والمشيع حتى تدفن، ثواب لا يعلم قدره إلا الله تعالى.
٣- أن في الصلاة على الميت، وتشييع جنازته، إحساناً إلى الميت، وإلى المصلى والمشيع.
٤- فضل الله تعالى على الميت، حيث حض على تكثير الشفعاء له بأجر من عنده.
٥- أن نسبة الثواب بنسبة الأعمال التي يقوم بها العبد.
حيث إنه جعل للمصلى قيراطاً، وللمصلي والمشيِّع، قيراطين.([1])

تشييع الجنازة : و اعلم زادك الله علما: أن العلماء لهم في حكم إتباع و تشييع الجنازة قولان

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن تشييع الرجال للجنازة سنة ؛ لحديث البراء بن عازب : أمرنا رسول الله ﷺ بإتباع الجنائز ([2])
والأمر هنا للندب لا للوجوب للإجماع، وقال الزين بن المنير من المالكية: إن إتباع الجنازة من الواجبات على الكفاية ([3])
وقال الشيخ مرعي الحنبلي : إتباع الجنائز سنة ، قال الحنفية إتباع الجنائز أفضل من النوافل إذا كان لجوار وقرابة ، أو صلاح مشهور ، والأفضل لمشيع الجنازة المشي خلفها ، وبه قال الأوزاعي وإسحاق على ما حكاه الترمذي " لحديث الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من تقدمها ([4]) إلا أن يكون خلفها نساء فالمشي أمامها أحسن ، ولكن إن تباعد عنها (بحيث يعد ماشيا وحده أو تقدم الكل ، وتركوها خلفهم ليس معها أحد) أو ركب أمامها كره ، وأما الركوب خلفها فلا بأس به ، والمشي أفضل ، والمشي عن يمينها أو يسارها خلاف الأولى ، لأن فيه ترك المندوب وهو إتباعها ([5])
وقال المالكية والشافعية والحنابلة: المشي أمام الجنازة أفضل،

---

[1] – تيسير العلام شرح عمدة الحكام– للبسام – (١ / ٢٦٨)

[2] – حديث : " أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإتباع الجنائز " أخرجه البخاري (فتح الباري ٣ / ١١٢) ومسلم (٣ / ١٦٣٥) من حديث البراء بن عازب .

[3] – ابن عابدين ١ / ٦٢٤ ، والهندية ١ / ١٥٩ ، والفتح ٣ / ١٢٥ ، وشرح مسلم للنووي ١ / ١٨٨ .

[4] – حديث : " الجنازة متبوعة ولا تتبع ، ليس معها من تقدمها " أخرجه أبو داود (٣ / ٥٢٥) والترمذي (٣ / ٣٢٣ ط مصطفى الحلبي) من حديث ابن مسعود ، وضعفا الحديث وعزا الترمذي كذلك تضعيفه للبخاري .

[5] – الغاية ١ / ٢٤٠ ، والهندية ١ / ١٥٩ ، والدر وابن عابدين ١ / ٦٢٤

لما روي أن رسول اللهﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة [1]. وروي عن الصحابة كلا الأمرين وقد قال علي: إن فضل الماشي خلفها على الذي يمشي أمامها كفضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ .

وقال الثوري : كل ذلك في الفضل سواء . [2]

✍**الصمت في إتباع الجنازة :**إن الناظر إلى أحوال بعض المشيعين يرى أنهم يتكلمون و لا يلتزمون بالصمت و هم يسيرون ، بل إن بعضهم لا يحلوا لهم لكلام إلا و هو يسير مع الجنازة ، فينبغي لمن تبع الجنازة أن يطيل الصمت ، ويكره رفع الصوت بالذكر وقراءة القرآن وغيرهما ، لما روي عن قيس بن عبادة أنه قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند ثلاثة : عند القتال ، وعند الجنازة ، والذكر [3] .

وهذه الكراهة قيل :

✍كراهة تحريم، وقيل : ترك الأولى . فإن أراد أن يذكر الله تعالى ففي نفسه ، أي سرا بحيث يسمع نفسه ، وفي السراج : يستحب لمن تبع الجنازة أن يكون مشغولا بذكر الله تعالى ، أو التفكر فيما يلقاه الميت ، وأن هذا عاقبة أهل الدنيا ، وليحذر عما لا فائدة فيه من الكلام ، فإن هذا وقت ذكر وموعظة ، فتقبح فيه الغفلة ، فإن لم يذكر الله تعالى فيلزم الصمت ، ولا يرفع صوته بالقراءة ولا بالذكر ، ولا يغتر بكثرة من يفعل ذلك ، وأما ما يفعله الجهال من القراءة مع الجنازة من رفع الصوت والتمطيط فيه فلا يجوز بالإجماع .

وروى ابن أبي شيبة عن المغيرة قال : كان رجل يمشي خلف الجنازة ويقرأ سورة الواقعة فسئل إبراهيم النخعي عن ذلك فكرهه [4]ولا يسع أحدا يقدر على إنكاره أن يسكت عنه ولا ينكر عليه ،

وعن إبراهيم النخعي أنه كان ينكر أن يقول الرجل وهو يمشي معها: استغفروا له يغفر الله لكم [5]

وقال ابن عابدين: إذا كان هذا في الدعاء والذكر فما ظنك بالغناء الحادث في زماننا. [6]

✍قال الحنفية: ولا ينبغي أن يرجع من يتبع جنازة حتى يصلي عليها ؛ لأن الإتباع كان للصلاة عليها ، فلا يرجع قبل حصول المقصود ، وبعدما صلى لا يرجع إلا بإذن أهل الجنازة قبل الدفن ، وبعد الدفن يسعه الرجوع بغير إذنهم .

وبه قال المالكية وزادوا أن الانصراف قبل الصلاة يكره ولو أذن أهلها، وبعد الصلاة لا يكره إذا طولوا ولم يأذنوا . فإذا وضعوها للصلاة عليها وضعوها عرضا للقبلة، هكذا توارثه الناس . [1]

---

[1] – حديث : " لما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة " أخرجه أحمد (٧ / ٢٦٦ / ٦٠٤٢) (وأبو داود ٣ / ٥٢٢) والترمذي (٣ / ٣٢٩) من حديث ابن عمر ، وصحح الحديث أحمد شاكر في المسند (٧ / ٢٦٦) .

[2] – بداية المجتهد ٢١٣ ، والأم ١ / ٢٤٠ ، والغاية ١ / ٢٤٦ ، والمرقاة ٢ / ٢٦٣ ، والفتح ٣ / ١١٩ ، والزرقاني على الموطأ ٢ / ١٥٦ .

[3] – أخرجه البيهقي (٤ / ٧٤ عن قيس بن عباد .

[4] – المصنف ٣ / ١٠٨.

[5] – رواه ابن أبي شيبة عن النخعي ومثله عن سعيد بن جبير وعطاء والحسن ٤ / ٩٧ ، ٩٨

[6] – غاية المنتهى ١ / ٢٤٧ ، ومغني المحتاج ١ / ٣٦٠ ، والشرح الصغير ١ / ٢٢٩ ، ٢٨٨ ، والهندية ١ / ١٦٢ ، والبحر ٢ / ١٩٢ .

✍وقال المالكية: كره صياح خلفها ب استغفروا لها ونحوه . وقال الشافعية أيضا : يكون رفع الصوت بالذكر بدعة ، وقالوا : يكره اللغط في الجنازة .
وقال الشيخ مرعي الحنبلي: وقول القائل معها : استغفروا له ونحوه بدعة ، وحرمه أبو حفص ، وسن كون تابعها متخشعا متفكرا في مآله ، متعظا بالموت وما يصير إليه الميت .

✍**الصلاة على الجنازة :**

✍ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الصلاة على الجنازة فرض على الكفاية، واختلف فيه قول المالكية فقال ابن عبد الحكم: فرض على
الكفاية وهو قول سحنون ، وعليه الأكثر وشهره الفاكهاني ، وقال أصبغ : سنة على الكفاية .
ونص الحنفية والشافعية والحنابلة على أن الجماعة ليست شرطا لصحة الصلاة على الجنازة وإنما هي سنة. وقال المالكية: من شرط صحتها الجماعة كصلاة الجمعة، فإن صلي عليها بغير إمام أعيدت الصلاة ما لم يفت ذلك . (٢)

✍**الجلوس قبل وضع الجنازة:**

يكره لمتبع الجنازة أن يجلس قبل وضعها للنهي عن ذلك.
فعن أبي هريرة مرفوعا : من تبع جنازة فلا يقعدن حتى توضع (٣)

✍قال الطحطاوي : إن في الجلوس قبل وضعها ازدراء بها ، قال الحازمي : وممن رأى ذلك الحسن بن علي ، وأبو هريرة ، وابن عمر ، وابن الزبير ، والأوزاعي ، وأهل الشام ، وأحمد ، وإسحاق ، وذكر النخعي والشعبي أنهم كانوا يكرهون أن يجلسوا حتى توضع عن مناكب الرجال وبه قال محمد بن الحسن .

✍قال ابن حجر في الفتح : ذهب أكثر الصحابة والتابعين إلى استحباب القيام ، كما نقله ابن المنذر ، وهو قول الأوزاعي ، وأحمد ، وإسحاق ، ومحمد بن الحسن ، والمختار عند الشافعية استحباب القيام مع الجنازة حتى توضع .
قال الحازمي : وخالفهم في ذلك آخرون ، ورأوا الجلوس أولى ، وقال بعض السلف : يجب القيام .
فإذا وضعت الجنازة على الأرض عند القبر فلا بأس بالجلوس ، وإنما يكره قبل أن توضع عن مناكب الرجال .
والأفضل أن لا يجلسوا ما لم يسووا عليه التراب (٤) لرواية أبي معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة " حتى توضع في
للحد " وخالفه الثوري وهو أحفظ فقال : " في الأرض " .

---

[١] – ابن عابدين ١ / ٦٠٨.

[٢] – الهندية ١ / ١٦٢، والتنبيه للشافعية ص ٣٧، وغاية المنتهى للحنابلة ١ / ٢٣٠، ٢٣٩، ٢٤٧، ومقدمات ابن رشد ١ / ١٢٠، ١٧١، والشرح الصغير ١ / ٢٢٩.

[٣] – حديث: " من تبع جنازة فلا يقعدن حتى توضع " أخرجه البخاري (فتح الباري ٣ / ١٧٨ ط السلفية) ومسلم (٢ / ٦٦٠ من حديث أبي سعيد) .

[٤] – الطحطاوي على مراقي الفلاح ص ٣٣٣ ، وتحفة الأحوذي ٢ / ١٤٥، والاعتبار ١٣٨، والفتح ٣ / ١١٦، والمجموع للنووي ٥ / ٢٨٠.

✍ونقل حنبل (من أصحاب أحمد) لا بأس بقيامه على القبر حتى تدفن جبرا وإكراما ، وكان أحمد إذا حضر جنازة وليها لم يجلس حتى تدفن .

✍إتباع الجنازة راكبا:

ذهب الشافعية والحنابلة إلى أنه ينبغي لمشيع الجنازة أن لا يتبعها راكبا إلا لعذر كمرض أو ضعف.

فقد روي أن النبي ﷺ رأى أناسا ركبانا في جنازة فقال : ألا تستحيون ؟

إن ملائكة الله يمشون على أقدامهم، وأنتم على ظهور الدواب (١) .

وإذا اتبعها راكبا يكون خلف الجنازة.

أما الركوب في الرجوع فلا بأس به (٢) .

ولا بأس بإتباع الجنازة راكبا عند الحنفية، ولكن المشي أفضل منه؛ لأنه أقرب إلى الخشوع، ويكره أن يتقدم الراكب الجنازة؛ لأن ذلك لا يخلو عن إضرار بالناس (٣) .

الحق الثالث عشر: صنع الطعام لأهل الميت

✍ يسن لجيران أهل الميت أن يصنعوا طعاما لهم، لقوله ﷺ : اصنعوا لأهل جعفر طعاما، فإنه قد جاءهم ما يشغلهم (٤).

يقول الشيخ عبد المحسن العباد – حفظه الله - أن أهل الميت قد حصل لهم ما يحزنهم وصارت نفوسهم متأثرة، فليس عندهم انشراح ولا استعداد للطبخ وصنع الطعام، فأمر الرسول ﷺ الناس أن يصنعوا لهم الطعام، وأن يرسلوه إليهم؛ لأنه قد جاءهم ما يشغلهم عن صنع الطعام، فهذا يدل أن على أقارب الميت سواء كانوا القريبين جداً أو غير ذلك أن يصنعوا لهم طعاماً، وأن يرسلوه إليهم، ويكون ذلك الطعام لهم، وليس المقصود من ذلك أن تكون هناك ضيافة، وأن يجتمع الناس بمناسبة الموت، فيأتي لهم أهل الميت بالطعام أو غيرهم، ويُدعى الناس إليه، ويتجمعون عند أهل الميت من أجل الأكل، كما يُفعل ذلك في هذا الزمان في بعض البلاد من بناء السرادقات، ووضع الأنوار، وجلب أناس يقرءون، ثم يتجمع الفقراء ويُصنع لهم طعام لعدة أيام، فيأكل الناس منه، فيصير الأمر وكأنه مناسبة فرح وسرور، وليس مناسبة حُزن وألم وتأثر بسبب الميت الذي فقدوه، ولهذا فإن مثل ذلك من الأمور المحدثة المبتدعة التي أحدثها الناس، وأما الذي جاءت به السنة فهو أن بعض أقارب أهل الميت يصنعون لهم طعاماً على قدرهم. وأورد أبو داود حديث عبد الله بن جعفر ، وفيه: (اصنعوا لآل جعفر طعاماً؛ فإنه قد جاءهم ما يشغلهم)، و جعفر هو ابن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، وقد استشهد في غزوة مؤتة، وهو أحد الأمراء الثلاثة الذين قُتلوا في سبيل الله، وهو الذي قُطعت يداه، وأصابته سِهام كثيرة حتى أثرت في جسده، وقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال لعبد الله بن جعفر : (هنيئاً لأبيك رأيته يطير مع الملائكة)، ويقال له: ذو الجناحين، وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه كما جاء في

---

١ –حديث: " ألا تستحيون؟ إن ملائكة الله يمشون على أقدامهم ". أخرجه الترمذي (٣ / ٣٢٤ –) من حديث ثوبان، ثم نقل عن البخاري أنه صحح وقفه.

٢ – قليوبي ١ / ٣٣٠ ، المغني ٢ / ٤٧٤ – ٤٧٥ ، روضة الطالبين ٢ / ١١٦ .

٣ –بدائع الصنائع ١ / ٣١٥، وأسنى المطالب ١ / ١٣٤، ورد المحتار ١ / ٤٦٩، والفروع ١ / ٣٨٠ .

٤ – أخرجه الحميدي (٥٣٧) وأحمد (١/٢٠٥) (١٧٥١) وأبو داود (٣١٣٢) قال : حدثنا مسدد. وابن ماجة (١٦١٠)

صحيح البخاري إذا لقي عبد الله بن جعفر قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين! والمقصود أنه عوّض بجناحين بدلاً من يديه اللتين قطعتا في سبيل الله، فكان يطير مع الملائكة كما جاءت بذلك السنة عن رسول الله ﷺ .)([1])

ويكره أن يصنع أهل الميت طعاما للناس ، لأن فيه زيادة على مصيبتهم ، وشغلا على شغلهم ، وتشبها بأهل الجاهلية ، لخبر جرير بن عبد الله البجلي -رضي الله عنه -: كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت ، وصنيعة الطعام بعد دفنه من النياحة ([2])

ذهب الحنفية والمالكية والشافعية إلى أنه يستحب لجيران الميت والأباعد من قرابته تهيئة طعام لأهل الميت يشبعهم يومهم وليلتهم ؛ لقوله ﷺ : اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد أتاهم ما يشغلهم ([3]) ويلح عليهم في الأكل ؛ لأن الحزن يمنعهم فيضعفهم ، وبه قالت المالكية ، إلا إذا اجتمعوا على محرم من ندب ولطم ونياحة ، فلا يندب تهيئة الطعام لهم ([4]).

ويسن ذلك عند الحنابلة ثلاثا لأهل الميت لا لمن يجتمع عندهم، فإنه يكره لهم، إلا أن يكونوا ضيوفا.

واتفق الفقهاء على أنه تكره الضيافة من أهل الميت لأنها شرعت في السرور لا في الشرور، وهي بدعة مستقبحة، وقال عليه الصلاة والسلام: لا عقر في الإسلام ([5])

وصرح الحنابلة بأنه يكره الأكل من طعام أهل الميت ، فإن كان من تركة وفي مستحقيها محجور عليه حرم فعله والأكل منه ، وكره الذبح والأضحية عند القبر ، والأكل منه .

وصرح الحنابلة والشافعية، بأنه يحرم تهيئة الطعام لنائحات؛ لأنه إعانة على المعصية، وصرح الحنفية بأنه يكره اتخاذ الطعام في أيام متعارف عليها كاليوم الأول ، والثالث ، وبعد الأسبوع . ونقل الطعام إلى القبر في المواسم ، واتخاذ الدعوة لقراءة القرآن ، وجمع الصلحاء والقراء للختم ، أو لقراءة سورتي الأنعام والإخلاص .

على أنه إذا اتخذ الطعام للفقراء كان حسنا .

وقال في المعراج : هذه الأفعال كلها للسمعة والرياء ، فيحترز عنها ؛ لأنهم لا يريدون به وجه الله تعالى . وفي غاية المنتهى للحنابلة : ومن المنكر وضع طعام أو شراب على القبر ليأخذه الناس ([6]) .

---

[1] – شرح سنن أبي داود ـ عبد المحسن العباد – (١٦ / ٤٥٦)

[2] – خبر جرير بن عبد الله : " كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت " أخرجه أحمد (٢ / ٢٠٤ ط الميمنية) . وصححه النووي في المجموع (٥ / ٣٢٠ ط المنيرية) . وانظر ابن عابدين ١ / ٦٠٣ ، ومغني المحتاج ١ / ٣٦٨ ، والمغني لأبن قدامة ٢ / ٥٥٠

[3] – حديث : " اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد أتاهم ما يشغلهم " أخرجه أبو داود (٣ / ٤٩٧ –) والترمذي (٣ / ٣١٤ –) وابن ماجه (١ / ٥١٤ –) . واللفظ له من حديث عبد الله بن جعفر . وقال الترمذي : (حديث حسن صحيح) .

[4] – مراقي الفلاح ٣٠٠ ، والشرح الصغير ١ / ٢٣٦ ، وشرح البهجة ٢ / ١٣٥ .

[5] – حديث : " لا عقر في الإسلام " أخرجه أحمد (٣ / ١٩٧ – ط المكتب الإسلامي) وأبو داود (٣ / ٥٥٠ – ٥٥١ –) من حديث أنس بن مالك . وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح (شرح السنة ٥ / ٤٦١ –) .

[6] – ابن عابدين ١ / ٦٢٩، ٦٣٠، والشرح الصغير ١ / ٢٢٦، وشرح البهجة ١ / ١٢٥، وغاية المنتهى ١ / ٢٥٧ –٢٥٨.

الحق الرابع
عشر: مراعاة حق الجار في مرافق البيت (١)

و اعلم زادك الله علما: أن جاءت السنة الشريفة بالتأكيد على حق الجار والأمر بمراعاته والحفاظ عليه، من ذلك قوله ﷺ: ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه (٢).

وقوله ﷺ : والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل: من يا رسول الله ؟ قال : الذي لا يأمن جاره بوائقه . (٣) والبوائق تعني: الغوائل والشرور.

ولذا لا يجوز أن يحدث مالك البيت فيه ما يضر بجاره. كأن يحفر كنيفا إلى جنب حائط جاره، أو يبني حماما، أو تنورا، أو أن يعمل دكان حدادة أو نحوها من المهن التي يتأذى منها جار البيت.

أما في المرافق التي تكون بين البيتين، كالجدار الفاصل بينهما، فله حالتان: إما أن يختص بملكه أحدهما، ويكون ساترا للآخر فقط

فليس للآخر التصرف فيه بما يضر مطلقا. فيحرم عليه وضع الأخشاب، أو مد الجسور، أو بناء العقود ، ونحوها من التصرفات التي تضر الجدار وتؤثر في تحمله ، وهذا لا خلاف فيه بين أهل العلم (٤)؛ وذلك لعموم القاعدة الفقهية : (لا ضرر ولا ضرار) ؛ ولعموم قوله صلى الله عليه وسلم : لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه . (٥)

أما إذا كان التصرف لا يضر الجدار ولا يضعفه، فيجوز ، بل يندب لصاحبه الإذن لجاره باستعماله والتصرف فيه ؛ لما فيه من الإرفاق بالجار والتوسعة عليه .

✍حفظ حرمة الجار:

✍المراد من هذا الحق حفظ حرمة الجار، وستر عياله. ... وذلك يكون بالجدار الساتر وبالنافذة التي لا يطل منها الجار على حريم جاره.

أما الجدار الساتر، فإن لم يكن قائما بين الملكين من قديم، وأراد أحدهما أن يبنيه بالاشتراك مع الآخر ليحجز بين ملكيهما، فامتنع الآخر لم يجبر عليه.

وإن أراد البناء وحده لم يكن له البناء إلا في ملكه خاصة؛ لأنه لا يملك التصرف في ملك جاره المختص به، وهذا كله لا يعلم فيه خلاف (٦) .

غير أن ابن تيمية سئل عن بستان مشترك حصلت فيه القسمة، فأراد أحد الشريكين أن يبني بينه وبين جاره جدارا، فامتنع أن يدعه يبني، أو يقوم معه على البناء.

✍فأجاب: يجبر على ذلك، ويؤخذ الجدار من أرض كل منهما بقدر حقه (٧) .

---

١ – الموسوعة الفقهية الكويتية – (٨ / ٢٢٨)

٢ – سبق تخريجه.

٣ – سبق تخريجه

٤ – المغني ٥ / ٣٦، وروضة الطالبين ٤ / ٢١١ .

٥ – أخرجه أحمد (٥ / ٧٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٨٧/٤، رقم ٥٤٩٢). وأخرجه أيضًا: في السنن الكبرى (١٠٠/٦، رقم ١١٣٢٥) .

٦ – المغني ٤ / ٤٦٠.

٧ – الفتاوى ٣٠ / ١٣.

فإن كان الجدار قديما، فهدم، وأراد أحدهما أن يبنيه، وأبى الآخر، فعند الحنفية أقوال .... قال بعضهم : لا يجبر . وقال أبو الليث: في زماننا يجبر؛ لأنه لا بد أن يكون بينهما سترة.
وقيل: ينبغي أن يكون الجواب على تفصيل: إن كان أصل الجدار يحتمل القسمة، ويمكن لكل واحد منهما أن يبني في نصيبه سترة. .. لا يجبر الآبي على البناء. وإن كان أصل الحائط لا يحتمل القسمة على هذا الوجه يؤمر الآبي بالبناء (١) .
وعن مالك في ذلك روايتان: إحداهما: لا يجبر الذي أبى منهما على البنيان، ويقال لطالب البناء: استر على نفسك، وابن إن شئت.
وله أن يقسم معه عرصة الحائط، ويبني فيها لنفسه. والرواية الثانية: يؤمر بالبنيان، ويجبر عليه.
قال ابن عبد الحكم: وذلك أحب إلينا.
وإذا كان الجدار لأحدهما وهدمه إضرارا بجاره، فإنه يقضى عليه بإعادته على ما كان عليه؛ لأجل أن يستر على جاره.
وإذا هدم الجدار لإصلاحه أو انهدم بنفسه فلا يقضى على صاحبه أن يعيده، ويقال للجار: استر على نفسك إن شئت(٢) .
ويرى الشافعية - في الجديد - أنه ليس للشريك إجبار شريكه على عمارة الجدار ولو بهدم الشريكين للمشترك لاستهدام أو غيره ؛ لأن الممتنع يتضرر بتكليفه العمارة ، والضرر لا يزال بالضرر .
وقيل: إن القاضي يلاحظ أحوال المتخاصمين، فإن ظهر له أن الامتناع لغرض صحيح أو شك في أمره لم يجبره، وإن علم أنه عناد أجبره .
قال في الروضة: ويجري ذلك في النهر، والقناة، والبئر المشتركة، واتخاذ سترة بين سطحيهما.
ولو هدم الجدار المشترك أحد الشريكين بغير إذن الآخر لزمه أرش النقص لا إعادة البناء؛ لأن الجدار ليس مثليا، وعليه نص الشافعي في البويطي وإن نص في غيره على لزوم الإعادة (٣) .
وذهب الحنابلة إلى أنه إن كان الجدار الذي انهدم مشتركا وطالب أحدهما شريكه الموسر ببنائه معه أجبر المطلوب على البناء معه (٤) .
وأما في السطح، فإن الحنفية قد ذهبوا إلى أن من كان سطحه، وسطح جاره سواء، وفي صعوده السطح يقع بصره في دار جاره، فللجار أن يمنعه من الصعود ما لم يتخذ سترة .
وإن كان بصره لا يقع في دار جاره، ولكن يقع على جيرانه إذا كانوا على السطح لا يمنع من ذلك. قال الإمام ناصر الدين: هذا نوع استحسان، والقياس أن يمنع.
وقال الصدر الشهيد: إن المرتقي يخبرهم وقت الارتقاء مرة أو مرتين حتى يستروا أنفسهم.

---

١ – فتاوى قاضيخان ٣ / ١٠٨، والفتاوى الهندية ٤ / ١٠٠.

٢ – الكافي ٢ / ٩٤٢، ومواهب الجليل ٥ / ١٥٠، والخرشي ٦ / ٥٨، ١٩٤، والتاج والإكليل ٥ / ١٥٠، والشرح الكبير ٣ / ٣٦٨، وحاشية الدسوقي ٣ / ٣٦٨.

٣ – مغني المحتاج ٢ / ١٩٠.

٤ – مطالب أولي النهى ٣ / ٣٦٢.

وعند المالكية يجبر صاحب السطح على أن يتخذ سترة تحجبه عن جاره، وعند الشافعية لا يجبر على ذلك ([1]).
وعند الحنابلة يمنع الجار من صعود سطحه إذا كان ينظر حراما على جاره، ولذلك فإنه يلزم باتخاذ سترة إذا كان سطحه أعلى من سطح جاره. فإن استويا في العلو اشتركا في بنائها؛ إذ ليس أحدهما أولى من الآخر بالسترة فلزمتهما ([2]) .
وأما النافذة: فذهب الحنفية إلى أنه لا يمنع صاحب العلو من فتح باب، أو كوة تطل على ساحة الجار.
وليس للجار حق المنع من ذلك، وإنما عليه أن يبني ما يستر جهته، وهو ظاهر الرواية .
وقال أبو السعود: وبه يفتى.
وقيل: إن كانت الكوة للنظر، وكانت الساحة محل الجلوس للنساء يمنع. وذكر ابن عابدين أن عليه الفتوى ([3]) .
وإن كان ارتفاع النافذة عن أرض الغرفة مقدار قامة الإنسان، فليس للجار أن يكلفه سدها([4]) .
وذهب المالكية إلى منع فتح نافذة يشرف منها الجار على دار جاره، فإن فتح شيئا من ذلك تعين سده.
وحد الإشراف هو ما روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب في رجل أحدث غرفة على جاره، ففتح كوة: أن يوضع وراء تلك الكوة سرير، ويقوم عليه رجل ، فإن كان ينظر إلى ما في دار الرجل منع من ذلك وإن كان لا ينظر لم يمنع من ذلك ([5]) .
أما النافذة القديمة، فإنه لا يقضى بسدها في قول الحنفية والمالكية .
وذهب الشافعية إلى أنه لا يمنع المالك من فتح نافذة ونحوها ولو كان يشرف بذلك على حريم جاره ؛ لتمكن الجار من دفع الضرر عن نفسه ببناء سترة تستره .
وذهب الحنابلة إلى أن النافذة والباب،
ونحوهما مما يشرف الجار منه على حريم جاره يقضى بسده. وإلا فلا([6]) .

✍أثر الجوار في تقييد التصرف في الملك:

✍من أحكام الملك التام أنه يعطي المالك ولاية التصرف في المملوك على الوجه الذي يختار، كما يمنع غيره من التصرف فيه من غير إذنه ورضاه، وهذا لا يكون إلا عندما يخلو الملك من أي حق عليه للآخرين.

---

[1] – فتح القدير ٥ / ٥٠٦ –٥٠٧ والفتاوى الهندية ٥ / ٣٧٣، والفتاوى البزازية ٦ / ٤١٩ ، وحاشية العدوي ٦ / ٦٠ وحاشية البجيرمي ٣ / ١٥ .

[2] – مطالب أولي النهى ٣ / ٣٥٨، والمغني ٤ / ٤٦٥، وكشاف القناع ٣ / ٤٠١ – ٤٠٢

[3] – فتاوى قاضيخان ٣ / ٤٣٣ ، وفتاوى البزازية ٦ / ٤١٤ ، ومنحة الخالق ٧ / ٣٦ ، وحاشية ابن عابدين ٥ / ٤٤٨ وبه أخذت المادة ٦٢ من مرشد الحيران ، والمادة ١٢٠٢ من مجلة الأحكام العدلية .

[4] – المادة ١٢٠٣ من مجلة الأحكام العدلية.

[5] – المدونة الكبرى ١٤ / ٥٢٩، ١٥ / ١٩٧، والكافي ٢ / ٩٣٩، والخرشي ٦ / ٥٩ –٦٠، والشرح الكبير ٣ / ٣٦٩، وحاشية الدسوقي ٣ / ٣٦٩.

[6] – مرشد الحيران –المادة ٦٣ والشرح الكبير ٣ / ٣٦٩ وحاشية الدسوقي ٣ / ٣٦٩ والتاج والإكليل ٥ / ١٦٠، وحاشية البجيرمي ٣ / ١٢ ، ومغني المحتاج ٢ / ١٨٦ ، ومطالب أولي النهى ٣ / ٣٥٨ .

ولكن هذا الحكم قد يقيد بسبب الجوار لتجنب الإضرار بالجار.

✍وقد اختلف الفقهاء في تقييد الملك لتجنب الإضرار بالجار.

فذهب المالكية والحنابلة والحنفية فيما عليه الفتوى عندهم إلى أن المالك لا يمنع من التصرف في ملكه إلا إذا نتج عنه إضرار بالجار، فإنه يمنع عندئذ مع الضمان؛ لما قد ينتج من الضرر.

وقيد الحنفية والمالكية الضرر بأن يكون بينا، وحد هذا الضرر عندهم أنه: كل ما يمنع الحوائج الأصلية يعني المنفعة الأصلية المقصودة

من البناء كالسكنى، أو يضر بالبناء أي يجلب له وهنا ويكون سبب انهدامه ([1]) .

✍وذهب الشافعية إلى أن كل واحد من الملاك له أن يتصرف في ملكه على العادة في التصرف، وإن تضرر به جاره أو أدى إلى إتلاف ماله ، كمن حفر بئر ماء أو حش فاختل به جدار جاره أو تغير بما في الحش ماء بئره ؛ لأن في منع المالك من التصرف في ملكه مما يضر جاره ضررا لا جابر له ، فإن تعدى بأن جاوز العادة في التصرف ضمن ما تعدى فيه لافتياته .

✍والأصح: أنه يجوز للشخص أن يتخذ داره المحفوفة بمساكن حماما وطاحونة ومدبغة وإصطبلا وفرنا ، وحانوته في البزازين حانوت حداد وقصار ونحو ذلك ، كأن يجعله مدبغة ، إذا احتاط وأحكم الجدران إحكاما يليق بما يقصده ؛ لأنه يتصرف في خالص ملكه وفي منعه إضرار به .

✍والثاني : المنع للإضرار به ([2]) .

✍حكم الانتفاع بالجدار بين جارين:

✍ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الشريك في الجدار المشترك ينتفع بمقدار نفع شريكه، وليس له أزيد من ذلك إلا برضاء شريكه.

أما الجدار المملوك لأحد الجارين فذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى أنه لا يجوز للجار أن ينتفع بجدار جاره إلا بإذنه، ولا يجبر عليه، وهو شامل لجميع صور الانتفاع كالبناء وفتح كوة وغرز خشبة ونحوه، لحديث: لا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما أعطاه عن طيب نفس([3]) ولأنه انتفاع بملك غيره بغير إذنه .

ولكن يندب لصاحب الجدار تمكين جاره من الانتفاع به؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره ([4]).

✍والمفتى به عند الحنفية ومذهب الشافعي في القديم ورواية عن أحمد وقول القاضي أبي يعلى وأبي الخطاب وابن قدامة من الحنابلة أنه

---

[1] – الدر المختار ٥ / ٤٤٧، والدسوقي ٣ / ٣٦٩ وما بعدها، الخرشي ٦ / ٦٠ – ٦١ ، وكشاف القناع ٣ / ٤٠٨ ، والمغني ٤ / ٥٧٢ –.

[2] – مغني المحتاج ٢ / ٣٦٤ .

[3] – أخرجه أحمد (٥ / ٧٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٨٧/٤ ، رقم ٥٤٩٢) ..

[4] – خرجه مالك «الموطأ» صفحة (٤٦٤). والحميدي (١٠٧٦) ، وأحمد (٢٤٠/٢) ، والبخاري (١٧٣/٣، ومسلم (٥٧/٥)

يجوز للجار أن ينتفع بجدار جاره ويجبر مالكه على تمكينه من ذلك بشرط عدم الإضرار بالجدار وبشرط قيام الحاجة إليه ؛ لحديث أبي هريرة المتقدم .
وللشافعية في القديم تفصيل في الشروط وهي : أن يستغني صاحب الجدار عنه ، وأن لا يزيد الجار في ارتفاع الجدران ، وأن لا يبني عليه سقفا ، وأن تكون الأرض له وأن لا يملك شيئا من جدران البقعة التي يريد تسقيفها ، أو لا يملك إلا جدارا واحدا ([1]) .

✍حق الجوار في المسيل :

✍ذهب الفقهاء إلى أنه إذا كان لجار حق المسيل على ملك جاره فليس لمن عليه حق المسيل أن يمنع جاره من هذا الحق.

✍حق الجوار في الطريق:

✍المراد من هذا الحق معرفة ما لجوار الطريق عليه، ويقسم الفقهاء الطريق إلى نوعين : طريق نافذة وطريق غير نافذة ، وحق الجوار في كل منهما مغاير للآخر

✍حق الجوار في النهر:

✍المراد به ما ينشأ للجوار على النهر، وما للنهر على الجوار، بسبب الجوار. وإن مدار هذا الحق مبني على نوعي الأنهار العامة والمملوكة.
ولجار النهر العظيم، كدجلة، والفرات، أن يسقي أرضه، ودوابه ، وينصب على النهر دولابا ويشق نهرا إلى أرضه لسقايتها ؛ لأن هذه الأنهار ليست ملكا لأحد .
ويجوز له غرس شطه على وجه لا يضر بالمارة ولمن شاء من المسلمين أن يطلب رفع ذلك.
وعلى الجار أن يمكن الناس من حق المرور على شط النهر العام للسقي، وإصلاح النهر.
وليس له أن يمنعهم إذا لم يكن لهم طريق إلا من هذه الأرض.
أما النهر المملوك، وكذلك الآبار والحياض المملوكة، فإن للجار أن يشرب من الماء ، ويسقي دوابه وهو ما يسمى حق الشفة ، كما أن له أن يتوضأ منه ، ويغتسل ، ويغسل ثيابه ، ونحو ذلك .
وليس له أن يسقي أرضه، وشجره. وبهذا قال الحنفية والشافعية والحنابلة ([2]) .
ويجبر عند المالكية على البذل إن كان لجاره زرع أنشأه على أصل الماء ، وانهدمت بئر زرعه وخيف عليه الهلاك من العطش ، وشرع في إصلاح بئره ، فإن تخلف شرط من هذه الشروط لم يجبر ، وفي قبض ثمن الماء قولان ، والمعتمد عندهم أنه يجبر على بذل الماء مجانا ، ولو وجد مع الجار الثمن ([3]) .

---

[1] – المغني ٥ / ٤٧٦ ، ٤٨٢ ، وبدائع الصنائع ٦ / ١٨٨ ، وفتح الوهاب ١ / ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ومرشد الحيران المادة ٣٩ ، ٤٠ ومجلة الأحكام العدلية – المادة ١٢٦٥ ، ١٢٦٧ ، والفتاوى الهندية ٥ / ٣٧٢ – ٣٩٩ وحاشية أبي السعود ٣ / ٤١٦ ، والهداية ٨ / ١٤٤ ، ومجمع الأنهر ٤ / ٥٦٢ ، والتكملة ص ٢٤٣ ، والفتاوى البزازية ٦ / ١١٤ – ١١٥ ، والأم ٤ / ٤٩ ، ومطالب أولي النهى ٤ / ١٨٦ – ١٨٧ .

[2] – المغني ٥ / ٤٧٦ ، ٤٨٢ ، وبدائع الصنائع ٦ / ١٨٨ ، وفتح الوهاب ١ / ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ومرشد الحيران المادة ٣٩ ، ٤٠ ومجلة الأحكام العدلية – المادة ١٢٦٥ ، ١٢٦٧ ، والفتاوى الهندية ٥ / ٣٧٢ – ٣٩٩ وحاشية أبي السعود ٣ / ٤١٦ ، والهداية ٨ / ١٤٤ ، ومجمع الأنهر ٤ / ٥٦٢ ، والتكملة ص ٢٤٣ ، والفتاوى البزازية ٦ / ١١٤ – ١١٥ ، والأم ٤ / ٤٩ ، ومطالب أولي النهى ٤ / ١٨٦ – ١٨٧ .

[3] – المدونة ١٥ / ١٩٠ ، والخرشي ٧ / ٧٤ ، والدسوقي ٤ / ٧٢ .

✍جوار المسكن الشرعي :

ذهب الحنفية والمالكية والشافعية إلى أن من شروط شرعية المسكن الزوجي أن يقع بين جيران صالحين ، وتأمن فيه الزوجة على نفسها ([1]).

✍مجاورة الذمي للمسلم :

✍لا يمنع الذمي من مجاورة المسلم لما فيه من تمكينه من التعرف على محاسن الإسلام وهو أدعى لإسلامه طواعية.

ويمنع من التعلي بالبناء على بناء المسلم ، وهو ليس من حقوق الجوار وإنما من حق الإسلام ، ولذا يمنع منه وإن رضي المسلم به ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : الإسلام يعلو ولا يعلى ([2]) ، ولما في التعلي من الإشراف على عورات المسلمين .

وقيده الشافعية - في الأصح - بما إذا لم يكونوا مستقلين بمحلة منفصلة عن عمارة المسلمين بحيث لا يقع منهم إشراف على عوراتهم ولا مجاورة عرفا. وقيد الحلواني من الحنفية جواز المجاورة بأن يقل عددهم بحيث لا تتعطل جماعات المسلمين، ولا تقل جماعتهم بسكناهم بينهم في محلة واحدة ([3])

✍إيذاء الجار بالدخان :

✍ذهب الحنفية والمالكية وهو المذهب عند الحنابلة إلى أن من أراد أن يبني في داره تنورا للخبز الدائم كما يكون في الدكاكين ، يمنع ،لأنه يضر بجيرانه ضررا فاحشا لا يمكن التحرز عنه ، إذ يأتي منه الدخان الكثير .

وذهب الشافعية، وهو رواية عن أحمد، وبه قال بعض أصحاب أبي حنيفة: إلى أنه لا يمنع، لأنه تصرف في خالص ملكه، ولم يتعلق به حق غيره، فلم يمنع منه كما لو طبخ في داره أو خبز فيها.

أما دخان التنور المعتاد في البيوت، ودخان الخبز والطبيخ فلا خلاف في أنه لا يمنع ، لأن ضرره يسير ، ولا يمكن التحرز عنه ، فتدخله المسامحة ([4]) .

وإذا طبخ الجار ما يصل دخانه أو رائحته إلى جاره استحب له أن يهديه من ذلك الطعام لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص في ذكر حقوق الجار ، ذكر منها : ولا تؤذه بقتار ريح قدرك إلا أن تغرف له منها . .([5])

✍إشراف الجار الأعلى على دار الجار الأسفل:

✍-ذهب المالكية: وهو المفتي به عند الحنفية -إلى أنه يقضى على من أحدث كوة أو بابا أو غرفة من داره يشرف منها على جاره أن يسد جميعها ([6]) .

---

[1] – حاشية ابن عابدين ٣ / ٦٠٢.

[2] – أخرجه الروياني (٣٧/٢ ، رقم ٧٨٣) ، والدارقطني (٢٥٢/٣) ، والبيهقي (٢٠٥/٦ ، رقم ١١٩٣٥) ، والضياء (٢٤٠/٨ ، رقم ٢٩١) . وأخرجه أيضًا : الديلمي (١١٦/١ ، رقم ٣٩٥) . قال المناوي (١٧٩/٣) :وقال الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل – (٥ / ١٠٦)حسن.

[3] – قليوبي وعميرة ٤ / ٢٣٥، وحاشية ابن عابدين ٣ / ٢٧٥، والمغني ٨ / ٥٣٣، أحكام أهل الذمة ٢ / ٧٠٥.

[4] – ابن عابدين ٤ / ٣٦١، جواهر الإكليل ٢ / ١٢٢، ونهاية المحتاج ٥ / ٣٣٧، والقليوبي ٣ / ٩٠.

[5] – صحيح وضعيف الجامع الصغير – (١٤ / ٢٧١) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (٢ / ٥٩)

[6] – الخرشي ٦ / ٥٩، ٦٠ والدسوقي ٣ / ٣٦٩، وابن عابدين ٤ / ٣٦١، ومغني المحتاج ٢ / ١٨٦

وأما الكوة القديمة فلا يقضى بسدها ويقال للجار: استر على نفسك إن شئت ([1]) .
وقال الخير الرملي من الحنفية: لا فرق بين القديم والحديث، حيث كانت العلة الضرر البين لوجودها فيهما([2]) .
ويرى الحنفية في المذهب -وهو ما يؤخذ من عبارات فقهاء الحنابلة -أن من أحدث شباكا أو بناء جديدا وجعل له شباكا على المحل الذي هو مقر لنساء جاره، سواء كان ملاصقا أو بينهما طريق فاصل، فإنه يؤمر برفع الضرر، ويجبر على رفعه بصورة تمنع وقوع النظر إما ببناء حائط أو وضع طبلة، لكن لا يجبر على ستر الشباك بالكلية ([3]) .
ويرى الشافعية في المذهب أنه يجوز للمالك فتح كوات وشبابيك في ملكه ولو لغير الاستضاءة؛ لأنه تصرف في ملكه. وقيد الجرجاني جواز فتح الكوات بما إذا كانت عالية لا يقع النظر منها إلى دار جاره، إلا أن الشيخ أبا حامد صرح بجواز فتح كوة في ملكه مشرفة على جاره وعلى حريمه، وليس للجار منعه، لأنه لو أراد رفع جميع الحائط لم يمنع منه، فإذا رفع بعضه لم يمنع.
وقال بعض متأخري الشافعية: يندفع الضرر عن الجار بأن يبني في ملكه جدارا يقابل الكوة ويسد ضوأها ورؤيتها فإنه لا يمنع من ذلك([4]) .
وصرح البجيرمي أنه يحرم على الشخص فتح كوة في جداره يطلع منها على عورات جاره ([5]) .

هل الشفعة من حقوق الجار؟ ([6])

تعريف الشفعة: اختلف الفقهاء -رحمهم الله تعالى -في تعريف الشفعة تبعا لاختلافهم في موجباتها وشروطها وفيمن لهم حق الشفعة، فذهب الحنفية إلى أن الشفعة حق تملك المرء ما بيع من عقار أو ما هو في حكم العقار مما هو متصل بعقاره من شركة أو جوار بمثل الثمن الذي قام عليه المشتري، وذلك لدفع ضرر الشراكة أو الجوار ([7]) .
وذهب المالكية إلى أن الشفعة استحقاق شريك أخذ مبيع شريكه بثمنه.
قوله: شريك قيد أخرج به الجار والشريك في حق المبيع.
وقوله: مبيع قيد أخرج الموهوب بلا عوض وكذا الموروث ([8])
وذهب الشافعية إلى أن الشفعة استحقاق الشريك انتزاع حصة شريكه المنتقل عنه من يد من انتقلت إليه بمثل العوض المسمى ([1]) .

---

[1] – ابن عابدين ٤ / ٣٦١

[2] –) ابن عابدين ٤ / ٣٦١

[3] – مجلة الأحكام العدلية المادة (١٢٠٢) والبزازية بهامش الهندية ٦ / ٤١٤، وكشاف القناع ٣ / ٤١٣، والمغني٤ / ٥٧٣، ومطالب أولي النهى : ٣ / ٣٥٨ .

[4] – مغني المحتاج ٢ / ١٨٦، ١٨٧، وأسنى المطالب وحاشية الرملي عليه ٢ / ٢٢٢ –٢٢٣ .

[5] – بجيرمي على الخطيب ٣ / ٨٤ نشر دار المعرفة.

[6] – بحث في مجلة البحوث الإسلامية – (٣ / ٢٤٥)

[7] – الفتاوى الهندية ج٥ ص١٦٠، وحاشية ابن عابدين ج٦ ص٢١٦، وشرح الأحكام العدلية ج٤ ص٥٩١، وشرح العناية على الهداية، وحاشية السعدي ج٧ ص٤٠٦

[8] – مواهب الجليل شرح مختصر خليل ج٣ ص٣٧٧.

✍وذهب الحنابلة: إلى أن الشفعة استحقاق الشريك انتزاع حصة شريكه من يد من انتقلت إليه إن كان مثله أو دونه بعوض مالي بثمنه الذي استقر عليه العقد، فقوله: الشريك قيد خرج به الجار والشريك في حق المبيع.
وقوله: إن كان مثله أو دونه قيد خرج به الكافر فلا شفعة له على مسلم، وقوله: بثمنه الذي استقر عليه العقد خرج به الموهوب والموروث وما كان صداقا أو عوض خلع أو نحوهما (٢).
مما تقدم تتضح العلاقة بين المعنيين اللغوي والشرعي، فإذا كانت الشفعة لغة بمعنى الضم والزيادة فإن الشفيع بانتزاعه حصة شريكه من يد من انتقلت إليه بضم تلك الحصة إلى ما عنده فيزيد بها تملكه، فالضم والزيادة موجودان في المعنيين اللغوي والشرعي، غير أن الشفعة في عرف الشرع اعتبر فيها قيود جعلتها أخص من معناها في اللغة .

✍**أدلة القائلين بقصر الشفعة على الشريك في المبيع:**

دون الجار . . . أو الشريك في حق المبيع ومناقشتها
استدل القائلون بقصر الشفعة على الشريك في المبيع دون الشريك في حق المبيع أو الجار بما يأتي :
١ - ما في صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال « قضى النبي - ﷺ - بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة » (٣) وفي لفظ « إنما جعل النبي - ﷺ - الشفعة في كل ما لم يقسم » (٤) الخ .
٢ -ما في صحيح مسلم من حديث أبي الزبير عن جابر قال « قضى رسول الله - ﷺ- بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربعة أو حائط ولا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه » (٥) إلى آخر الحديث .
٣ -ما روى الشافعي بإسناده إلى أبي الزبير عن جابر عن النبي - ﷺ- أنه قال « الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة »(٦) .
٤ -ما في سنن أبي داود بإسناده إلى أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - « إذا قسمت الأرض وحدت فلا شفعة فيها » (٧) .

---

١ – مغني المحتاج ج٢ ص٢٩٦.
٢ – المغني ج٥ ص٢٥٥ حاشية المقنع ج٢ ص٢٥٦.
٣ – صحيح البخاري البيوع (٢١٠١)،صحيح مسلم المساقاة (١٦٠٨)،سنن الترمذي الأحكام (١٣٧٠)،سنن النسائي البيوع (٤٧٠١)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٤)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٩)،مسند أحمد بن حنبل (٣١٦/٣)،سنن الدارمي البيوع (٢٦٢٨).
٤ – صحيح البخاري الشركة (٢٣٦٣)،صحيح مسلم المساقاة (١٦٠٨)،سنن النسائي البيوع (٤٧٠١)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٤)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٩)،مسند أحمد بن حنبل (٣١٦/٣)،سنن الدارمي البيوع (٢٦٢٨).
٥ – صحيح البخاري الشركة (٢٣٦٣)،صحيح مسلم المساقاة (١٦٠٨)،سنن الترمذي الأحكام (١٣٧٠)،سنن النسائي البيوع (٤٧٠١)،سنن أبو داود (٣٥١٣)،سنن ابن ماجه (٢٤٩٩)،مسند أحمد بن حنبل (٣١٠/٣)،سنن الدارمي(٢٦٢٨)
٦ – سنن النسائي البيوع (٤٧٠٤)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٤)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٩)،مسند أحمد بن حنبل (٢٩٦/٣)،موطأ مالك الشفعة (١٤٢٠).
٧ – سنن أبو داود البيوع (٣٥١٥)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٧).

٥ - ما في الموطأ بإسناده إلى أبي هريرة - رضي الله عنه قال « قضى رسول الله ﷺ بالشفعة فيما لم يقسم فإذا صرفت الطرق ووقعت الحدود فلا شفعة » ([1]) .
٦ - ما ذكره سعيد بن منصور بإسناده إلى عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهم - قال : إذا صرفت الحدود وعرف الناس حدودهم فلا شفعة بينهم .
فهذه الأحاديث والآثار تدل على أن الشفعة مشروعة فيما هو مشاع غير مقسوم ، ولأن الضرر اللاحق بالشركة هو ما توجبه من التزاحم في المرافق والحقوق والأحداث والتغيير والإفضاء إلى التقاسم الموجب لنقص قيمة الملك بالقسمة .
أما إذا قسمت الأرض فوقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة حينئذ لانتفاء الضرر بذلك .

✍ووجه القائلون بذلك القول حصر الشفعة للشريك دون غيره ، وأجابوا عن الأحاديث الواردة بالشفعة للجار فقال ابن القيم رحمه الله :

✍قالوا : وقد فرق الله بين الشريك والجار شرعا وقدرا ففي الشركة حقوق لا توجد في الجوار فإن الملك في الشركة مختلط وفي الجوار متميز ولكل من الشريكين على صاحبه مطالبة شرعية ومنع شرعي أما المطالبة ففي القسمة وأما المنع فمن التصرف ، فلما كانت الشركة محلا للطلب ومحلا للمنع كانت محلا للاستحقاق بخلاف الجوار فلم يجز إلحاق الجار بالشريك وبينهما هذا الاختلاف ، والمعنى الذي وجبت به الشفعة رفع مؤونة المقاسمة وهي مؤونة كثيرة ، والشريك لما باع حصته من غير شريكه فهذا الدخيل قد عرضه لمؤونة عظيمة فمكنه الشارع من التخلص منها بانتزاع الشقص على وجه لا يضر بالبائع ولا بالمشتري ، ولم يمكنه الشارع من الانتزاع قبل البيع لأن شريكه مثله ومساو له في الدرجة فلا يستحق عليه شيئا إلا ولصاحبه مثل ذلك الحق عليه فإذا باع صار المشتري دخيلا والشريك أصيل فرجح جانبه وثبت له الاستحقاق ، قالوا : وكما أن الشارع يقصد رفع الضرر عن الجار فهو أيضا رفع الضرر عن المشتري ولا يزيل ضرر الجار بإدخال الضرر على المشتري فإنه محتاج إلى دار يسكنها هو وعياله ، فإذا سلط الجار على إخراجه وانتزع داره منه أضرارا بينا . وأي دار اشتراها وله جار فحاله معه هكذا وتطلبه دارا لا جوار لها كالمتعذر عليه أو كالمتعسر فكان من تمام حكمة الشارع أن أسقط الشفعة بوقوع الحدود وتصريف الطرق لئلا يضر
الناس بعضهم بعضا ، ويتعذر على من أراد شراء دار لها جار أن يتم له مقصوده ، وهذا بخلاف الشريك وأن المشتري لا يمكنه الانتفاع بالحصة التي اشتراها والشريك يمكنه ذلك بانضمامها إلى ملكه فليس على المشتري ضرر في انتزاعها منه وإعطائه ما اشتراها به .
قالوا : وحينئذ تعين حمل أحاديث شفعة الجوار على مثل ما دلت عليه أحاديث شفعة الشركة فيكون لفظ الجار فيها مرادا به الشريك . ووجه هذا الإطلاق المعنى والاستعمال .
أما المعنى فإن كل جزء من ملك الشريك مجاور لملك صاحبه فهما جاران حقيقة ، وأما الاستعمال فإنهما خليطان متجاوران ولذا سميت الزوجة جاره كما قال الأعشي :

[1] – سنن أبو داود البيوع (٣٥١٥)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٧).

أجارتنا بيني فإنك ... .
فتسمية الشريك جارا أولى وأحرى .

✍وقال حمل بن مالك : كنت بين جارتين لي . . هذا إن لم يحتمل إلا إثبات الشفعة فأما إن كان المراد بالحق فيها حق الجار على جاره فلا حجة فيها على إثبات الشفعة وأيضا فإنه إنما أثبت له على البائع حق العرض عليه إذا أراد البيع ، فأين ثبوت حق الانتزاع . اهـ ([1]).
وقد ناقش القائلون بثبوت الشفعة للجار هذه الأدلة بما يأتي :
١ - بالنسبة لحديث جابر فإن قوله: « فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ([2])» . . فقد ذكر أبو حاتم بأنه مدرج من قول جابر ، قالوا ويؤيد ذلك أن مسلما لم يخرج هذه الزيادة ، وأجيب عن ذلك بأن الأصل أن كل ما ذكره في الحديث فهو منه حتى يثبت الإدراج بدليل ، فضلا عن أن هذه الزيادة قد وردت في حديث آخر كحديث أبي هريرة .
٢ - وأما القول بأن العقار إذا كان مقسوما معروف الحدود مصرفة طرقه فلا ضرر على مالكه بتداول الأيدي لمجاورة فغير صحيح . ذلك أن في الضرر الذي قصد الشارع رفعه ضرر سوء الجوار فإن الجار قد يسيء الجوار غالبا فيعلى الجدار ويتتبع العثار ويمنع الضوء ويشرف على العورة ويطلع على العثرة ويؤذي جاره بأنواع الأذى وقد أجمعت الأدلة على ثبوت الشفعة للشريك لدفع الضرر الناشيء عنه اشتراك في الغالب فإذا ثبتت الشفعة في الشركة في العقار لإفضائها إلى المجاورة فحقيقة المجاورة أولى بالثبوت فيها .
٣ - وأما الاحتجاج بما في صحيح البخاري : « فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة »([3]) فعلى فرض انتفاء الإدراج من جابر فإن الجار المشترك مع غيره في مرفق خاص ما ، مثل أن يكون طريقهما واحدا أو أن يشتركا في شرب أو مسيل أو نحو ذلك من المرافق الخاصة لا يعتبر مقاسما مقاسمة كلية بل هو شريك لجاره في بعض حقوق ملكه ، وإذا كان طريقهما واحدا لم تكن الحدود كلها واقعة بل
بعضها حاصل وبعضها منتف إذ وقوع الحدود من كل وجه يستلزم أو يتضمن تصريف الطرق([4])
٤ - وأما القول بأن الشفعة شرعت للشريك لدفع ضرر المقاسمة فغير مسلم به ، فمشروعيتها لرفع الضرر مطلقا سواء كان الضرر ناتجا عن المقاسمة أم عن الاشتراك .
وتخصيص الشفعة برفع ضرر معين دون غيره من الأضرار تخصيص يحتاج إلى ما يسنده شرعا ، وأيضا فلو كانت الشفعة مشروعة لدفع ضرر المقاسمة فقط لثبتت مشروعيتها في المنقولات المشتركة لرفع ضرر المقاسمة فيها .

✍ أدلة القائلين بثبوت الشفعة بحق المبيع والجوار ومناقشتها:

---

[1] – أعلام الموقعين ج٢ ص(١٢٢ –١٢٤).

[2] – صحيح البخاري البيوع (٢٠٩٩)،سنن الترمذي الأحكام (١٣٧٠)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٤)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٩)،مسند أحمد بن حنبل (٢٩٦/٣).

[3] – صحيح البخاري البيوع (٢٠٩٩)،سنن الترمذي الأحكام (١٣٧٠)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٤)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٩)،مسند أحمد بن حنبل (٢٩٦/٣).

[4] – انظر أعلام الموقعين ج٢ ص(١١٦ –١٢٦) ونيل الأوطار ج٥ ص٣٥٢ –٣٥٣.

استدل القائلون بثبوت الشفعة بالمرافق الخاصة وبالجوار بما يأتي :
١ - ما روى البخاري في صحيحه عن عمرو بن الشريد قال : وقفت على سعد بن أبي وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده على إحدى منكبي إذ جاء أبو رافع مولى النبي - ﷺ - فقال يا سعد ابتع مني بيتي في دراك ، فقال سعد والله ما ابتاعها فقال المسور والله لتبتاعنها فقال سعد والله لا أزيدك على أربعة آلاف منجمة أو مقطعة فقال أبو رافع : لقد أعطيت بها خمسمائة دينار ولولا أني سمعت رسول الله - ﷺ- يقول : « الجار أحق بسقبه »([1])ما أعطيتكها بأربعة وأنا أعطي بها خمسمائة دينار فأعطاه إياها .
وجه الدلالة من ذلك قوله : الجار أحق بسقبه أي بقربه أي إن الجار أحق بالدار من غيره لقربه ويدل على أن المقصود بأحقية الجار شفعته الأحاديث الآتية :
٢ - روى أحمد وأصحاب السنن إلا النسائي بإسناده إلى جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله - ﷺ- « الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان غائبا إذا كان طريقهما واحدا » ([2]) وقد حسنه الترمذي .
٣ - روى أحمد وأبو داود والترمذي وصححه عن سمرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال « جار الدار أحق بالدار من غيره » ([3])
٤ - روى أحمد والنسائي وابن ماجه عن الشريد بن سويد قال : « قلت يا رسول الله أرضي ليس لأحد فيها شرك ولا قسم إلا الجوار فقال " الجار أحق بسقبه ما كان »([4])
كما استدلوا من جهة المعنى بقولهم :
واللفظ لابن القيم رحمه الله إن حق الأصيل وهو الجار أسبق من حق الدخيل ، وكل معنى اقتضى ثبوت الشفعة للشريك فمثله في حق الجار ، فإن الناس يتفاوتون في الجوار تفاوتا فاحشا ويتأذى بعضهم ببعض ويقع بينهم من العداوة ما هو معهود والضرر بذلك دائم متأبد ولا يندفع ذلك إلا برضا الجار إن شاء أقر الدخيل على جواره وإن شاء انتزع الملك بثمنه واستراح من مؤونة المجاورة ومفسدتها ، وإذا كان الجار يخاف التأذي على وجه اللزوم كان كالشريك يخاف التأذي بشريكه على وجه اللزوم . . . فوجب بحكم عناية الشارع ورعايته لمصالح العباد إزالة الضررين جميعا على وجه لا يضر البائع . اه ([5]) .

المناقشة:

أجاب القائلون بحصر الشفعة في الشريك دون غيره بما يأتي :
١ - بالنسبة لحديث أبي رافع - رضي الله عنه - فقد ذكر الحافظ ابن حجر في معرض شرحه هذا الحديث وإيراده وجه استدلال الحنفية به على ثبوت الشفعة للجار حقيقة في المجاورة مجازا في الشريك قال ما نصه : إن محل ذلك عند التجرد وقد قامت القرينة هنا

---

[1] – صحيح البخاري الشفعة (٢١٣٩)،سنن النسائي البيوع (٤٧٠٢)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٦)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٥)،مسند أحمد بن حنبل (١٠/٦).

[2] – سنن أبو داود البيوع (٣٥١٨).

[3] – سنن الترمذي الأحكام (١٣٦٨)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٧)،مسند أحمد بن حنبل (٨/٥).

[4] – سنن النسائي البيوع (٤٧٠٣)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٦)،مسند أحمد بن حنبل (٣٨٩/٤).

[5] – أعلام الموقعين ج٢ ص١٢٠ –١٢١ .

على المجاز فاعتبر للجمع بين حديثي جابر وأبي رافع ، فحديث جابر صريح في اختصاص الشفعة بالشريك ، وحديث أبي رافع مصروف الظاهر اتفاقا ، لأنه يقتضي أن يكون الجار أحق من كل أحد حتى من الشريك . والذين قالوا بشفعة الجار قدموا الشريك مطلقا ، ثم المشارك في الطريق ، ثم الجار على من ليس بمجاور ، فعلى هذا يتعين تأويل قوله (أحق) بالحمل على الفضل أو التعهد ونحو ذلك . اه [١] .

٢ - بالنسبة لحديث جابر « الجار أحق بشفعة جاره » [٢]

الخ ، فقال الترمذي : لا نعلم أحدا روى هذا الحديث غير عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر ، وقد تكلم شعبة في عبد الملك من أجل هذا الحديث - ثم قال - سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال : لا أعلم أحدا رواه عن عطاء غير عبد الملك تفرد به ويروى عن جابر خلاف هذا . اهـ . . . قال شعبة سها فيه عبد الملك ، فإن روى حديثا مثله طرحت حديثه ، ثم ترك شعبة التحديث عنه . وقال أحمد : هذا الحديث منكر وقال ابن معين : لم يروه غير عبد الملك وقد أنكروه عليه . اه [٣] .

وقد أجاب ابن القيم - رحمه الله - عن الطعن في حديث جابر فقال : إن عبد الملك هذا حافظ ثقة صدوق ولم يتعرض له أحد بجرح البتة ، وأثنى عليه أئمة زمانه ومن بعدهم ، وإنما أنكر عليه من أنكر هذا الحديث ظنا منهم أنه مخالف لرواية الزهري عن أبي سلمة عن جابر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - « الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة » [٤] .

ولا تحتمل مخالفة العرزمي لمثل الزهري وقد صح هذا من رواية جابر عن الزهري عن أبي سلمه عنه ومن رواية ابن جريج عن أبي الزبير عنه . ومن حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عنه ، فخالفهم العرزمي ، ولهذا شهد الأئمة بإنكار حديثه ولم يقدموه على حديث هؤلاء - إلى أن قال - وحديث جابر الذي أنكره من أنكره على عبد الملك صريح فيه ، فإنه قال: « الجار أحق بسقبه ينتظر به وإن كان غائبا طريقهما واحدا » [٥] فأثبت الشفعة بالجوار مع اتحاد الطريق ونفاها به مع اختلاف الطريق بقوله: « فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة »[٦] فمفهوم حديث عبد الملك هو بعنيه منطوق حديث أبي سلمة فأحدهما يصدق الآخر ويوافقه لا يعارضه ويناقضه ، وجابر روى اللفظين - إلى أن قال - وحديث أبي رافع الذي رواه البخاري يدل على مثل ما دل عليه

---

[١] –) فتح الباري ج٤ ص٤٣٨ .

[٢] – سنن أبو داود البيوع (٣٥١٨).

[٣] – نيل الأوطار ج٥ ص٣٥٥ .

[٤] – سنن النسائي البيوع (٤٧٠٤)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٤)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٩)،مسند أحمد بن حنبل (٢٩٦/٣)،موطأ مالك الشفعة (١٤٢٠).

[٥] – سنن الترمذي الأحكام (١٣٦٩)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٨)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٤)،مسند أحمد بن حنبل (٣٠٣/٣)،سنن الدارمي البيوع (٢٦٢٧).

[٦] – صحيح البخاري البيوع (٢٠٩٩)،سنن الترمذي الأحكام (١٣٧٠)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٤)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٩)،مسند أحمد بن حنبل (٢٩٦/٣).

حديث عبد الملك فإنه دل على الأخذ بالجوار حالة الشركة في الطريق فإن البيتين كانا في نفس دار سعد والطريق واحد بلا ريب . اهـ ([1]) .

٣ - وأما حديث الشريد بن سويد فقال الخطابي : قد تكلم أهل الحديث في إسناده واضطراب الرواة عنه فقال بعضهم عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع ، وقال بعضهم عن أبيه عن أبي رافع وأرسله بعضهم . وذكر ابن قدامة - رحمه الله - عن ابن المنذر قوله : الثابت عن رسول الله - ﷺ- حديث جابر الذي رويناه وما عداه من الأحاديث فيها مقال([2]) .

وأجيب عن ذلك بما ذكره ابن القيم - رحمه الله - عن البخاري بخصوص حديث الشريد بن سويد أو عمرو بن الشريد قال : قال البخاري هو أصح عندي من رواية عمرو عن أبي رافع - يعني حديث أبي رافع مع سعد ابن أبي وقاص - وقال أيضا . كلا الحديثين عندي صحيح([3]) .

وقال ابن حزم في معرض مناقشته الأحاديث والآثار التي استدل بها أهل هذا القول ما نصه : ثم نظرنا في حديث عمرو بن الشريد عن أبي رافع عن أبيه فوجدناه لا متعلق لهم به لأنه ليس فيه إلا الجار أحق بصقبه وليس فيه للشفعة ذكر ولا أثر ، وقد حدثنا همام ، حدثنا عباس بن أصبغ ، حدثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن حدثنا أحمد بن زهير ، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الثقفي قال : سمعت عمرو بن الشريد يحدث عن الشريد عن النبي - ﷺ - قال : « المرء أحق وأولى بصقبه » ([4])

قلت لعمرو : ما صقبه ؟ قال الشفعة ، قلت : زعم الناس أنها الجوار قال : الناس يقولون ذلك ، فهذا راوي الحديث عمرو بن الشريد لا يرى الشفعة بالجوار ولا يرى لفظ ما روى يقتضي ذلك ، فبطل كل ما موهوا به . ثم لو صحت هذه الأحاديث ببيان واضح أن الشفعة للجار لكان حكمه - عليه الصلاة والسلام - وقوله وقضاؤه « فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة »([5]) يقضي على ذلك كله ويرفع فكيف ولا بيان في شيء منها . اهـ ([6]).

٤ - وأما حديث سمرة ففي سماع الحسن من سمرة مقال معروف لدى علماء الحديث . قال يحيى بن معين لم يسمع الحسن من سمرة وإنما هي صحيفة وقعت إليه ، وقال غيره : لم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة ، وقد أجاب عن ذلك ابن القيم - رحمه الله - حيث قال : قد صح سماع الحسن من سمرة وغاية هذا أنه كتاب ولم تزل الأمة

---

[1] – أعلام الموقعين ج٢ ص١١٩ وص١٢٥ .

[2] – المغني ج٥ ص٢٥٧

[3] – أعلام الموقعين ج٢ ص١١٧

[4] – سنن النسائي البيوع (٤٧٠٣)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٦)،مسند أحمد بن حنبل (٣٨٩/٤).

[5] – صحيح البخاري البيوع (٢٠٩٩)،سنن الترمذي الأحكام (١٣٧٠)،سنن أبو داود البيوع (٣٥١٤)،سنن ابن ماجه الأحكام (٢٤٩٩)،مسند أحمد بن حنبل (٢٩٦/٣).

[6] – المحلى جـ ٩ ص ١٢٧ .

تعمل بالكتب قديما وحديثا ، وأجمع الصحابة على العمل بالكتب وكذلك الخلفاء بعدهم وليس اعتماد الناس في العلم إلا على الكتب ، فإن لم يعمل بما فيها تعطلت الشريعة وقد كان رسول الله ﷺ - يكتب كتبه إلى الآفاق والنواحي فيعمل بها من تصل إليه ولا يقول هذا كتاب ، وكذلك خلفاؤه من بعده والناس على اليوم . فرد السنن بهذا الخيال البارد الفاسد من أبطل الباطل والحفظ يخون والكتاب لا يخون . ا هـ (١) .

ويمكن أن يجاب عن قول ابن القيم - رحمه الله - بأن الغالب على طالب العلم أن يسجل كل ما عن له من صحيح وضعيف وما له وجه وما لا وجه له ، على أمل أن يتم له النظر لأبعاد ما لا وجه له ولا صحة ، ويحتمل أن يعجله الأجل قبل ذلك بخلاف ما يؤلفه طالب العلم وينشره بين الناس فإنه بنشره يعتبر في حكم المقتنع بوجاهته وصحة ما فيه مما يراه ، وكذا ما يكتبه الوالي إلى عماله أو غيرهم فإنه يكتب ما يكتب عن اقتناع بوجاهة ما كتبه .

٥ - وأما الاحتجاج على مشروعية الشفعة للجار بالمعنى فقد أجاب على ذلك ابن القيم - رحمه الله - وسبق نقل ذلك عنه(٢) (٣)

و أخير أخي المسلم:فقد ذهب جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة إلى أن الشفعة لا تثبت إلا للشريك غير المقاسم ، فلا يستحق الجار الشفعة ؛ لأن الحدود في حقه قد قسمت ، والطرق قد صرفت ، وما شرعت الشفعة إلا لدفع ضرر الشركة ، وهو معنى منتف في الجار (٤) .

الفصل الرابع
صور من إيذاء الجار

---

١ – أعلام الموقعين جـ ٢ ص ١١٧ .

٢ – انظر أعلام الموقعين جـ ٢ ص ١٢٢ – ١٢٤ .

٣ – حكم الشفعة بالمرافق الخاصة نشر هذا البحث في (مجلة البحوث الإسلامية) العدد الثالث ، ص ٢٢٩ – ٢٦٤ ، لعام ١٣٩٧ هـ .

٤ – الشرح الصغير ٣ / ٦٣٣ ، ونهاية المحتاج ٥ / ١٩٦ ، وكشاف القناع ٤ / ١٣٤ و ١٣٨ .

✍**أولا : الأذى:** و اعلم أن رسول الله ﷺ - نهى و حذر أمته من أذية الجيران و عده من أسباب ضعف الإيمان و نقصانه ، و ذلك لان عقيدة أهل السنة و الجماعة أن الإيمان يزيد بالطاعات و ينقص بالذنوب و المخالفات يقول الله تعالى{وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آَمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ (١٢٤) وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ (١٢٥ [التوبة : ١٢٤ ، ١٢٥]}

يقول السعدي – رحمه الله- وفي هذه الآيات دليل على أن الإيمان يزيد وينقص، وأنه ينبغي للمؤمن، أن يتفقد إيمانه ويتعاهده، فيجدده وينميه، ليكون دائما في صعود.([1])

و الناظر في أحوال كثير من الجيران يجدهم قد دبت إليهم ظاهرة اللامبالاة فأصبح الجار لا يبالي بأذية جاره سواء كان ذلك بالأقوال أم بالفعال

جاء في صحيح البخاري عن أبي شريح÷عن النبي " قال: =والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن

قيل: من يا رسول الله ؟

قال: من لا يأمن جارُه بوائقه([2])

وجاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبيﷺ" قال: (لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه([3])·

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة-رضي الله عنه -: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذِ جاره([4])·

وعن أبي هريرة – رضي الله عنه- :قال: قيل للنبيِّ "- ﷺ- : يا رسول الله ! إن فلانة تقوم الليل، وتصوم النهار، وتفعل، وتصدق، وتؤذي جيرانها بلسانها ؟

قال رسول اللهﷺ ": "لا خير فيها، هي من أهل النار. "

قالوا: وفلانة تصلي المكتوبة، وتصدَّق بأثوار(٥)·ولا تؤذي أحداً ؟

فقال رسول الله ﷺ ": "هي من أهل الجنة".

ولفظ الإمام أحمد: "ولا تؤذي بلسانها جيرانها "([6])·

بل لقد جاء الخبر بلعن من يؤذي جاره، ففي حديث أبي جحيفة-رضي الله عنه- قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ" يشكو جاره، فقال له: :اطرح متاعك في الطريق".

قال: فجعل الناس يمرون به فيلعنونه، فجاء إلى النبي" فقال: يا رسول الله، ما لقيتُ من الناس ؟.

قال: "وما لقيتَ منهم "؟.

---

[1] –تفسير السعدي – (١ / ٣٥٦)

[2] – أخرجه أحمد (٣٨٥/٦ ، رقم ٢٧٢٠٦) ، والبخاري (٢٢٤٠/٥ ، رقم ٥٦٧٠) .

[3] · أخرجه مسلم (٤٦) أخرجه أبو يعلى (٣٧٥/١١ ، رقم ٦٤٩٠)

[4] – أخرجه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

[5] · الأثوار جمع ثور وهو القطعة العظيمة من الاقط، وهو اللبن الجامد المستحجر.

[6] أخرجه احمد ٤٤٠/٢، والبخاري في الأدب المفرد (١١٩)، وصححه الحاكم ١٦٦/٤، ووافقه الذهبي. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٨/٧، رقم ٩٥٤٥) .

قال: يلعنوني.
قال: " فقد لعنك الله قبل الناس".
قال: يا رسولَ الله، فإني لا أعود.
قال علي بن أبي طالب للعباس- رضي الله عنهما - ما بقي من كرم إخوانك ؟
قال: الإفضال إلى الإخوان، وترك أذى الجيران(١)..
و يقول سبحانه و تعالى {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (٥٨) [الأحزاب : ٥٨]
يقول القرطبي - رحمه الله - أذية المؤمنين والمؤمنات هي أيضا بالأفعال والأقوال القبيحة، كالبهتان والتكذيب الفاحش المختلق. وهذه الآية نظير الآية التي في النساء:" وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً" [النساء: ١١٢] كما قال هنا. وقد قيل: إن من الأذية تعييره بحسب مذموم، أو حرفة مذمومة، أو شي يثقل عليه إذا سمعه، لان أذاه في الجملة حرام. وقد ميز الله تعالى بين أذاه وأذى الرسول وأذى المؤمنين فجعل الأول كفرا والثاني كبيرة، فقال في أذى المؤمنين:" فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً" وقد بيناه.
وروي أن عمر بن الخطاب قال لأبي بن كعب: قرأت البارحة هذه الآية ففزعت منها" وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِناتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا" الآية، والله إني لأضربهم وأنهرهم. فقال له أبي: يا أمير المؤمنين، لست منهم، إنما أنت معلم ومقوم. وقد قال: إن سبب نزول هذه الآية أن عمر رأى جارية من الأنصار فضربها وكره ما رأى من زينتها، فخرج أهلها فآذوا عمر باللسان، فأنزل الله هذه الآية. وقيل: نزلت في علي، فإن المنافقين كانوا يؤذونه ويكذبون عليه. رضي الله عنه.
فانظر كيف عدَّ العباس ترك أذى الجيران من الكرم. (٢)
عن أبي هريرة: أنه قيل: «يا رسول الله، ما الغيبة؟ قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته» (٣).
وروى ابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أي الربا أربى عند الله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: أربى الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم» ثم قرأ: والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا. (٤).
فإن كان الإيذاء بحق لم يحرم، مثل الإيذاء بالقصاص، والإيذاء بقطع اليد في السرقة، والإيذاء بالتعزيرات المختلفة، وقتال المرتدين،

---

١ . الآداب الشرعية ١٨/٢.

٢ – تفسير القرطبي – (١٤ / ٢٤٠)

٣ – أخرجه أحمد (٣٨٤/٢ ، رقم ٨٩٧٣) ، ومسلم (٢٠٠١/٤ ، رقم ٢٥٨٩) ، وأبو داود (٢٦٩/٤ ، رقم ٤٨٧٤) ، والترمذى (٣٢٩/٤ ، رقم ١٩٣٤) ، و الدارمى (٣٨٧/٢ ، رقم ٢٧١٤) والنسائي في الكبرى (٤٦٧/٦ ، رقم ١١٥١٨)

٤ – أخرجه أبو يعلى ح ٤٦٨٩ و قال حسين سليم أسد : إسناده صحيح و البوصيري ف إتحاف الخيرة المهرة –ح٥٣٧٠

لقوله ﷺ في الحديث المتواتر الذي رواه أصحاب الكتب الستة عن أبي هريرة: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» ([1]).

فهم أبو بكر رضي الله عنه من هذا الحديث أن الزكاة حق المال، فقاتل مانعيه من أجله، وقال: «والله لو منعوني عناقا كانوا يعطونه لرسول الله، لقاتلتهم عليه» وحاجه في ذلك عمر فقال: «إلا بحقها» والزكاة حق الأموال، فانشرح صدره لما رآه أبو بكر..

وقال أحمد بن علي الحراني :

والجار لا تذكر كريمة بيته واغضب لابن الجار إن هو أغضبا
احفظ أمانته وكن عزاً له أبـداً وعما ساءه متجنبا
كن ليناً للجار واحفظ حقه كرماً ولا تك للمجاور عقربا([2])

بل إن لبيدًا عدَّ هوان الجارِ لجارِه فاقرةً من الفواقر،قال: لبيد بن ربيعة

وإن هوانَ الجارِ للجارِ مؤلمٌ وفاقرةٌ تأوي إليها الفواقرُ ([3])

✍**ثانيا: مضايقة الجار([4]):** وتلك المضايقة داخلة في أذية الجار، وهي تأخذ صورًا شتى؛ فمن مضايقة الجار إيقاف السيارات أمام بابه حتى يضيقَ عليه دخولُ منزله، أو الخروج منه.

ومن ذلك مضايقته بالأشجار الطويلة التي تطل على منزله، وتؤذيه بتساقط الأوراق عليه.

ومن ذلك ترك المياه تتسرب أمام منزل الجار مما يشق معها دخول الجار منزله، وخروجه منه.

ومن ذلك إيذاء الجيران بالروائح المنتنة المنبعثة من مياه المجاري.

وقد لا يُلام المرء على هذا في بداية الأمر، ولكن يُلام إذا لم يحرص على إصلاحها أو تعاهدها.

ومن ذلك مضايقتهم بمخلفات البناء وأدواته؛ حيث تمكث طويلاً أمام بيوت الجيران بلا داع.

أما إذا احتاج الجار إلى وضع بعض المخلفات أمام منزل جاره، وحرص على إنجاز العمل فلا بأس؛ فمتطلبات الحياة تستلزم مثل هذا، وتَحَمُّلُ مثل ذلك من حق الجار على الجار.

والمقصود أن يعجل المرء في إماطة الأذى عن جيرانه مع الاعتذار لهم، وشكرهم على تحملهم.

ومن مضايقتهم حفر الآبار وتركها مكشوفة دون وضع حماية لها، فتكون عرضة لسقوط أحد أبناء الجيران فيها.

ومن المضايقة للجيران وضع الزبل أمام أبوابهم.

---

[1] – أخرجه أحمد (٣/٢٢٤ ، رقم ١٣٣٧٢) ، والبخاري (١/١٥٣ ، رقم ٣٨٥) ، وأبو داود (٣/٤٤ ، رقم ٢٦٤١) ، والترمذي (٥/٤ ، رقم ٢٦٠٨) وقال : حسن صحيح غريب . والنسائي (٧/٧٦، رقم ٣٩٦٧) ،

[2] – مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي – (٥٨) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم – (٥ / ١٦٧٦)

[3] – ديوان لبيد بن ربيعة العامري –(١ / ٣٠ الحلل في شرح أبيات الجمل – (١ / ٥٣) خزانة الأدب – (٧ / ٨٥)

[4] – من كتاب التقصير في حقوق الجار

✍**ثالثا -حسد الجار:** الواجب على المسلم تجاه المسلم أن يحب له الخير و أن يدفع عنه السوء و أن يكون في عونه متى احتاج ، أما الناظر إلى أحوال كثير من الجيران في ذلك الزمان يجدهم يكنون لبعضهم البعض الحسد و تمني نزول البلاء به حتى لا يكون أحسن منه أحالا فإذا رأى أبنائه متفوقين في دراستهم أو رأى أن زرعه حتى بورك فيه أو رأى تجارته رابحة يتمنى لها البوار و يتمنى لأبنائه الفشل و العياذ بالله، فهذا خلق ذميم ممقوت صاحبه معاقب على ما تكن به صدره ،

ما حقق ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله- فقال: ((الحسد كراهة الإنسان ما أنعم الله به على غيره)).

والحسد قد لا تخلو منه النفوس، يعني قد يكون اضطراريًّا للنفس، ولكن جاء في الحديث: « إذا حسدت فلا تبغ، وإذا ظننت لا تحقق » ، يعني أن الإنسان يجب عليه إذا رأى من قلبه حسدًا للغير ألا يبغي عليه بقول أو فعل، فإن ذلك من خصال اليهود الذين قال الله عنهم: { أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا } (النساء الآية :٥٤)

ثم إن الحاسد يقع في محاذير:

✍أولًا: كراهيته ما قدره الله، فإن كراهته ما أنعم الله به على هذا الشخص كراهة لما قدره كونًا ، ومعارضة لقضاء الله - عز وجل -.

✍ثانيا: أن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب؛ لأن الغالب أن الحاسد يعتدي على المحسود بذكر ما يكره وتنفير الناس عنه، والحطّ من قدره وما أشبه ذلك، وهذا من كبائر الذنوب التي قد تحيط بالحسنات.

✍ثالثا: ما يقع في قلب الحاسد من الحسرة والجحيم والنار التي تأكله أكلا، فكلما رأى نعمة من الله على هذا المحسود اغتم وضاق صدره؛ وصار يراقب هذا الشخص كلما أنعم الله عليه بنعمة حزن واغتم وضاقت عليه الدنيا.

✍رابعا: أن في الحسد تشبهًا باليهود، معلوم أن من أتى خصلة من خصال الكفار صار منهم في هذه الخصلة، لقول النبي ﷺ: « من تشبه بقوم فهو منهم » ([1])

✍خامسًا: أنه مهما كان حسده ومهما قوي لا يمكن أبدًا أن يرفع نعمة الله عن الغير، إذا كان هذا غير ممكن فكيف يقع في قلبه الحسد.

✍سادسًا: أن الحسد ينافي كمال الإيمان لقول النبي ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » ([2]) ولازم هذا أن تكره أن تزول نعمة الله على أخيك، فإذا لم تكن

---

[1] – أخرجه الإمام أحمد جـ ٥ ص ٥ ، وأبو داود، وابن أبي شيبة في ((المصنف)) جـ ٥ ص ٣١٣، والهيثمي في ((مجمع الزوائد)) جـ ١٠ ص ٢٧١، رواه الطبراني في الأوسط ،وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى: ((إسناده جيد)) الفتاوى جـ ٥ ص ٣٣١، وقال ابن حجر – بعد ذكر الحديث : – ((حسن من هذا الوجه وأبو منيب لا يعرف اسمه، وفي الإسناد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف في توثيقه، وله شاهد مرسل بإسناد حسن أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الأوزاعي عن سعيد بن جبلة)) فتح الباري ٦ / ٩٧، وقد ذكره السيوطي في ((الجامع الصغير)) ١ / ٥٩٠ وأشار إلى أنه حسن. وصححه أحمد شاكر ((المسند)) رقم ٥١١٤).

[2] – أخرجه أحمد (٢٧٢/٣ ، رقم ١٣٩٠١) ، وعبد بن حميد (ص ٣٥٤ ، رقم ١١٧٤) ، والبخاري (١٤/١ ، رقم ١٣) ، ومسلم (٦٧/١ ، رقم ٤٥) ،وابن المبارك (٢٣٦/١ ، رقم ٦٧٧) ، والطيالسى (ص ٢٦٨ ، رقم ٢٠٠٤) ، والترمذي رقم ٢٥١٥)

تكره أن تزول نعمة الله عليك فأنت لم تحب لأخيك ما تحب لنفسك وهذا ينافي كمال الإيمان.

✍سابعًا: أن الحسد يوجب إعراض العبد عن سؤال الله تعالى من فضله، فتجده دائما مهتمًا بهذه النعمة التي أنعم الله بها على غيره ولا يسأل الله من فضله، وقد قال الله تعالى: { وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ } (النساء الآية : ٣٢) .

ثامنًا: أن الحسد يوجب ازدراء نعمة الله عليه، أي أن الحاسد يرى أنه ليس في نعمة، وأن هذا المحسود في نعمة أكبر منه، وحينئذ يحتقر نعمة الله عليه فلا يقوم بشكرها بل يتقاعس.

✍تاسعا: الحسد خلق ذميم؛ لأن الحاسد يتتبع نعم الله على الخلق في مجتمعه، ويحاول بقدر ما يمكنه أن يحول بين الناس وبين هذا المحسود بالحطّ من قدره أحيانًا، وبازدراء ما يقوم به من الخير أحيانًا إلى غير ذلك.

✍عاشرًا: إن الحاسد إذا حسد فالغالب أن يعتدي على المحسود وحينئذ يأخذ المحسود من حسناته، فإن بقي من حسناته شيء وإلا أخذ من سيئاته فطرح عليه ثم طرح في النار.

✍والخلاصة: أن الحسد خلق ذميم، ومع الأسف أنه أكثر من يوجد بين العلماء وطلبة العلم، ويوجد بين التجار فيحسد بعضهم البعض، وكل ذي مهنة يحسد من شاركه فيها، لكن مع الأسف أنه بين العلماء أشد وبين طلبة العلم أشد مع أنه كان الأولى والأجدر أن يكون أهل العلم أبعد الناس عن الحسد وأقرب الناس إلى كمال الأخلاق.

وأنت يا أخي إذا رأيت الله قد أنعم على عبده نعمة ما فاسع أن تكون مثله ولا تكره من أنعم الله عليه فقل: اللهم زده من فضلك وأعطني أفضل منه، والحسد لا يغير شيئا من الحال لكنه كما ذكرنا آنفًا فيه هذه المفاسد وهذه المحاذير العشرة، ولعل من تأمل وجد أكثر والله المستعان.([1])

✍يقول الماوردي – رحمه الله: وقال بعض الحكماء: من رضي بقضاء الله تعالى لم يسخطه أحد، ومن قنع بعطائه لم يدخله حسد .

وقال بعض البلغاء: الناس حاسد ومحسود، ولكل نعمة حسود.

من يراه مظلوما ذا نفس دائم على نفس يظهر منها ما كان مكتوما ولو لم يكن من ذم الحسد إلا أنه خلق دنيء يتوجه نحو الأكفاء والأقارب، ويختص بالمخالط والمصاحب، لكانت النزاهة عنه كرما، والسلامة منه مغنما.

فكيف وهو بالنفس مضر، وعلى الهم مصر، حتى ربما أفضى بصاحبه إلى التلف من غير نكاية في عدو ولا إضرار بمحسود.

وقد قال معاوية رضي الله عنه ليس في خصال الشر أعدل من الحسد، يقتل الحاسد قبل أن يصل إلى المحسود.

وقال بعض الحكماء: يكفيك من الحاسد أنه يغتم في وقت سرورك.

---

[1] – العلم للعثيمين – (١ / ٧٩–٨٠)

وقيل في منثور الحكم: عقوبة الحاسد من نفسه.
وقال الأصمعي: قلت لأعرابي: ما أطول عمرك، قال: تركت الحسد فبقيت.
وقال رجل لشريح القاضي: إني لأحسدك على ما أرى من صبرك على الخصوم، ووقوفك على غامض الحكم.
فقال: ما نفعك الله بذلك ولا ضرني .([1])

✍**رابعا-احتقار الجار والسخرية منه:** ومن صور إيذاء الجار احتقاره و الحط من شأنه بسبب من الأسباب قد يكون الجار فقيرا أو غير متعلم أو ضعيفا ليس من عشيرة أو ليس ذا حسب فيؤدي ذلك إلى الانتقاص من شأنه و ازدرائه أمام الناس، هذا خلق مذموم ذمه الله تعالى في كتابه و نهى عنه نبيه ﷺفي سنته
قوله_تعالى_{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ] (الحجرات: ١١)}.
✍يقول الزحيلي – حفظه الله- النهي عن السخرية بالناس، وهو احتقارهم وازدراؤهم والاستهزاء بهم:
_{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ] أي يا أيها المؤمنون بالله ورسوله لا يهزأ رجال من آخرين، فربما كان المسخور بهم عند الله خيرا من الساخرين بهم، أو قد يكون المحتقر أعظم قدرا عند الله تعالى وأحب إليه من الساخر منه المحتقر له، فهذا حرام قطعا، ذكر فيه علة التحريم أو النهي، كما قال بعضهم:

لا تهين الفقير علك أن تركع يوما، والدهر قد رفعه

فقوله: عسى أن يكونوا خيرا منهم تعليل للنهي.
وقال ﷺ -فيما رواه الحاكم وأبو نعيم في الحلية عن أبي هريرة- «رب أشعث أغبر ذي طمرين «[2]» تنبو عنه أعين الناس، لو أقسم على الله لأبره»([3])
ورواه أحمد ومسلم بلفظ: «رب أشعث مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبره» . ([4])
وبالرغم من أن النساء يدخلن عادة في الخطاب التشريعي مع الرجال، فقد أفردهن بالنهي هنا دفعا لتوهم عدم شمول النهي لهن، وأكد معنى النهي للنساء أيضا، وذلك بالأسلوب نفسه، فنص على نهي الرجال، وعطف بنهي النساء،
بصيغة الجمع، لأن أغلب السخرية تكون في مجامع الناس، فقال: ولا يسخر نساء من نساء، فلعل المسخور منهن يكن خيرا من الساخرات.
ولا يقتصر النهي على جماعة الرجال والنساء، وإنما يشمل الأفراد، لأن علة النهي عامة، فتفيد عموم الحكم لعموم العلة.

---

[1] – أدب الدنيا والدين – (١ / ٣٣٣)

[2] – الطمر: الثوب الخلق البالي.

[3] – أخرجه الترمذي (٥/٦٩٢ ، ح ٣٨٥٤) ، وقال : صحيح حسن . والضياء (٤/٤٢٠ ، ح ١٥٩٥) ، والحاكم ،و قال الشيخ الألباني : (صحيح) انظر حديث رقم : ٤٥٧٣ في صحيح الجامع

[4] – أخرجه مسلم (٤/٢٠٢٤، رقم ٢٦٢٢). البيهقي ح ١٠٤٨٢ و الطبراني في الأوسط ح ٢٨٥٤

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»(١)
فالتميز إنما يكون بإخلاص الضمير، ونقاء القلب، وإخلاص الأعمال لله عز وجل، لا بالمظاهر والثروات، ولا بالألوان والصور، ولا بالأعراق والأجناس.

✍النهي عن الهمز واللمز، أي التعييب بقول أو إشارة خفية:

ولا تلمزوا أنفسكم أي لا تلمزوا الناس، ولا يطعن بعضكم على بعض، ولا يعب بعضكم بعضا بقول أو فعل أو إشارة. وقد جعل الله لمز بعض المؤمنين لمزا للنفس، لأنهم كنفس واحدة، فمتى عاب المؤمن أخاه، فكأنما عاب نفسه، وهذا مثل قوله تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ()} [النساء: ٢٩] أي لا يقتل بعضكم بعضا.

أخرج أحمد ومسلم عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «المؤمنون كرجل واحد، إن اشتكى رأسه اشتكى كله، وإن اشتكى عينه اشتكى كله» . (٢)

والهماز اللماز مذموم ملعون، كما قال تعالى: {وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ} [الهمزة: ١]. والهمز يكون بالفعل، واللمز يكون بالقول، وقد عاب الله من اتصف بذلك في قوله: { هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ } [القلم: ١١] أي: يحتقر الناس ويهمزهم طاعنا بهم، ويمشي بينهم بالنميمة وهي اللمز بالمقال «٣» .

والفرق بين السخرية واللمز: أن السخرية احتقار الشخص مطلقا، على وجه مضحك بحضرته، واللمز: التنبيه على معايبه، سواء أكان على شيء مضحك أم غيره، وسواء أكان بحضرته أم لا، وعلى هذا يكون اللمز أعم من السخرية، ويكون من عطف العام على الخاص، لإفادة الشمول.(٤)

فأعراض المسلمين حرام، وأموال المسلمين حرام، ودماء المسلمين حرام، والنيل من أعراض المسلمين يبدأ :

✍ بالسخرية ، وللأسف أصبحت السخرية داء من أدواء الأمة ، والسبب في ذلك الأفلام والتمثيليات والمسرحيات والتفكة بالكلام الفارغ ، كله سخرية فلا يضحك الناس . الآن . إلا بالسخرية من الآخرين ، والاستهزاء بهم نتيجة احتقارهم لهم.

قال -صلى الله عليه وسلم -: " بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم" (٥) فمثل هذا قد امتلأ سوءً، ولكن السؤال لماذا تحتقر أخاك؟

هل لأنَّه أقل منك في المؤهل؟ أو في المركز الاجتماعي؟ أو أقل منك مالا ؟

أو أنَّه ليس وسيما مثلك؟

---

١ – أخرجه أحمد (٢/٢٨٤ رقم ٧٨١٤) ، ومسلم (٤/١٩٨٧ ح ٢٥٦٤) ، وابن ماجه (٢/١٣٨٨ ، ح٤١٤٣) . وأخرجه أيضًا : إسحاق بن راهويه (١/٣٦٩ ، ح٣٧٩) ، وابن حبان (٢/١١٩ ، ح ٣٩٤) ،

٢ – أخرجه مسلم (٤/٢٠٠٠،ح ٢٥٨٦) . وأخرجه أيضًا : أحمد (٤/٢٧٦ ، ح ١٨٤٥٦) ، وابن أبى شيبة (٧/٨٩ ، ح ٣٤٤١٥) .

٣ – انظر الفروق للقرافي: الفرق بين قاعدة الغيبة وقاعدة النميمة والهمز واللمز: ٤/ ٢٠٩

٤ – التفسير المنير للزحيلي – (٢٦ / ٢٥٣)و ما بعدها

٥ – أخرجه أحمد (٢/٢٧٧، ح٧٧١٣)، ومسلم (٤/١٩٨٦، ح ٢٥٦٤). وأخرجه أيضًا : البيهقى (٦/٩٢ ،ح١١٢٧٦)

أخي .. اعلم أنَّ كل ذلك لا يساوى عند الله شيئا، فما يغنى عنك مالك وجاهك ومؤهلك وشكلك ، كل ذلك سيهلك لا محالة ، ويبقى ما قدمت من العمل الصالح . " إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ " [الحجرات / ١٣].

وقد قال -صلى الله عليه وسلم - : " التقوى ههنا "(١)

وأشار إلى صدره، بمعنى أنَّ محلها القلب، وكيف بنا لو احتقرنا مؤمنا أفضل من ملء الأرض مثلنا ، لكنه خفي تقي نقي آثر الآخرة ، وترك الدنيا التي نتباهى بها .)(٢)

فما أحد منا بمـهدٍ لجاره أذاةً ولا مزرٍ به وهو عائد

لأنا نرى حقَّ الجوارِ أمانةً ويحفظه منا الكريم المعاهد(٣)

✍رابعا -كشف أسرار الجار:

اعلم علمني الله و إياك : أن من صور الإيذاء التي يترب عليها كثير من الأضرار إفشاء أسرار الجار ، و ذلك لان الجار هو اعلم الناس بحال جاره من عسر و يسر و صحة و مرض و شدة و رخاء وهو يطلع على أشياء لا يطلع عليها غيره فربما يسمع كلاما يسر به الرجل إلى أهله أو إلى احد يجالسه فينبغي للجار ألا يحدث بما سمع ، و ربما تجلس الجارة إلى جارتها و تحدثها بما هم فيه و عن عيشتهم فالواجب على الجار إلا تفشي تلك الأسرار ، و كم سمعنا و رأينا عن بيوت قد دمرت و عن علاقات قد قطعت و عن وكم من ماء قد أريقت بسب إفشاء الجار سر جار ،

فمن حقوق المسلم حفظ أسرار الإخوان، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (استعينوا على حوائجكم بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود). وقال بعض الحكماء: (قلوب الأحرار قبور الأسرار). وقيل: (أفشى رجل لصديق له سرا من أسراره، فلما فرغ قال له: حفظته؟ قال: لا، بل نسيته).

ولبعضهم:

لَيسَ الكَريمُ الَّذي إِن زَلَّ صاحِبُهُ بَثَّ الَّذي كانَ مِن أَسرارِهِ عَلِما

إِنَّ الكَريمَ الَّذي تَبقى مَوَدَّتُهُ وَيَحفَظُ السِرَّ إِن صافى وَإِن صَرَما

ويقول الجاحظ: « كتمان السر خُلُق مركب من الوقار والأمانة ؛ فإن إخراج السر من فضول الكلام ، وليس بِوَقُورٍ مَنْ تكلم بالفُضُول .

وأيضاً فكما أنه من استودع مالاً فأخرجه إلى غير مودعه فقد خفر الأمانة؛ كذلك من استودع سراً فأخرجه إلى غير صاحبه فقد خفر الأمانة ، وكتمان السر محمود من جميع الناس ، وخاصة ممن يصحب السلطان ؛ فإن إخراجه أسراره مع أنه قبيح في نفسه يؤدي إلى ضرر عظيم يدخل عليه من سلطانه »(٤) .

✍المحافظة على الأسرار أمانة عظيمة :

---

١ – أخرجه أحمد (٤/٦٦، ٥/٧١، ٣٧٩) وأخرجه البخاري (٦٠٦٤)، ومسلم (٢٥٦٣)

٢ – الأخوة .. أيها الإخوة – (١ / ١٤٦)

٣ – ديوان حسان بن ثابت ص ٧٧.

٤ – تهذيب الأخلاق، ص ٢٥.

اعلم زادك الله علما :أن حفظ الأسرار وكتمانها أمانة عظيمة ، يجب الوفاء بها ، وقد حثَّنا الشرع عليها ،وحذَّرنا من فشو الأسرار والتفريط فيها ، قال تعالى : [وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ العَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً] (الإسراء : ٣٤) ، وقال تعالى : [وَالَّذِينَ هُمْ لأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ] (المعارج : ٣٢) .

ويقول النبي ﷺ « استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان » (١) .

وعلى من أُودِعَ سراً أن يحافظَ عليه ولا يفشيه أبداً ، وإلا أصبح خائناً ، وهي صفة مشابهة للمنافق الذي إذا ائتمن على شيء خانه ، كما في حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - ، أن النبي ﷺ قال : « أربعٌ من كُنَّ فيه كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً ، ومَنْ كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النِّفَاقِ حتى يَدَعَهَا : إِذَا ائْتُمِنَ خَانَ ، وإذا حَدَّثَ كَذَبَ ، وإِذَا عَاهَدَ غَدَر ، وإِذَا خَاصَمَ فَجَر »(٢) ،

وجاء في حديث عمران بن حصين - رضي الله عنه - قول النبي ﷺ : « .. إِنَّ بَعْدَكُم يَخُونُونَ ولا يُؤتمنُونَ » (٣) .

ويقول الكفوي عن عظم المحافظة على الأسرارِ والحذرِ من التساهلِ في التفريطِ فيها : « أوكد الودائع كتم الأسرار »(٤) .

ولذا؛ فإن المحافظة على الأسرار أمر عظيم لا يقوم به إلا الخلَّص من الناس، وقد أجاب الراغب الأصفهاني عن سبب التفريط الشنيع في المحافظة على الأسرار بقوله : « إن للإنسان قوتين : آخذة ، ومعطية ، وكلتاهما تتشوف إلى الفعل المختص بها ، ولولا أن الله تعالى وكَّل المعطية بإظهار ما عندها لما أتاك بالأخبار مَنْ تزوده ، فصارت هذه القوة تتشوف إلى فعلها الخاص بها ، فعلى الإنسان أن يُمسكها ولا يُطلقها إلا حيثما يجب إطلاقها » (٥) .

ولِيُعْلَم أن أمناء الأسرارِ عزيزٌ وجودهم، فهم أقل وجوداً من أمناء الأحوال، « وحفظ المال أيسر من كتم الأسرار » (٦).

✍**كشف السر خيانة كبرى :** اعلم أن حفظ أسرار المجالس أمانة كبرى يجب رعايتها ، وعدم إفشاء ما يُدار فيها من أمور وأخبار مهمة ربما يصلُ كشفُها إلى الخيانة الكبرى ، كما في قصة حاطب بن أبي بلتعة - رضي الله عنه - ، في نقله لخبر رسول الله ﷺ بفتح مكة

---

١ – المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، برقم ١٨٣ (٩٤/٢٠)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ١٤٥٣، (٤٣٦/٢)

٢ – رواه البخاري، في كتاب الإيمان، باب علامات المنافق، رقم الحديث ٣٤ واللفظ له، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، رقم الحديث ٥٨

٣ – رواه البخاري في كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد، رقم الحديث ٢٦٥١.

٤ – الكليات، ص ١٨٧.

٥ – الذريعة إلى مكارم الشريعة، ص ٢٩٧.

٦ – أدب الدنيا والدين، ص ٢٩٦، والمستطرف في كل فن مستظرف، لشهاب الدين الإبشيهي ، (٣٢٦/١)

إلى زعمائها ([1])؛ إذْ إن حاطباً ممن أخبره النبي ﷺ بوجهته إلى مكة ، وهو ما جاء في سبب نزول)([2])

قوله تعالى : [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ ۚ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَاداً فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ] (الممتحنة : ١) .

قال الإمام ابن عبد البر- رحمه الله - : روى يحيى ابن زكريا بن يحيى الباجي قال: حدثني محمد بن الفضل المكي، قال: حدثني أبي عن إبراهيم عن عبد الله قال: مرّ مالك بن أنس بقينة تغني شعر مسلم:

أنتِ أختي وأنت حرمة جاري وحقيقٌ عليَّ حفظُ الجوار
إن للجار إن تغيَّب غيباً حافظاً للمغيب والأسرار
ما أبالي أكان للجار ستر مسبل أم بَقِيْ بغير ستار

فقال مالك: علموا أهليكم هذا ونحوه([3])

✍**خامسا-تتبع عثرات الجار، والفرح بزلاته:** ومن صور الإيذاء أن يتتبع الجار عثرات جاره وينشرح صدره لذلك فهذه من الصور التي لا تجلب على صاحبها إلا العار والشنار في والآخرة لان الجزاء من جنس العمل.

عن ابن عمر قال: صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بصوت رفيع فقال يا معشر من قد أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو فى جوف رحله.)([4])

عن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم، أو كدت أن تفسدهم ([5])

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم.([6])

---

[1] –صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدرا، رقم الحديث ٣٩٨٣.

[2] –صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب (لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ) [الممتحنة: ١]، رقم الحديث ٤٨٩٠، وأسباب النزول، ص ٣٤٦ –٣٤٨ ، وتفسير القرآن العظيم ، لابن كثير .(٤/٤١) ، و (٨ /٨٢ – ٨٣) .

[3] – بهجة المجالس ١/٢٨٩_٢٩٠، وانظر الآداب الشرعية ٢/١٧.

[4] – أخرجه الترمذي (٢٠٣٢) وأبي يعلى في مسنده ج ٣/ ص ٢٣٨ حديث رقم: ١٦٧٥و قال تحقيق الألباني (صحيح) انظر حديث رقم: ٧٩٨٤ في صحيح الجامع.

[5] – أخرجه أبو داود ح ٤٨٨٨، والطبراني في الكبير ح ١٦٥٦٠، وو البيهقي في الشعب ح ٩٦٥٩، وأبو يعلى في مسنده ح ٧٣٨٩، والبخاري، في الأدب المفرد ح ٢٤٨ وقال الألباني: (صحيح) انظر حديث رقم: ٢٢٩٥ في صحيح الجامع.

[6] – أخرجه أحمد ح ١٠٩٦٢، والبخاري ح ٦٠٦٤، ومسلم ح ٢٥٦٣

يقول ابن عثيمين-رحمه الله -هذه الأحاديث من الأحاديث التي يتبين فيها أن الإنسان لا يتجسس على إخوانه المسلمين ولا يتتبع عوراتهم بل ما ظهر منها فإنه يعامل من أظهرها بما يليق به، وما لم يظهر فلا يجوز التجسس ولا التحسس، كما في حديث معاوية رضي الله عنه، أن الإنسان إذا تتبع عورات المسلمين أهلكهم أو كاد أن يهلكهم، لأن كثيرا من الأمور تجري بين الإنسان وبين ربه، لا يعلمها إلا هو، فإذا لم يعلم بها أحد وبقى عليه ستر الله عز وجل، وتاب إلى ربه وأناب حسنت حاله ولم يطلع على عورته أحد، ولكن إذا كان الإنسان والعياذ بالله يتتبع عورات الناس، ماذا قال فلان وماذا فعل، وإذا ذكر له عورة مسلم، ذهب يتجسس، إما أن يصرح، وإما أن يلمح فيقول مثلا، قالوا إن فلانا قال كذا وكذا أو فعل كذا وكذا فينشر ما عنده عند الخلق والعياذ بالله، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإن من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته فضحه ولو في بيت أمه نسأل الله العافية جزاء وفاقا، مثل من تتبع عورات المسلمين ليفضحهم، يتتبع الله عز وجل عورته حتى يفضحه نسأل الله العافية ولا يغنيه جدران ولا ستور، وكذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه أتى برجل تقطر لحيته خمرا، لكنه شربه مختفيا، ولكن هؤلاء القوم تجسسوا عليه حتى أخرجوا على هذه الحالة، فبين رضي الله عنه أن من أبدى لنا عورته أو عيبه أخذناه به، ومن استتر بستر الله فلا نؤاخذه، وهذا أيضا يدل على أنه لا يجوز التجسس، وكذلك حديث أبي هريرة في الباب الذي يليه وقد سبق الكلام عليه أن النبي ﷺ قال: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث وكذلك الآية التي قبله يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم تكلمنا عليها فيما سبق ،والله الموفق([1]) المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله ولا يحقره، التقوى هاهنا، التقوى هاهنا ويشير إلى صدره بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه، وعرضه، وماله، إن الله لا ينظر إلى أجسادكم، ولا إلى صوركم، وأعمالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وفي رواية: لا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تناجشوا، وكونوا عباد الله إخوانا وفي رواية: لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانا وفي رواية: لا تهاجروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض رواه مسلم: بكل هذه الروايات، وروى البخاري أكثرها .

✍يقول ابن القيم-رحمه الله-[يكون الجزاء من جنس العمل ومثاله] ولذلك كان الجزاء مماثلا للعمل من جنسه في الخير والشر ، فمن ستر مسلما ستره الله ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، ومن نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن أقال نادما أقاله الله عثرته يوم القيامة ، ومن تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته ، ومن ضار مسلما ضار الله به ، ومن شاق شاق الله عليه ، ومن خذل مسلما في موضع يجب نصرته فيه خذله الله في موضع يجب نصرته فيه ، ومن سمح سمح الله له ، والراحمون يرحمهم الرحمن ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء ، ومن

[1] – شرح رياض الصالحين – (١ / ١٨٣٩)

أنفق أنفق عليه ، ومن أوعى أوعى عليه ، ومن عفا عن حقه عفا الله له عن حقه ، ومن تجاوز تجاوز الله عنه ، ومن استقصى استقصى الله عليه ؛ فهذا شرع الله وقدره ووحيه وثوابه وعقابه كله قائم بهذا الأصل ، وهو إلحاق النظير بالنظير ، واعتبار المثل بالمثل ، ولهذا يذكر الشارع العلل والأوصاف المؤثرة والمعاني المعتبرة في الأحكام القدرية والشرعية والجزائية ليدل بذلك على تعلق الحكم بها أين وجدت ، واقتضائها لأحكامها ، وعدم تخلفها عنها إلا لمانع يعارض اقتضاءها ويوجب تخلف أثرها عنها ، كقوله - تعالى - : {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ} [الأنفال: ١٣]

وقوله : {ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ } [غافر: ١٢] {ذَلِكُمْ بِأَنَّكُمُ اتَّخَذْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا} [الجاثية: ٣٥] {ذَلِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ} [غافر: ٧٥] {ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ } [محمد: ٢٨] {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ } [محمد: ٢٦] {وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [فصلت: ٢٣].(١)

قال ونظر ابن عمر يوما إلى البيت أو إلى الكعبة فقال ما أعظمك وأعظم حرمتك والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك.

فمن الجيران من يتتبع عثرات جيرانه، ويفرح بزلاتهم، ولا يكاد يغض الطرف عمّا يراه من أخطائهم وهفواتهم.

ولا ريب أن الذي يفتح بصره على جاره سيظفر بكمٍّ هائل من هذا القبيل؛ بحكم القرب، والاطلاع على كثير من الأحوال؛ فاللائق بالجار أن يتجنب هذا الخلق المذموم

واعلم أنك إذا سلطت على عيب أخيك ونشرته وتتبعت عورته فإن الله تعالى يقيد لك من يفضحك ويتتبع عورتك حيًا كنت أو ميتًا ؛ لأن النبي ﷺ قال: من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته فضحه ولو في بيت أمه .(٢)

قال قيس بن عاصم المنقري:

إني امرؤ لا شائنٌ حسبي ... دنسٌ يُغَيِّره ولا أفْنُ
من منقرٍ في بيت مكرمة ... والغصن ينبت حوله الغُصْنُ
خطباءُ حين يقول قائلهم ... بيض الوجوه أعِفَّةٌ لُسْنُ
لا يَفْطَنون لعيب جارهمُ ... وهم لحفظ جواره فُطْنُ (٣)

سادسا-تنفير الناس من الجار (٤) ومن ذلك تنفير الناس من بضاعة الجار إن كان التجاور في المتجر، كما يفعل بعض من لا خلاق لهم، حيث يبادرون المشتري بذم جيرانهم، حتى يُقْبِلَ الناسُ على بضاعتهم، ويعرضوا عن بضاعة جارهم.

---

١ – إعلام الموقعين عن رب العالمين – (ج ١ / ص ٢٦٥):

٢ –. شرح رياض الصالحين – (١ / ١٧٣٧)

٣ – عيون الأخبار لابن قتيبة ٢٨٦/١.

٤ –من كتاب : **التقصير في حقوق الجار**

وهذا من مذموم الأخلاق، ومن الشح بالخير على عباد الله، ومما يدُل على قلة الثقة بكفاية الله؛ فحري بالجار أن يتجنب هذا الخلق؛ فالله هو الرزاق ذو القوة المتين، ولا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

ومن التنفير من الجار صد الإنسان عن الخِطبة من بنات جاره، بحيث يذم الجار وأهل بيته أمام من يريد التقدم للخطبة.

وربما تجنى وأسرف في الذم في مجامع الناس؛ لأجل أن ينفر الناس من جاره، ويعرضوا عن الزواج من بناته.

ومن ذلك ذم أبناء الجيران أمام الناس، والتحذير من تزويجهم، أو الاتصال بهم؛ كل ذلك دون ما مناسبة أو داع لذلك، وإنما يقول ما يقول بسبب لؤم طبعه، ورقة دينه.

✍سابعا- التعدي على حقوق الجار وممتلكاته:(١) فمن ذلك إرسال الغنم في مزرعة الجار، وتركها تعيث فيها فسادًا، وربما نفشت فيها ليلاً فأبادت خضراءها.

ومن التعدِّي على حقوق الجار التعدي على حدوده، ومراسيمه، إما بإزالة، أو تغيير.

قال النبي ": =لعن الله من غيَّر منار الأرض([٢])

ومن ذلك تغيير مجاري السيول، وصرفها عن وجهتها، وحرمان الجار من منافعها.

ومن صور التعدي سرقة الإنسان من جاره، أو تعديه على أدوات جاره في الفصل أو المكتب، أو المزرعة، أو غيرها، أو المصنع، أو نحو ذلك.

ومن ذلك الكتابة على جدار الجار، ويقبح الأمر إذا كانت كتابات بذيئة؛ فعلى من كتبها أن يزيلها، وأن يستبيح الجار، أو يعوضه، لأن ذلك تعدٍّ عليه، وتشويهٌ لجداره.

ومن التعدي على الجار إيذاء أبنائه، والعبث بسيارته وسائر ممتلكاته.

كل ذلك داخل في أذية الجار والتعدي عليه؛ فيجب على الإنسان أن يفطن لمثل تلك الأمور، وألا يحقر شيئًا من أذى الجار.

قال النبي ": إنه لا قليل من أذى الجار([٣])

وجاء في حديث المقداد بن الأسود قول النبيﷺ ":=فما تقولون في السرقة ؟ قالوا: حرمها الله ورسوله، فهي حرام، قال: لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر عليه من أن يسرق من جاره([٤])

وما ذلك إلا لعظم حق الجار، ولأنه أولى بالحفظ والتذمم.

✍ثامنا-إيذاء الجيران بالجَلَبةِ وارتفاع الأصوات: ٥) فمن الجيران مَنْ لا يأنف من إيذاء جيرانه بالجلبة، إما برفع الأصوات بالغناء والملاهي، أو برفع الصوت بالشجار بين أهل البيت، أو بلعب الأولاد بالكرة وإزعاجهم للجيران، أو بطرق باب الجار وضرب جرس منزله

---

[١] – من كتاب التقصير في حقوق الجار

[٢] – أخرجه أحمد (١٥٢/١ ، رقم ١٣٠٦) ، ومسلم (١٥٦٧/٣ ، رقم ١٩٧٨) ، والنسائي (٢٣٢/٧ ، رقم ٤٤٢٢) .

[٣] – رواه الطبراني في الكبير ٥٣٥/٢٣، وعنه أبو نعيم في الحلية ٢٧/١٠، وذكره الهيثمي في المجمع ١٧٠٧/٨، وقال رجال ثقات.

[٤] –) رواه احمد ٨/٦، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٣)، والطبراني في الكبير ٦٠٥/٢٠، وذكره الهيثمي في المجمع ١٦٨/٨، وقال: رجاله ثقات، وصححه الألباني في الصحيحة (٦٥)، وصحيح الأدب المفرد (٧٦

[٥] – من كتاب التقصير في حقوق الجار

دون حاجة، أو بإطلاق الأبواقِ المزعجة أمام بيت الجار خصوصاً في الليل، أو في أوقات الراحة؛ فلربما كان أحد الجيران مريضًا، أو كبيرًا لا ينام إلا بشق الأنفس، أو لديه طفل يريد إسكاته وتهدئته، فلا يستطيع ذلك بسبب الإزعاج والجلبة.

✍تاسعا-خيانة الجار والغدر به:

و من أعظم أنواع الخيانة الزنا بحيلة الجار و السرقة من بيته فالذنوب يضاعفها علام الغيوب من أساء إلى جاره عن عبد الله قال: سئل رسول الله -صلى الله عليه و سلم -أي الذنب أكبر: قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك، قال ثم أي؟

قال: أن تقتل ولدك أن يطعم معك،

قال ثم أي؟

قال: أن تزاني حليلة جارك.

قال: قال عبد الله فأنزل الله تصديق ذلك {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا} [الفرقان: ٦٨] (١)

المقداد بن الأسود يقول قال رسول الله ﷺ سلم لأصحابه : ما تقولون في الزنا قالوا حرمه الله ورسوله فهو حرام إلى يوم القيامة قال فقال رسول الله ﷺ لأصحابه لأن يزني الرجل بعشرة نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره قال فقال ما تقولون في السرقة قالوا حرمها الله ورسوله فهي حرام قال لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر عليه من أن يسرق من جاره)(٢)

يقول المناوي – رحمه الله - (لأن يزني الرجل بعشرة نسوة خير له من أن يزني بامرأة جاره) ويقاس بها نحو أمته وبنته وأخته وذلك لأن من حق الجار على الجار أن لا يخونه في أهله فإن فعل ذلك كان عقاب تلك الزنية يعدل عذاب عشر زنيات قال الذهبي في الكبائر : فيه أن بعض الزنا أكبر إثما من بعض قال : وأعظم الزنا بالأم والأخت وامرأة الأب وبالمحارم وبامرأة الجار ، روى الحاكم وصححه والعهدة عليه من وقع على ذات محرم فاقتلوه فالزنا كبيرة إجماعا وبعضه أفحش من بعض وأقبحه زنا الشيخ بابنته وأخته مع كونه غنيا له حلائل وزناه بجارية إكراها ونحو ذلك ودونه في القبح زنا الشاب البكر بشابة خلت به وشاكلته بفعل وقام نادما تائبا (ولأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر له من أن يسرق من بيت جاره) فيه تحذير عظيم من أذى الجار بكل طريق من فعل أو قول وقد أخرج الطبراني من حديث ابن عمر قال : خرج رسول الله ﷺ في غزاة فقال : لا يصحبنا اليوم من آذى جاره فقال رجل من القوم : أنا بلت في أصل حائط جاري فقال : لا تصحبنا اليوم.)(٣)

قال هُدْبَةُ بن الخَشْرَم:

وإني لا يخاف الغدرَ جاري ولا يخشى غوائلي الغريبُ (٤)

---

١ – أخرجه أحمد ح ٣٦١٢،و لبخاري ح ٤٤٧٧ ، ومسلم ح ٨٦

٢ – أخرجه أحمد ح٢٣٩٠٥ و الطبراني في الكبير ح ١٧٣٦١ ،و البزار ح ٢١١٥،و صححه الألباني في "الصحيحة" (٦٥).

٣ – فيض القدير – (٥ / ٣٢٩)

٤ – شعر هدبة بن الخشرم ص ٦٥.

قال مسكين الدارمي:

ما ضر جارًا لي أجاوره ألا يكون لبيته ستر
أعمى إذا ما جارتي برزت حتى يواري جارتي الخِدُر(١)

وقال عنترة:

وأغض طرفي إن بدت لي جارتي حتى يواري جارتي مأواها(٢)

وقال سويد بن أبي كاهل يمدح قومه:

لا يخاف الغدر من جاورهم أبدًا منهم ولا يخشى الطَّبَعْ (٣) (٤)

ولقد كان كرام العرب ينفرون من هذه الخصلة، ويذمون فاعلها غاية الذم؛ بل لقد كان من مفاخرهم رعايتهم للجارة، وحرصهم على حمايتها، وصون كرامتها، وغض الطرف عنها، وعدم التطلع إليها، أو الطمع فيه(٥)

قالت عائشة-رضي الله عنها-: ما تبالي المرأة إذا نزلت بين بيتين من الأنصار صالحين ألا تنزل بين أبويها(٦)

قال بشار بن بشر المجاشعي:

وإني لَعَفٌّ عن زيارة جارتي وإني لمشنوءٌ لديَّ اغتيابُها
إذا غاب عنها بَعْلُها لم أكن لها زؤورًا ولم تأنس إليَّ كلابُها
ولم أك طلاَّباً أحاديث سِرِّها ولا عالماً من أي جنس ثيابها (٧)

وهذا الأعشى يقول:

ولا تقرَبَنَّ جارةً إنَّ سِرَّها عليك حرامٌ فانكِحَنْ أو تأبَّدا(٨)

ويقول في موضع آخر:

وجارة جنبِ البيتِ لا تبغِ سِرَّها فإنك لا تخفى على الله خافيا (٩)

وهذا حاتم الطائي يُقبِّح أن يطمع ذو المروءة بجارته، أو أن تحدِّثه نفسه بزيارتها تحت جنح الليل فيقول:

إذا ما بتُّ أختلُ عِرْسَ جاري ليخفيني الظلام فلا خفيت
وأفضح جارتي وأخون جاري معاذ الله أفعلُ ما حييتُ(١)

---

١ – والشطر الأخير من البيت الثاني يروى: حتى تواري جارتي الجُدرُ
انظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة ص ١٣٢ وبهجة المجالس ٢٩٠/١، والآداب الشرعية ٨/٢

٢ – ديوان عنترة ص ٧٦.

٣ – الطبع ما يعابون به، وأصل الطبع: تلطخ العرض

٤ – المفضليات للمفضل الضبي ص ١٩٤.

٥ – انظر: الجوار عند العرب ص ٩٢

٦ – عيون الأخبار ٢٣/٣.

٧ – بهجة المجالس ٢٩١/١.

٨ – ديوان الأعشى ص ٢٨.

٩ – ويروى البيت: وجاره جنب البيت لا تنع سرها.
قوله: لا تنع أي لا تظهر وتفشي. انظر: ديوان الأعشى ص ٢١٨

ويقول:

وما أنا بالماشي إلى سرِّ جارتي طروقاً أحيِّيها كآخَرَ جانبِ(٢)

وتقول الخنساء تمدح أخاها:.

ولا يقوم إلى ابن العم يشْتِمه ولا يَدِبُّ إلى الجارات تخويدا(٣)

وقالت فيه:

لم تَرَهُ جارةٌ يمشي بساحتها لريبة حين يخلي بيته الجار(٤)

✍ومن صور الخيانة والغدر بالجار معاكسة محارم الجار عبر الهاتف؛ فهناك من يؤذي جيرانه بالاتصالات الهاتفية، والتي يبتغى من ورائها أن يظفر بمكالمة غادرة يستجر بها إحدى المحارم بكلامه المعسول وبعباراته الرقيقة.

وربما وجد من يجاريه في سفالته وغيه، وربما وقع الهاتف في يد بريئة لا تعرف تلك الألاعيب، فاستدرجها ذلك الغادر، وربما سجل صوتها في جهاز التسجيل، ثم جعل تلك المكالمة إدانة لتلك المسكينة يهددها بها إن لم تستجب لمطالبه.

وهذا نوع من الخلوة أو سبيل إليها، وفاعله حَرِيٌّ بالعقوبة، فَيُخشى أن تنزل به عقوبة تلوث وجه كرامته.

ومثل هذا يقال في حق بعض النساء ممن رقَّ دينهن، وقلَّت مروءتهن، ممن يتعرضن لأبناء الجيران عبر الهاتف، أو عبر النظرات الغادرة، أو بإبداء الزينة، أو التبرج أمامهم حال الدخول وحال الخروج.

وأقبح صور الغدر والخيانة بالجار أن يزاني الرجل حليلة جاره، فذلك العمل غاية في الفحش والبشاعة والشناعة؛ لأنه جمع بين جرائم عدة؛ ففيه جريمة الزنا، وأعْظِمْ بها من جريمة، وفيه جريمة إفساد المرأة على زوجها، وفيه هتك لحرمة الجار الذي ينتظر من جاره المحافظة على عرضه حال غيبته.(٥)

✍عاشرا - قلة المشاركة العاطفية للجيران(٦) فمن الناس من لا هَمَّ له إلا خاصة نفسه، وما عدا ذلك لا يعنيه في قليل ولا كثير؛ فَفَرحُ الناس وحزنهم ومشكلاتهم لا تشغل حيِّزًا من تفكيره.

وتلك آفة سيئة، وأثرةٌ قبيحة، وهي مع الجيران أسوأ وأقبح؛ فالجار الصالح من يُعنى بشؤون جيرانه، فيشاطرهم أفراحهم، ويشاركهم أتراحهم، فإن نالهم فَرَحٌ فَرِحَ معهم، وزاد من أنسهم، وإن نابهم تَرَحٌ شاركهم في مشاعرهم، وواساهم، وخفف عليهم مصابهم؛ فإن ذلك دليل الإيمان، وآية المروءة؛ فالمؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً،

---

[١] – ديوان حاتم ص ٢٢٣.

[٢] – ديوان حاتم ص ٢٠٤.

[٣] – ديوان الخنساء ص ٤٠.

[٤] –) ديوان الخنساء ص ٤٩.

[٥] – من كتاب التقصير في حقوق الجار

[٦] – من كتاب التقصير في حقوق الجار

والمؤمنون في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر.

ولقد كان العرب يضربون المثل في حسن الجوار بجار أبي دؤاد، وهو كعب بن مامة، فيقولون في مثلهم السائر: =جار كجار أبي دؤاد.

فإن كعباً كان إذا جاوره رجل فمات وداه ([1]) وإن هلك له بعير أو شاة أخلف عليه، فجاءه أبو دؤاد الشاعر مجاورًا له، فكان كعب يفعل به ذلك، فضربت العرب به المثل في حسن الجوار، فقالوا: جار كجار أبي دؤاد.

قال قيس بن زهير:

أَطَوِّف ما أطوف ثم آوي إلى جار كجار أبي دؤاد ([2])

✍**الحادي عشر : قلة التفقد لأحوال الجيران(٣)** فمن الجيران من هو محتاج، ومنهم من قد رَكِبَتْهُ الديون، ومنهم المرضى، ومنهم المطلقات والأرامل.

وكثير من الناس ممن أعطاهم الله بسطة في المال أو الجاه لا يتفقد جيرانه، ولا يسأل عن أحوالهم.

بل تجد من الناس من يحسن إلى الأباعد، ويتفقد أحوالهم، وجيرانه الأقربون من فضله وتفقده محرمون.

فحقٌ على الإنسان أن يتفقد جيرانه، وأن يسعى في إيصال النفع إليهم، إما أن يبذل من ماله إن كان موسرًا، أو أن يشفع لهم عند المحسنين، أو أن يُعْلِم عنهم المبرات والجمعيات الخيرية؛ حتى تقوم بكفايتهم بما تستطيع.

✍**الثاني عشر- الغفلة عن تعاهد الجيران بالطعام:** فكم من الناس من يغفل عن هذا الأمر، فلا يتعاهد جيرانه بالطعام، مع أنه قد يصنع ما يزيد على حاجته ثم يرمي باقيه في الزِّبل، مع أن مِنْ جيرانه مَنْ قد يبيت على الطوى لا يجد ما يسد جوعته.

وهذا منافٍ لحق الجيرة، وأدب المروءة، فعن ابن عباس-رضي الله عنهما-عن النبي " قال: "ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع".)([4])

يقول ابن رجب – رحمه الله- " ويتأكد إطعام الطعام للجائع وللجيران خصوصاً، وفي الصحيح عن أبي موسى الأشعري عن النبي) قال: "أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفُكّوا العاني".([5]) وفي صحيح مسلم عن أبي ذر عن النبي ﷺ) قال له: "يا أبا ذرا إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها، وتعهد جيرانك".

---

[1] – وداه: أي أعطى أهله مقدار ديته.

[2] – انظر: مجمع الأمثال ٢٨٩/١.

[3] – من كتاب التقصير في حقوق الجار

[4] – أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٢/١ ، رقم ١١٢) ، وأبو يعلى (٩٢/٥ ، رقم ٢٦٩٩) ، والطبراني (١٥٤/١٢ ، رقم ١٢٧٤١) ، قال الهيثمي (١٦٧/٨) : رجاله ثقات . والحاكم (١٨٤/٤، رقم ٧٣٠٧) ، وقال : صحيح الإسناد

[5] –أخرجه احمد ح ١٩٥٣٥ و البخاري ح٥٣٧٣ و أبو داود ح ٣١٠٥ والبيهقي في الكبرى ح ٨٦٦٦

وفي المسند وصحيح الحاكم عن عمر عن النبيﷺ قال: "أيما أهل عرضه أصبح فيهم امرؤٌ جائعاً فقد برئت منهم ذمة الله عز وجل "([1]).

وفي صحيح الحاكم عن ابن عباس عن النبيﷺ قال: "ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع". وفي رواية: " ابن عباس – رضي الله عنهما -قال: قال رسول الله -ﷺ-: ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه ".([2])

فأفضل أنواع إطعام الطعام: الإيثار مع الحاجة كما وصفه الله تعالى بذلك الأنصار رضي الله عنهم فقال: { ويُؤثِرونَ على أَنْفُسِهم ولو كانَ بهمْ خَصَاصَةٌ}،

وقد صح أن سبب نزولها أن رجلاً منهم أخذ ضيفاً من عند النبي) يُضيفه، فلم يجد عنده إلا قوت صبيانه، فاحتال هو وامرأته حتى نوّما صبيانهما، وقام إلى السراج كأنه يصلحه فأطفأه، ثم جلس مع الضيف يريه أنه يأكل معه ولم يأكل، فلما غدا على رسول اللهﷺ قال له: "عجب الله من صنيعكما الليلة". ونزلت الآية. ([3])

وكان كثير من السلف يؤثر بفطوره وهو صائم ويُصبح صائماً،

منهم: عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما -وداود الطائي، وعبد العزيز بن سليمان، ومالك بن دينار، وأحمد بن حنبل وغيرهم. وكان ابن عمر لا يفطر إلا مع اليتامى والمساكين، وربما علم أن أهله قد ردوهم عنه فلم يفطر في تلك الليلة.

ومنهم من كان لا يأكل إلا مع ضيف له،

قال أبو السوار العدوي: كان رجال من بني عدي يصلون في هذا المسجد، ما أفطر أحد منهم على طعام قط وحده، إن وجد من يأكل معه أكل، وإلا أخرج طعامه إلى المسجد فأكله مع الناس، وأكل الناس معه. ([4])

وكان منهم من يطعم إخوانه الطعام وهو صائم، ويجلس يخدمهم ويروحهم منهم الحسن وابن المبارك، وكان ابن المبارك ربما يشتهي الشيء فلا يصنعه إلا لضيف ينزل به فيأكله مع ضيفه، وكان كثير منهم يفضل إطعام الإخوان على الصدقة على المساكين،

وقد روي في هذا المعنى مرفوعاً من حديث أنس بإسناد ضعيف، ولا سيما إن كان الإخوان لا يجدون مثل ذلك الطعام. كان بعضهم يعمل الأطعمة الفاخرة ثم يطعمها إخوانه الفقراء، ويقول: إنهم لا يجدونها.

وبعضهم يصنع له طعاماً ولا يأكل، ويقول: إني لا أشتهيه، وإنما صنعته لأجلكم. وبعضهم اتخذ حلاوة فأطعمها المعتوه، فقال له أهله: إن هذا لا يدري!. فقال: لكن الله يدري. ([5])

---

[1] –أخرجه الحاكم ح ٢١٦٥و إتحاف الخيرة المهرة – ٢٧٤٤

[2] – أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٢/١ ، رقم ١١٢) ، وأبو يعلى (٩٢/٥ ، رقم ٢٦٩٩) ، والطبراني (١٥٤/١٢ ، رقم ١٢٧٤١) ، قال الهيثمي (١٦٧/٨) : رجاله ثقات . والحاكم (١٨٤/٤ ، رقم ٧٣٠٧) ، وقال : صحيح الإسناد . والبيهقي (٣/١٠ ، رقم ١٩٤٥٢) ، والخطيب (٣٩١/١٠) . وأخرجه أيضًا : البيهقي في شعب الإيمان (٢٢٥/٣ ، رقم ٣٣٨٩) .

[3] – أخرجه مسلم٢٠٥٤،و أخرجه أبو يعلى ح ٦١٦٨،

[4] – الكرم والجود وسخاء النفوس – البرجلاني – ح ٥٥

[5] – الزهد لأحمد بن حنبل – (١ / ٣٣٧) الزهد لهناد – (١ / ٣٤٤)

واشتهى الربيع بن خيثم حلواء، فلما صنعت له دعا بالفقراء فأكلوا، فقال له أهله: أتعبتنا ولم تأكل!. فقال: ومن أكله غيري!

. وقال آخر منهم وجرى له نحو من ذلك: إذا أكلته كان في الحش، وإذا أطعمته كان عند الله مذخوراً.

وروي عن علي قال: لأن أجمع أناساً من إخواني على صاع من طعام، أحب إليّ من أن أدخل سوقكم هذا فأبتاع نسمةً فأعتقها. (١)

وعن أبي جعفر محمد بن علي قال: لأن أدعو عشرة من أصحابي فأطعمهم طعاماً يشتهونه أحب إلي من أن أعتق عشرة من ولد إسماعيل. (٢)

أأصف الإيثار لمن يبخل بأداء الحقوق الواجبة عليه؟!

أأطلب الشجاعة من الجبان، وأستشهد على رؤية الهلال من هو من جملة العميان؟!

كم بين من قيل فيه: فلمآ آتاهم من فضلِه بَخِلوا به(وبين من قيل فيه:)ويُؤثرون على أنفسِهم ولو كان بهم خَصاصَةٌ).؟!

بيننا وبين القوم كما بين لبيقظة والنوم:

لا تَعْرِضَنَّ لذكرنا في ذكرهم ليس الصحيحُ إذا مشى كالمقعد

فيا من يطمع في علو الدرجات من غير عمل صالح هيهات هيهات!)

{أَمْ حَسِبَ الذين اجْتَرحوا السيئاتِ أن نجعلَهم كالذين آمنوا وعَمِلوا الصالحاتِ}

نزلوا بمكة في قبائلَ نوفلِ ونزلتُ بالبيداء أبعدَ منزل)(٣)

بل لقد جاءت الوصية بتعاهد الجيران بالطعام، فعن أبي ذر-رضي الله عنه - قال: أوصاني خليلي – ﷺ- ": إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه، ثم أنظر إلى أهل بيت جيرانك فأصِبْهم منها بمعروف".

وفي رواية أن النبي ﷺ" قال: " يا أبا ذر، إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك "(٤)

بل لقد جاء الوعيد فيمن يصبحون، ومن بينهم جار جائع فعن ابن عمر-رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ" قال: " أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله عز وجل"(٥)

ولقد كان العرب يكرمون الجار، ويفاخرون بإطعامه الطعام.

قال مسكين الدارمي:

بل قد كانوا يذمون غاية الذم من يبيت ملآن البطن من الشبع، وجاره جائع.

قال الثعالبي: أهجى بيت قول الأعشى:

تبيتون في المشتى ملاءً بطونُكم ** وجاراتُكم غرثى يَبِتْنَ خمائصا (١)

---

١ – جامع الأحاديث – ٣٤٥١٣ و مكارم الأخلاق للطبراني – (١ / ٢٠٩)

٢ – الزهد لهناد – ح ٦٤٢

٣ – شرح حديث اختصام الملأ الأعلى – ص٢٣-٢٤

٤ – أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٢)، والحاكم ١٦٧/٤، والطبراني في الكبير (١٢٧٤)، وأبو يعلى (٦٩٩)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣٤٦)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٣٥٨/٣: (رجاله ثقات)، وكذا قال الهيثمي في المجمع ١٦٨/٨.

٥ – رواه مسلم (٦٢٥)، واحمد ١٤٩/٥، والبخاري في الأدب المفرد (١١٣)، (١١٤).

يقول: أنتم تبيتون الليلةَ الشاتيةَ الباردةَ ملاءَ البطون من الشّبع، وجاراتكم تبيت خُمْصَ البطون من الجوع؛ فأين أنتم وأين المكارم والمروءات.

الثالث عشر - قلة التهادي بين الجيران(٢) فالجيران يحصل بينهم بحكم القرب ما يحصل من الهفوات والزلات، وما شاكل ذلك، فيحتاجون إلى ما يؤصِّر العلاقة فيما بينهم، وإلى ما يذيب أسباب الفرقة والعداوة.

ويأتي على رأس ذلك الهديةُ؛ فهي تجلب المودة، وتكذب سوء الظن، وتستل سخائم القلوب.

ومع عظم شأن الهدية، ومع حاجة الجيران إليها إلا أن من الناس من لا يأبه بها، فربما مرّت الأعوام تلو الأعوام، وربما حدثت مشكلات بين الجيران، ومع ذلك لا يبادر أحد منهم بالهدية، بل ربما مرّت الأعمار دون تهادٍ بين الجيران.

ومن هنا تهي حبال المودة، وتتصرم عرى المحبة بين الجيران، فيحسن بالجيران أن يتهادوا فيما بينهم، وأن يتعاهدوا بالهدية الأقرب فالأقرب، جاء في صحيح البخاري عن عائشة-رضي الله عنها-قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي ؟ قال: **إلى أقربهما منك بابًا**(٣)

✍قال ابن حجر-رحمه الله-: وقوله: أقربهما: أي أشدهما قربًا.

قيل: الحكمة فيه أن الأقرب يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها، فيتشوف لها؛ بخلاف الأبعد، وأن الأقرب أسرع إجابة لما يقع لجاره من المهمات، ولا سيما في أوقات الغفلة.

قال ابن أبي جمرة: الإهداء إلى الأقرب مندوب؛ لأن الهدية في الأصل ليست واجبة، فلا يكون الترتيب فيها واجبًا(٤)

✍**الرابع عشر: التكبر عن قبول هدية الجار:** و اعلم أن من الأمور التي تجعل الجار يتأذى من جاره و يحدث بعد ذلك العداوة البغضاء عدم قبول الهدية لأنه الهدية مشروعة لبث روح المحبة و الصفاء بين الإخوان و بين المجتمع الإسلامي، فإذا رددت عليه الهدية فإن ذلك يوغر الصدر عن أبي هريرة - رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – ﷺ- تهادوا تحابوا)(٥)

---

١ – أحسن ما سمعت للثعالبي ص ١٣٠.،و غريب الحديث للحربي – (٢ / ٤١١)و أخلاق الوزيرين – (١ / ٧٣) الرسالة الموضحة في ذكر سرقات المتنبي و ساقط شعره – (١ / ٤١) رجال المعلقات العشر للغلاييني – (/ ٠)

٢ – من كتاب التقصير في حقوق الجار

٣ – البخاري (٢٢٥٩)، و (٢٥٩٥)، و (٦٠٢٠) .

٤ – فتح الباري ٤٦١/١٠

٥ – أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٥٩٤، والدولابي في الكنى ١٥٠/١، ٧/٢، وأبو يعلى ٩/١١، رقم ٦١٤٨، والبيهقي ١٦٩/٦، و قال الألباني (حسن) انظر حديث رقم : ٣٠٠٤ في صحيح الجامع

و تأمل حال النبي – ﷺ–فعن أبي هريرة - رضي الله عنه – قال رسول الله – ﷺ - "لو دعيت إلى كراع لأجبت ولو أهدي إلي ذراع لقبلت"(١)
ورواه الترمذي من حديث أنس بلفظ لو أهدي إلي كراع لقبلت ولو دعيت عليه لأجبت وصححه)(٢)
عن أنس قال: " يا بني! تبادلوا بينكم ؛ فإنه أودّ لما بينكم".(٣)
فمن الناس من يتكبر عن قبول الهدية من جاره، وذلك إذا كانت يسيرة قليلة، أو كانت من جار فقير أو وضيع.
وهذا من الكبر المذموم، ومما يورث البغضاء والشحناء.
فاللائق بالجار أن يقبل هدية جاره ولو قلّت، سواء أكان غنيًا أم فقيرًا، أو كان رفيعًا أو وضيعاً، فالهدية لا تقدر بقيمتها، وإنما تقدر بمعناها.
وإذا قبلتَ الهديةَ من الجار أفْرَحْتَه، وأشعرته بتواضعك ومحبتك له.
قال النبي ": يا نساء المؤمنات، لا تَحْقِرنَّ جارةٌ لجارتها ولو فِرْسِن شاة(٤)
الفِرْسِن بكسر الفاء، وسكون الراء، وكسر السين ثم نون: هو العظم قليل اللحم، وهو خف البعير أيضًا، وقد يستعار للشاة وهو الظلف.
والمقصود بالفرسن في الحديث: حافر الشاة (٥)
ومعنى الحديث: لا تحقرن جارة أن تهدي إلى جارتها شيئًا ولو أن تهدي لها ما لا يُنتفع به في الغالب، وإنما حذف المفعول؛ اكتفاء بشهرة الحديث، ولأن المخاطبين يعرفون المراد منه (٦)
✍قال النووي رحمه الله في هذا الحديث: ومعناه: لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها؛ لاستقلالها واحتقارها الموجودَ عندها، بل تجود بما تيسر وإن كان قليلاً كفرسن شاة، وهو خير من العدم، وقد قال الله-تعالى-: { فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَه] (الزلزلة: ٧)}
✍وقال النبي ﷺ": (اتقوا النار ولو بشق تمرة).
قال القاضي: هذا التأويل في الظاهر، وهو تأويل مالك؛ لإدخاله هذا الحديثَ في باب الترغيب في الصدقة.
قال: ويحتمل أن يكون نهيًا للمعطاة عن الاحتقار(٧)

---

١ – أخرجه البخاري ١٥٤/٩، ح ٥١٧٨، والبيهقي ٦/ ١٦٩، وابن حبان ٣٤٩/٧، رقم ٥٢٦٧، والخطيب في تاريخ بغداد ١٤/١٢، والبغوي في شرح السنة ٣٨٢/٣– و قال الألباني في مشكاة المصابيح " صحيح "

٢ – خرجه الترمذي ٦٢٣/٣ح ١٣٣٨، رقم ٣٣٨، وأحمد ٢٠٩/٣، وابن حبان ١٠٦٥ – موارد، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ص ٢٣٤، والبيهقي ١٦٩/٦، والبغوي في شرح السنة ٣٦/٧، كلهم من طريق قتادة عن أنس مرفوعا.

٣ – أخرجه البخاري في الادب المفرد:ج١/ص٢٠٨ ح٥٩٥ و قال الألباني في صحيح الأدب المفرد " صحيح الإسناد)

٤ –) رواه البخاري (٦٠١٧)، ومسلم (١٠٣٠)

٥ – أخرجه مسلم بشرح النووي ٩٨/٧، ٩٩، والآداب الشرعية ٢٠/٢، وفتح الباري ٩/١٠.

٦ – انظر فتح الباري ٤٥٩/١٠.

٧ – صحيح مسلم بشرح النووي ٩٩/٧.

وقال ابن حجر- رحمه الله- وقال الكرماني: يحتمل أن يكون النهي للمعطية، ويحتمل أن يكون للمُهدى إليها.
قلت: ولا يتم حمله على المهدى إليها بجعل اللام في قوله: " لجارتها" بمعنى من، ولا يمتنع حمله على المعنيين([1])
وبالجملة فالحديث يُستفاد منه فائدتان:
١_ألا تحقر المرأة شيئًا تهديه لجارتها ولو قل.
٢_ألا تحتقر المرأة المُهدَى إليها شيئًا ولو كان قليلاً أو حقيرًا.
وإنما خص النساء بالنهي لأمور منها:
١_أن النساء يكثر منهن الاحتقار للمُهدى، أو المهدي.
٢_ولأن النساء أكثر اتصالاً بالجيران من الرجال؛ بحكم المكث والقرار.
٣_ولأن النساء موارد المودة والبغضاء-والله أعلم-([2])

✍الخامس عشر: سكب الماء ووضع القمامة أمام بيته وضع الميزاب ليصب في بيت الجار

: وأما إحداث الميزاب لماء المطر يصب في دار الجار فذلك ممنوع، سواء أضر بجاره أو لم يضر إلا أن يأذن له في ذلك ، قال ابن حبيب : فإن منعه جاره فأراد أن يؤخر جداره عن موضعه إلى داخل داره ، ويجعل موضع الجدار مجرى الماء من سطحه في أرضه ، قال : ليس له أن يحدث على جاره شيئا لم يكن ،
وقال عيسى له ذلك
وأما إحداث الباب قبل باب الجار ، قال في المدونة فليس له أن يفتح في ، سكة غير نافذة بابا يقابل باب دارك أو يقاربه ، ولا تحول بابا هناك إذا منعك ، لأنه يقول : الموضع الذي تريد أن تفتح فيه مرافق ، افتح بابي وأنا في سترة فلا أدعك أن تفتح قبالة بابي أو قربه ، فتتخذ علي فيه المجالس وشبه ذلك من الضرر ، فلا يجوز أن يحدث على جاره ما ، وأما في السكة النافذة فلك أن تفتح ما شئت ، أو تحول بابك حيث شئت .
✍وقال سحنون: يمنع من فتحه قبالة باب جاره ، وينكب عنه بقدر ما يرى أن يزال به الضرر عن الذي قبالته ، وأما غير النافذة فهي مملوكة لأرباب الدور التي فيها ، فلا يجوز إشراع إليها ولا فتح باب جديد فيها إلا برضا الجميع ، فإن أذن له البعض فإن كان الذين أذنوا في ذلك داخل الزقاق وممرهم إلى منازلهم على المواضع المحدثة فإذنهم جائز .
✍وقال ابن الهندي: إذا كانت الطريق غير نافذة فليس لأحد فتح باب فيها إلا عن رضا من أهل الزقاق ، وهي كالعرصة المشتركة وبه القضاء وعليه العمل ، إلا أن يسد بابه القديم ويفتح غيره في موضع لا يضر بجاره في مربط دابته أو إنزال أحماله، فإن أضر به منع وهذا هو الصحيح والله أعلم
تنبيه : قال ابن راشد : وظاهر هذه النقول وإن لم يكن في ذلك ضرر ، والصحيح مراعاة الضرر ، وقد تقدم عن المدونة أنه لا يجوز أن يحدث على جاره ما يضره فاعتبر الضرر ([1]).

---

[1] – فتح الباري ٤٥٩/١٠.
[2] – انظر: فتح الباري ٤٥٩/١٠.

✍**السادس عشر: فتح الباب قبل باب الجار: مما يؤدي إلى اطلاعه على بيت جار:**
وأما إحداث الباب قبل باب الجار، قال في المدونة فليس له أن يفتح في ، سكة غير نافذة بابا يقابل باب دارك أو يقاربه ، ولا تحول بابا هناك إذا منعك ، لأنه يقول : الموضع الذي تريد أن تفتح فيه مرافق ، افتح بابي وأنا في سترة فلا أدعك أن تفتح قبالة بابي أو قربه ، فتتخذ علي فيه المجالس وشبه ذلك من الضرر ، فلا يجوز أن يحدث على جاره ما ، وأما في السكة النافذة فلك أن تفتح ما شئت ، أو تحول بابك حيث شئت .
✍وقال سحنون : يمنع من فتحه قبالة باب جاره ، وينكب عنه بقدر ما يرى أن يزال به الضرر عن الذي قبالته ، وأما غير النافذة فهي مملوكة لأرباب الدور التي فيها ، فلا يجوز إشراع إليها ولا فتح باب جديد فيها إلا برضا الجميع ، فإن أذن له البعض فإن كان الذين أذنوا في ذلك داخل الزقاق وممرهم إلى منازلهم على المواضع المحدثة فإذنهم جائز .
✍وقال ابن الهندي : إذا كانت الطريق غير نافذة فليس لأحد فتح باب فيها إلا عن رضا من أهل الزقاق ، وهي كالعرصة المشتركة وبه القضاء وعليه العمل ، إلا أن يسد بابه القديم ويفتح غيره في موضع لا يضر بجاره في مربط دابته أو إنزال أحماله ، فإن أضر به منع وهذا هو الصحيح والله أعلم .([2])
✍تنبيه: قال ابن راشد : وظاهر هذه النقول وإن لم يكن في ذلك ضرر ، والصحيح مراعاة الضرر ، وقد تقدم عن المدونة أنه لا يجوز أن يحدث على جاره ما يضره فاعتبر الضرر .
✍**السابع عشر منع الجار ما يحتاج إليه عادةً(٣)**فمن التقصير في حق الجار منعه ما يطلبه من نحو النار، والملح، والماء.
ومن ذلك رفض إعارته ما اعتاد الناس استعارته من أمتعة البيت كالقِدْر، والدَّلْو، والفأس، والصحفة، والسكين، والقَدوم، والغربال، والفرش، ونحو ذلك.
وقد حمل كثير من المفسرين الماعون في قوله_تعالى_:{وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ] (الماعون: ١_٧) }على هذه الأدوات ونحوها؛ ذلك أن منعها دليل لؤم الطبيعة، ودناءة النفس([4])
ومِنْ مَنْعِ الجارِ ما يحتاج إليه مَنْعُهُ من أن يغرز خشبةً أو بناءاً على جداره أو بنائه إذا استأذنه، واحتاج إليه، ولم يكن فيه ضرر؛ فإن تمكين الجار من ذلك داخل في الإحسان إليه، والرفق به، كما أن فيه تركاً لإيذائه، ومضارَّتِهِ، والتضييق عليه.
ففي الصحيحين، وغيرهما عن أبي هريرة-رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ": "لا يمنعن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره".
ثم يقول أبو هريرة: ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمينَّ بها بين أكتافكم([5])

---

[1] – تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام – (٥ / ٤٦٢)
[2] – تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام – (٥ / ٤٦٣)
[3] – من كتاب التقصير في حقوق الجار
[4] – انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/٥٥٦_٥٥٧
[5] – البخاري (٢٤٦٣)، و (٥٦٢٨)، ومسلم (١٦٠٩)، واحمد ٢/١٦.

قال ابن رجب- رحمه الله-: ومذهب الإمام أحمد أن الجار يَلْزمه أن يُمكِّن جارَه من وضع خشبة على جداره إذا احتاج إلى ذلك، ولم يضرَّ بجداره؛ لهذا الحديث الصحيح.
وظاهر كلامه أنه يجب عليه أن يواسيه من فضل ما عنده بما لا يضر به إذا علم حاجته([1])
وقال: ويجب عند أحمد أن يبذل لجاره ما يحتاج إليه ولا ضرر عليه ببذله([2])

✍**الثامن عشر -ترك الإجابة لدعوة الجار([3])**فمن الناس من يدعوه جاره، ويستضيفه مرارًا، ولكنه لا يجيب الدعوة، بل يكثر من الاعتذارات، ويحتج بكثرة المشاغل والارتباطات.
وقد يكون صادقاً فيما يقول، ولكن ذلك لا يعفيه من إجابة الجار في بعض الأحيان، وإلا فلا أقل من التلطف في الاعتذار؛ حتى يقبل الجار.
وإن رأى أن ذلك لا يجدي فليوافق، وليجب الدعوة؛ لأن الشيطان متربص ببني آدم؛ فربما شعر الجار بدنو منزلته، وأنه ليس أهلاً لأن يزار، وربما ساورته الظنون بأن جاره يحتقره، ولا يراه إلا هملاً مضاعًا، أو لقيً مزدرىً خصوصًا إذا كان المدعوُّ ذا منصب ومنزلة.
على أنه يحسن بالجار أن يبسط عذر جاره إذا اعتذر عن المجيء إليه؛ فالعاقل لا يستوفي حقه كاملاً، بل يرضى بالقليل وبالعفو الذي يأتيه من جيرانه، والكريم يقضي الناس حقوقهم، ويتغاضى عن حقه إذا قُصِّر فيه؛ فذلك أبقى للود، وأحفظ لما بين الأحبة من العهد.

✍**التاسع عشر :قلة التناصح بين الجيران([4])** فعن أبي رقية تميم الداري عن النبي " ﷺقال: "الدين النصيحة ثلاثًا، قلنا لمن يا رسول الله؟ قال:، لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم([5]) " .
فالنصيحة واجبة لعموم المسلمين، وهي في حق الجار أوجب وآكد، ومع ذلك قلَّ من يحرص عليها ويسديها لجيرانه، مع أنه يوجد من بين الجيران من لا يشهد صلاة الجماعة، وقد يوجد فيهم من يتعاطى المسكرات، وقد يوجد من يدخل آلات الفساد في بيته، وقد يوجد بينهم من يعق والديه، أو يقطع أرحامه، أو يؤذي جيرانه بأنواع من الأذى.
وقد يوجد من بينهم من هو متلبس بكثير من المخالفات الشرعية.
ومع ذلك يندر أن تجد من يُعْنى بالنصيحة، ويقْدُرُها قدرها؛ فيقوم بمناصحة جيرانه بالأسلوب الحكيم المناسب.
ومن هنا تتزايد الشرور، وتترسخ، وتُسْتَمْرأ.
فواجب على الجيران أن يتناصحوا فيما بينهم، وأن يُكَمِّل بعضهم بعضًا، حتى تشيع فيهم المحبة، وتُرْفَعَ عنهم العقوبة.

---

[1] – جامع العلوم والحكم ٣٥٢/١.
[2] – جامع العلوم والحكم ٣٥٣/١
[3] – من كتاب التقصير في حقوق الجار
[4] – من كتاب التقصير في حقوق الجار
[5] – رواه مسلم (٥٥).

✍العشرون: التكبر عن قبول النصيحة، والزراية بالناصح(١): فقد توجد النصيحة، وقد يبذلها ناصح مشفق أمين، ومع ذلك لا تجد أفئدة مصغية، ولا آذانًا مصيخة، بل إن هناك من يردها، ويزري بمن أسداها.

بل ربما أساء الظن بالناصح، وناصبه العداء، وأضمر له الشر.

وكم سقت في آثارهم من نصيحةٍ وقد يستفيد البغضة المُتَنَصِّح

ومع ذلك فلا ينبغي للمرء ترك النصح، بل عليه أن يستمر عليه، وأن ينوع في أساليبه؛ فالنصيحة واجبة كما مر ويدفع الله بها من البلاء ما لا يعلمه إلا هو؛ فقد يرتدع المنصوح، وقد يخف شره.

وإذا لم تُجْدِ النصيحة مع شخص ما فلا يعني أنها لا تجدي مع كل أحد.

ثم إن على المنصوح أن يتقبل النصيحة بقبول حسن، وأن يحسن الظن بمن نصح له، وأن يشكره على حرصه ومبادرته.

بل عليه أن يتلقى من يهدي إليه شيئاً من عيوبه بالبشر والفرح، وأن يضمر له المحبة والمودة؛ فإصلاح النفس لا يتأتى بتجاهل عيوبها، ولا بإلقاء الستار عليها، والعاقل اللبيب يفرح بالنقد الهادف كفرحه بالثناء الصادق.

✍الحادي و العشرون: كثرة الخصومة والملاحاة بين الجيران(٢) فمن الناس من هو كثير الخصومة والملاحاة مع جيرانه، فتراه يتشاجر معهم عند كل صغيرة وكبيرة، وربما وصل الأمر إلى الاشتباك بالأيدي، وربما تطور الأمر فوصل إلى الشُّرط والمحاكم.

وكثيرًا ما يكون النزاع بسبب أمور تافهة، يمكن الإنسان بقليل من سعة العقل وكبر النفس أن ينظر إليها ويبتسم من حدوثها؛ فالحياة لا تخلو من أعمال تثير النفس، ومن أناس يثيرون الخصومة؛ فإذا أمعن الإنسان في الألم من تلك الأمور الصغيرة فإن ذلك ناتج عن ضيق نفسه، وخفة عقله.

وإذا أمَّلْت أن يسير الناس على وفق ما تشتهي، وأن يعملوا على نحو ما تريد_فخيرٌ لك ألا تنتظر طويلاً؛ لأنك قد رُمْتَ مستحيلاً.

ولكن خيرٌ من ذلك أن تأخذ الناس كما هم، فتسمو بنفسك، وتترفع عن السفاسف، وتكون واسعَ النفس عميقها، تتقبل شرور الناس وأعمالهم الصغيرة بصدر رحب ونفس مطمئنة.

قال طرفة بن العبد يمدح قومه:

فُضُلٌ أحلامُهم عن جارهم رحُبُ الأذرع بالخير أُمُرْ(٣)

✍الثاني و العشرون: التهاجر والتقاطع بين الجيران عند أدنى سبب: و من الأمور المحرمة التي تقع بين الجيران الهاجر و التقاطع من اجل أتفه الأسباب فربما ضرب الطفل الصغير الذي لا يعقل الأمور ابن جاره فتقوم من اجل ذلك العداوات و الشحناء بل قد رأيت من قام بقتل جاره من اجل شيء يسير و صارت بينهم دماء و خصومات يتوارثها الأجيال ، فلو

---

١ – من كتاب التقصير في حقوق الجار

٢ – من كتاب التقصير في حقوق الجار

٣ – ديوان طرفة بن العبد ص ٨٧.

عقل المسلم حقيقة دينه ما حمل في صدره غلا و لا بغضا لأحد من إخوانه و ها هو النبي – صلى الله عليه و سلم ينهى عن أسباب الفرقة و الاختلاف

✍قال النبي – ﷺ - ": لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تقاطعوا، وكونوا عباد الله إخوانًا، لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث([1])

✍يقول الكلاباذي – رحمه الله- : إشارة إلى الأهواء المضلة ، والآراء المختلفة ، ونهي عن النحل التي تخالف ما عليه السواد الأعظم ، وتخرج عن السنة الناطقة ، والكتاب المحكم ؛ لأن المخالفة في الدين هي العلة الموجبة للتباغض ، وليس ما دونه من سائر المخالفات ، وأنواع المنازعات في خصومات الأنفس ومظالم الأموال ، ومطالبات الحظوظ والولايات بسبب التباغض بين المؤمنين ؛ لأن المؤمنين المتحققين بإيمانهم لا تبلغ مطالبات حظوظ أنفسهم ، وخصومات الأموال والجنايات بينهم مبلغا يوجب التباغض بينهم . ألا ترى إلى ما كان بين الصحابة رضي الله عنهم من المنازعات في الخلافة، والمخالفات في الولاية لم يبلغ بهم مبلغ البغضاء بينهم . قال علي رضي الله عنه : إخواننا بغوا علينا)([2])

✍يقول الشيخ عبد المحسن العباد – رحمه الله- " وهجر المسلم إما أن يكون لأمور دنيوية، وأمور شخصية، وأمور تجري بين الناس، فهذا لا يسوغ الهجر فيه أكثر من ثلاث ليال، فإنه قد يحصل شيء فتتباعد النفوس فيما بينها في هذه المدة، لكن لا يجوز أن يتجاوز هذا المقدار الذي هو ثلاث ليالٍ. وأما إذا كان الهجر لله عز وجل، مثل هجران أهل البدع، وأهل المعاصي، فإذا كان الهجر مفيداً لهم، ومؤثراً عليهم، لاسيما إذا كان من شخص يؤثر هجره كأن يكون والداً، أو أن يكون شخصاً مسئولاً، وإذا هجر يؤثر هجره على المهجور، فإن هذا أمر مطلوب، وإذا كان الهجر لا يترتب عليه مصلحة، أو كان الهجر في أمور غير واضحة، أو لم يكن التهاجر لمن عصى، أو حصل منه شيء، فإن هذا من الفتن التي يبتلى بها بعض الناس، ولهذا الواجب هو الحذر، وأن يكون الإنسان في مثل هذه الأمور على حيطة في دينه، فلا يسعى إلى إفساد قلوب الناس. فالهجر إذا كان لله فإنه سائغ، ولكن ممن يفيد هجره وينفع، وإذا كان لحظ النفس، فإنه يجوز في حدود ثلاثة أيام، ولا يجوز أن يتجاوز ثلاثة أيام، وقد جاءت الأحاديث في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم، ومنها حديث أبي هريرة هذا، الذي أورده المصنف أولاً، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تباغضوا) أي: لا تأتوا بالأسباب التي تجلب البغضاء بينكم، ولا تفعلوا الأسباب التي تسبب البغضاء، وإنما اعملوا على وجود الأسباب التي تسبب الألفة والمودة والصفاء والتقارب والتآلف، وابتعدوا عن الأسباب التي يترتب عليها تنافر النفوس والقلوب، وتدابر وتباغض وافتراق، بل احرصوا على الألفة وعلى المودة. وقوله: (ولا تحاسدوا) أي: لا يحسد بعضكم بعضاً، فمن حصلت له نعمة من الله عز وجل فلا يحسده

[1] – رواه البخاري ٨٨/٧، ومسلم (٢٥٥٩) عن انس رضي الله عنه.،و أخرجه مالك (٩٠٧/٢ ، رقم ١٦١٥) ، والطيالسى (ص ٢٨٠ ، رقم ٢٠٩١) ، وأحمد (١٩٩/٣ ، رقم ١٣٠٧٥) ، وأبو داود (٢٧٨/٤ ، رقم ٤٩١٠) ، والترمذي (٣٢٩/٤ ، رقم ١٩٣٥) وقال : حسن صحيح

[2] – بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخيار للكلاباذي – (١ / ٣٨٤)

أخوه على هذه النعمة ويتمنى زوالها عنه سواء حصلت له أم لم تحصل له. والحسد الذي بمعنى الغبطة لا بأس به، وهو أن يتمنى الإنسان إذا رأى غيره على خير وعلى استقامة أن يكون مثله، وأن يكون له مثل ما له دون أن يتمنى زوال ما معه، بل يبقى ذلك الفضل له ويحب أن يكون له فضل مثل ذلك الفضل، فهذا حسد بمعنى الغبطة وهو محمود، وقد جاء عن الرسول ﷺما يدل على ذلك. وأما إذا كان الحسد المذموم الذي ينتج عن نفس خبيثة بأن يكره حصول الخير للغير وبقاء النعمة عنده ويتمنى زوالها عنه، فإن هذا من الحسد المذموم الذي نهى عنه الرسول ﷺ. وقوله: (ولا تدابروا) أي: لا يحصل منكم التقاطع بحيث إن الشخصين إذا التقيا يعرض كل منهما عن الآخر فيوليه دبره ولا يوليه وجهه، فلأجل التقاطع الذي يكون بينهم ينتج عن ذلك أن كل واحد منهما يولي الآخر دبره بدلاً من وجهه، فيحصل بذلك التدابر، والتدابر معناه: أن كل واحد يولي الآخر دبره؛ لأنه لا يريد أن يلقاه ولا يريد أن يسلم عليه ولا يريد أن يتكلم معه. قوله: (وكونوا عباد الله إخواناً) أي: هذه الأخوة التي منحكم الله إياها وهي أخوة الإسلام كونوا عليها بأن يحب كل واحد لأخيه ما يحبه لنفسه، ويحرص على ألا يكون هناك تباغض وتحاسد وتدابر بينه وبين أخيه المسلم. ثم لما ذكر التدابر الذي هو أن يولي كل واحد الآخر دبره قالﷺ : (ولا يحل لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ) أي: إذا كان هناك في النفوس شيء لأمور دنيوية أو لأمور شخصية أو خاصة فيما بينه وبين غيره من التعامل ولم يكن ذلك لله عز وجل، فلا يحل له أن يهجره أكثر من ثلاث، وإنما عليه أن يحرص على أن يلتقي به وأن يزيل ما بينه وبينه، وأن يسلم أحدهما على الآخر، وألا يستمرا على هذه الهيئة الرديئة، وأما إذا كان الهجر لله عز وجل وكان يترتب عليه مصلحة، فإنه لا مانع من الزيادة على ذلك؛ لأن الهجر الذي هو محدد بهذا المقدار هو الهجر الذي هو لمصلحة النفس وللحظوظ الدنيوية وللأشياء التي تجري بين الناس عادة وليست من أجل الله، أما إذا كان من أجل الله فإن الزيادة سائغة، والرسول ﷺهجر كعب بن مالك وصاحبيه ومنع الناس من كلامهم خمسين ليلة حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت، ثم بعد ذلك تاب الله عز وجل عليهم ونزل القرآن بتوبتهم، فالزيادة على ثلاث ليالٍ فيما يتعلق بحق الله، وفيما يترتب عليه مصلحة لك سائغ، وقد جاءت به الشريعة. ([1])

✍الثالث و العشرون: رك الإحسان للجار الغريب([2]) فبعض الناس يَقْصُرُ إحسانه على الجار ذي الرحم، أو الجار البلدي الذي هو من أهل بلده أصلاً.

لكنه لا يحسن إلى الجار الغريب الذي حل عندهم، وهذا من التقصير؛ فالجار جار له حقه أيًّا كان، بل ربما كان الغريب أولى بالإحسان، إن كان قريبًا ملاصقاً، أو كان محتاجًا؛ فذلك مما يؤنسه، ويُهَوِّن عليه غربته.

ولهذا فإن الغريب إذا نزل بين الكرام أنْسوه أهله؛ من حسن كرمهم، وطيب معشرهم.

---

[1] – شرح سنن أبي داود ـ عبد المحسن العباد – (٢٨ / ١٨٤-١٨٦)

[2] – من كتاب التقصير في حقوق الجار

✍قال ابن عبد البر-رحمه الله-: تذاكر أهل البصرة من ذوي الآداب والأحساب في أحسن ما قاله المولَّدون في حسن الجوار من غير تعسف ولا تعجرف، فأجمعوا على بيتي أبي الهندي، وهما:

نزلت على آل المهلب شاتياً غريباً عن الأوطان في بلد مَحْلِ
فما زال بي إكرامُهم وافتقادهم وبرُّهمُ حتى حَسِبْتُهُمُ أهلي(١)

✍**الرابع و العشرون: ترك الإحسان للجار غير المسلم: (٢)** فالأصل ألا يبقى في جزيرة العرب كافر، والأصل ألا يُسْتَقْدَمَ الكفار إلى بلاد المسلمين.

ولكن طالما أنهم قد أتوا، وأن المسلمين قد ابتلوا بهم، فصاروا يعيشون بين ظهرانيهم جيرانًا لهم كان على من جاورهم أن يحسن جوارهم، ما داموا مقيمين على العهد، قال الله-تعالى-: {لاينهاكم اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ] (الممتحنة: ٨)}

وهذا ما فهمه الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص-رضي الله عنه-حيث ذبح شاةً فقال: هل أهديتم منها لجارنا اليهودي؟

ثلاث مرات.

ثم قال: سمعت النبي ﷺ" يقول: " ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه"(٣)

ففهم هذا الصحابي الجليل من هذا الحديث في حسن معاملة الجار أنه يشمل المسلم والكافر.

وفي ظل هذا التوجيه القرآني عاش أهل الكتاب في جوار المسلمين ينعمون بالأمن والطمأنينة على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم.

بل لقد وجدوا معاملةً وعدلاً لم يكونوا يجدونها بين أهليهم وبني جنسهم وملَّتهم.

وحين وجدوا تلك المعاملة الحسنة والعدل والخلق من المسلمين أحبوا دين الإسلام، وسارعوا إلى الدخول فيه عن قناعة ويقين.

ولا يعني الإحسان إليهم أن نحبهم، ونتولاهم؛ فذلك قدر زائد على الإحسان.

ومع هذا التوجيه الإسلامي في حق الجار إلا أن من الناس من لا يحسن إلى الجار الكافر، بل إن منهم من يسيء إليه، ويظلمه بحجة أنه كافر.

وهذا لا يجوز، بل عليه أن يحسن إليه، وأعظم ذلك أن يدعوه إلى الإسلام، وأن يرغبه فيه.

قال ابن أبي جمرة- رحمه الله-: "ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه، ويبين محاسنه والترغيب فيه برفق)(٤)

---

١ – بهجة المجالس ٢٩٤/١، وانظر: الآداب الشرعية ١٩/٢.و أمالي القالي – (١ / ١٩) البيان والتبيين – (١ / ٥٠٠)و الحماسة البصرية – (١ / ٦٨) الزهرة – (١ / ١٨١) سمط اللآلي – (١ / ٤٨) شرح ديوان الحماسة – (١ / ٩١)

٢ – من كتاب التقصير في حقوق الجار بزيادة و تصرف

٣ – أخرجه احمد ١٦٠/٢، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٥)، وأبو داود (٥١١٢)، والترمذي (٩٤٣) وقال حسن غريب.

٤ – فتح الباري ٤٥٦/١٠

اعتنت الشريعة الإسلامية الغراء بحقوق غير المسلمين، ومعلوم أن الذين يحظون بكل هذه العناية هم الذين لا يؤذون جماعة المسلمين، ولا يكيدون لهم كيداً، ولا يناصبونهم العداء، ولهم ذمة.

ولنا في رسول الله ﷺ القدوة الحسنة في حسن تعامله مع جيرانه من غير المسلمين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض ، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده ، فقعد عند رأسه فقال له: أسلم، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ ، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه من النار»)([1]).

يقول العلامة ابن عثيمين – رحمه الله - ففي هذا الحديث عدة فوائد منها

١ - جواز استخدام اليهودي يعني يجعلهم خدما عنده وهذا بشرط أن يأمن من مكره لأن اليهود أصحاب مكر وخديعة وخيانة لا يكادون يوفون بعهد ولا يؤدون أمانة لكن إذا أمنه فلا بأس من أن يستخدمه

٢ - جواز عيادة المريض اليهودي لأن النبي ﷺعاد هذا الغلام ولكن يحتمل أن تكون عيادة النبي ﷺ له كانت من أجل خدمته إياه وأن هذا من باب المكافأة وعلى هذا لا يكون الحكم لكل يهودي أن تعوده ويحتمل أن الرسول ﷺ عادة ليعرض عليه الإسلام فتكون عيادة المريض اليهودي أو غيره من الكفار مستحبة إذا كان الإنسان يريد أن يعرض عليهم الإسلام فينقذهم الله به من النار وقد قال النبي ﷺلأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم يعني إذا هدى الله بك رجلا من الكفر خير لك من الإبل الحمر التي هي أغلى أنواع الإبل عند العرب

٣ - ينبغي على من عاد المريض أن يرشده إلى الحق ويرغبه فيه فإذا كان يعلم أنه أي المريض صاحب تقصير قال له (يا فلان استغفر الله تب إليه) فأحسن ما تهدي للمريض هو أن تنفعه في دينه أما الحكاوي والقصص فلها وقت آخر ..

٤- الأب قد يؤثر ابنه في الخير وهو لا يفعله فهذا اليهودي أشار على ابنه أن يطيع أبا القاسم ويسلم ولكنه هو لم يسلم فالأب قد يحب لابنه الخير وهو محروم منه والعياذ بالله

٥ - فيه دليل على أن النبي ﷺ حق ودليل ذلك أن اليهودي قال لابنه أطع أبا القاسم والحق ما شهدت به الأعداء ومعلوم أن اليهود والنصارى يعرفون النبي ﷺ كما يعرفون أبناءهم قال الله تعالى الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإنما كانوا يعرفونه كما يعرفون أبناءهم لأن الله قال { الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل } معروف مشهور باسمه العلم عليه السلام { الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم } هم يعرفون هذا لكن الحسد والعياذ بالله والاستكبار منعهم من الإيمان به { ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا

[1] – أخرجه أحمد ح ١٢٨١٥ ،و البخاري ح ١٣٥٦ ،و أبو داود ح ٣٠٩٥

حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق } نسأل الله السلامة وعلى هذا فإذا مرض إنسان كافر فلك أن تعوده إذا رجوت في عيادته خيرا بأن تعرض عليه الإسلام لعله يسلم فهؤلاء العمال الذين عندنا الآن من الكفار وهم كثيرون لا ينبغي أن نتركهم هكذا وأنا نجعلهم في منزلة البهائم يعلمون لنا دون أن ندلهم على الحق فهم لهم حق علينا واجب أن ندعوهم للإسلام ونبين لهم الحق ونرغبهم فيه حتى يسلموا أما أن يكون عندنا هذا العدد الهائل من النصارى والبوذيين وغيرهم ثم لا نجد من يسلم منهم إلا واحدا بعد واحد بعد عدة أيام فهو دليل على ضعف الدعوة عندنا وأننا لم نحاول أن ندعوهم للإسلام وهذا لاشك تقصير منا وإلا فإن العامل جاء يتكفف الناس في الواقع يريد لقمة العيش فليش عنده دافع الاستكبار فلو أننا دعوناه باللين ورغبناه لحصلنا خيرا كثيرا واهتدى على أيدينا أناس كثيرون ولكننا في غفلة عن هذه الدعوة إلى الحق والذي ينبغي لنا أن ننتهز الفرص في هذه الأمور والله الموفق([1])

وهذا عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - وقد ذبح شاة نجده يقول: «أهديتم لجاري اليهودي ؟ فإني سمعت رسول الله ﷺ- يقول: مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»)([2])

✍يقول الشيخ / عبد المحسن العباد – حفظه الله-والحديث هنا يحمل على العموم، وأن حق الجوار يكون لكل جار، سواء كان مسلماً أو كافراً، وسواء كان طائعاً أو عاصياً. وأهم شيء يكون للجيران من الحقوق إذا كانوا كفاراً أو كانوا فسقة نصحهم ودعوتهم إلى الخير. و عبد الله بن عمرو رضي الله عنه كان له جار يهودي فلما ذبحوا شاة قال: أطعمتم جارنا اليهودي؟ ثم ذكر الحديث، وهو يدل على أن الحديث عام يشمل الإحسان إلى كل جار سواء كان مسلماً أو كافراً؛ لأنه إذا كان مسلماً فله حق الإسلام والجوار، وإن كان كافراً فله حق الجوار فقط، وإن كان قريباً مع كونه مسلماً فله حق الإسلام والقرابة والجوار.([3])

فالخلاف في الدين لا يوجب ظلم الناس، والمحافظة على حقوقهم مع اختلاف العقيدة ما داموا ملتزمين بواجباتهم.

✍**الخامس و العشرون: قلة العناية باختيار الجار الصالح:** فالجار الصالح من علامات السعادة، ومن عاجل البشرى، أخرج البخاري في الأدب المفرد، عن نافع ابن الحارث- رضي الله عنه - عن النبي " – ﷺ- قال: "من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء "([4])

✍يقول المناوي – رحمه الله - أي المسلم الذي لا يؤذي جاره (والمسكن الواسع) أي الكثير المرافق بالنسبة لساكنه ويختلف سعته حينئذ باختلاف الأشخاص فرب واسع

---

[1] – شرح رياض الصالحين – (١ / ١٠٢٠)

[2] – أخرجه أبو داود ح ٥١٥٢ ،و

[3] – شرح سنن أبي داود ـ عبد المحسن العباد – (٢٩ / ٢٠٨)

[4] – أخرجه ابن حبان (٣٤٠/٩ ، رقم ٤٠٣٢) ، والحاكم (١٧٥/٢، رقم ٢٦٨٤) بلفظ : "ثلاثة" . وأبو نعيم في الحلية (٣٨٨/٨) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٢/٧ ، رقم ٩٥٥٦) ، والخطيب (٩٩/١٢) ، والضياء (٢٤٠/٣ ، رقم ١٠٤٨) .الأدب المفرد (١١٦)، وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد (٨٥): صحيح لغيره.

لرجل ضيق على آخر وعكسه (والمركب الهنئ) أي الدابة السريعة السير غير الجموح والنفور والخشنة المشي التي يخاف منها السقوط وانزعاج الأعضاء وتشويش البدن وفي إفهامه أن الجار السوء والمسكن الضيق والمركب الصعب من شقاوته وبذلك أفصح في رواية ابن حبان وجعلها أربعا بزيادة خصلة في كل من الجهتين فأخرج من حديث إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده مرفوعا أربع من السعادة المرأة الصالحة والمسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنئ وأربع من الشقاوة الجار السوء والمرأة السوء والمسكن الضيق والمركب السوء.([1])

ومع ذلك تجد كثيرًا من الناس لا يبالي باختيار الجار الصالح، خصوصًا إذا أراد بناء منزل جديد، أو شراءه، فتراه يحرص على حسن الموقع، وقربه من الخدمات العامة.

أما صلاح الجيران من عدمه فلا يشغل باله، ولا يمر بخياله.

وهذا خلل وخطل، ومن كلام علي-رضي الله عنه - : الجار قبل الدار، والرفيق قبل الطريق([2])

وأخذه الشاعر فقال: ([3])

يقولون قبل الدار جارٌ موافقُ وقبل الطريقِ النهجِ أُنْسُ رفيقِ

وقال آخر:

اطلب لنفسك جيراناً تجاورهم لا تصلح الدارُ حتى يصلحَ الجار([4])

✍**السادس و العشرون: التفريط بالجار الصالح:** فكما أن هناك من لا يأبه باختيار الجار الصالح، فهناك من لا يبالي بالتفريط بالجار الصالح، فتراه لا يحافظ عليه، ولا يقدر قدره، ولا يظهر له المودة والمحبة، بل ربما أساء إليه بقوله أو فعله، أو بهما جميعًا، ومن هنا يتسبب في رحيله وفراقه.

ومن الناس من يفرط بجاره الصالح بالرحيل عنه، إما رغبة في التغيير، أو طمعاً في تأجير منزله أو بيعه، أو ما شاكل ذلك من الأسباب، متناسياً أو ناسياً جاره الصالح الذي لا يقدر بثمن.

ومن التفريط بالجار الصالح قلة المبالاة به إذا همَّ بالرحيل عن داره الأولى، فلا تجد من جيرانه من يثنيه عن رحيله، ويعزم عليه بالبقاء فلربما عدل عن رأيه إذا وَجَد من جيرانه رغبةً فيه، وشفقة عليه خصوصاً إذا لم يكن هناك سبب مُلِحٌّ يدعوه للرحيل، أو كان ثمَّ سبب يمكن أن يُزال.

وكل هذا تفريط بالجار؛ فأنى لك بعد هذا بجار صالح يبذل لك معروفه، ويكف عنك أذاه، ويحتمل أذاك، ويحميك ممن ينالك؟

---

[1] – فيض القدير – (٣ / ٣٩٩)

[2] – بهجة المجالس ٢٩١/١، والآداب الشرعية ٨١/٢.

[3] – التذكرة الفخرية – (١ / ٧٦) بهجة المجالس وأنس المجالس – (١ / ٦١) شرح كتاب الأمثال – (١ / ٣٩٢) كتاب جمهرة الأمثال – (١ / ٢١٩) محاضرات الأدباء – (١ / ٣١٥)

[4] –الآداب الشرعية – (٢ / ٨٢) بهجة المجالس وأنس المجالس – (١ / ٦١) التقصير في حقوق الجار – (١ / ٢٧) موارد الظمآن لدروس الزمان – (٣ / ٤٨٩)

ولهذا فإن للجار الصالح منزلةً عند العقلاء، ومَنْ يقْدرون المكارم قدرها؛ فهم لا يعدلون به شيئًا، ولا يرتضون به بدلاً، ولا يبغون عنه حِولاً؛ لأن فيه أنْسَ وحشتهم، واستقرار حياتهم، وبه الأمن على كل مرتخص ونفيس، فهو-بعد الله-غناهم حال الفقر، وغياثهم ونجدتهم في الخطوب، وهو عدتهم وعتادهم عند النوازل؛ فبقاؤه خصب ونعمة، وفراقه ورحيله مَحْلٌ ونقمة.

ولهذا كان السلف الصالح، والكرام من الناس لا يؤثرون بالجار الصالح مالاً ولا عرضاً من الدنيا.

باع أبو الجهم العدوي داره بمائة ألف درهم، ثم قال: بكم تشترون جوارَ سعيد بن العاص؟ قالوا: وهل يشترى جوارٌ قط ؟

قال: ردوا عليَّ داري، وخذوا مالكم؛ لا أدع جوار رجل إن قعدت سأل عني، وإن رآني رحَّب بي، وإن غبت حفظني، وإن شهدت قربني، وإن سألته قضى حاجتي، وإن لم أسأله بدأني، وإن نابتني نائبة فرَّج عني.

فبلغ ذلك سعيدًا، فبعث إليه بمائة ألف درهم(١)

ولما عزم أبو البركات التلمساني على الرحلة من بلاد المغرب إلى الشرق كتب إليه ابن خاتمة أحد شعراء تلمسان أبياتاً يقول فيها:

أشمسَ الغربِ حقّاً ما سمعنا بأنك قد سئمت من الإقامة
وأنك قد عزمت على طلوع إلى شرق سموت به علامة
لقد زلزلتَ منا كلَّ قلبٍ بحق الله لا تَقِم القيامة

فقال أبو البركات: " لا أرحل من إقليم فيه من يقول مثل هذا".

ونفثة السحر والتأثير في هذا أنه هيأ لمراده بقوله: " أشمس الغرب"، ثم ختم بقوله: "لا تقم القيامة" إشارة إلى أن طلوع الشمس من مغربها من علامات قيام الساعة، وأن طلوع هذا العالم من بلاد الغرب قيامةٌ لقلوب محبيه؛ ولهذا ثناه عن رحيله، فمكث أبو البركات في بلده(٢)

✍**السابع والعشرون: منع الجار جاره من الحفر :ليس للجار منع جاره من حفر بئر في داره إذا كانت الأرض صلبة لا تضر ببئره ، وإن كانت رخوة** وخشي أن ينشف ماء بئره منع إذا قال ذلك أهل البصر- أي الخبرة- . ذكر ذلك المالكية (٣) .

(قلت) هو الصحيح دفعا للضرر .

---

١ – وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/٢٣٥

٢ – انظر: الهداية الإسلامية ص ٢٣٣، وأثار الشيخ محمد البشير الإبراهيمي ٤/١٣٨

٣ – ابن فرحون، تبصرة الحكام ٢ \ ٣٦٣ ونقل عن ابن كنانة أن له ذلك وإن أضر بجاره، قالت : وليس عليه العمل . وانظر التسولي، البهجة في شرح التحفة ٢ \ ٣٣٦ فيه كلام طويل وتشعبات .

الفصل السادس
تحذير الأبرار من الأحاديث الضعيفة والموضوعة في الجار

١-(التمسوا الجار قبل الدار، والرفيق قبل الطريق)([١])
قال الألباني: ضعيف جدا
٢-(إن الله يحب الرجل له الجار السوء يؤذيه فيصبر على أذاه ، ويحتسبه حتى يكفيه الله بحياة أو موت) .
وقال الألباني: ضعيف جداً ([٢])
٣-(الجيران ثلاثة: جار له حق واحد، وهو أدنى الجيران حقاً، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق، وهو أفضل الجيران حقاً.
فأما الجار الذي له حق واحد؛ فالجار المشرك لا رحم له، له حق الجوار، وأما الذي له حقان؛ فالجار المسلم لا رحم له ، له حق الإسلام وحق الجوار ، وأما الذي له ثلاثة حقوق ؛ فجار مسلم ذو رحم ، له حق الإسلام ، وحق الجوار ، وحق الرحم .
وأدنى حق الجوار أن لا تؤذي جارك بقتار قدرك إلا أن تقدح له منها)
قال الألباني: ضعيف. .([٣])
٤-(أحب العمل إلى الله عز وجل سبحة الحديث، وأبغض الأعمال إلى الله التحريف . قلنا: يا رسول الله! وما سبحة الحديث؟
قال: القوم يتحدثون والرجل يسبح. قلنا يا رسول الله! وما التحريف؟
قال: يكونون بخير؛ فيسألهم الجار والصاحب، فيقولون: نحن بشر ! يشكون)
وقال الألباني: موضوع ([٤]).
٥-(لا قليل من أذى الجار) .
ضعيف جداً([٥])
٦-أد الزكاة المفروضة فإنها طهرة تطهرك و ائت صلة الرحم و اعرف حق السائل و الجار و المسكين.
(حم ك) عن أنس .
و قال الألباني (ضعيف) انظر حديث رقم: ٢٥٢ في ضعيف الجامع) ([٦])
٧- إن الله تعالى يحب الرجل له الجار السوء يؤذيه فيصبر على أذاه و يحتسبه حتى يكفيه الله بحياة أو موت .) عن أبي ذر .

---

[١] – سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ح ٢٦٧٤ ،و اللآلي المنثورة في الأحاديث المشهورة للزركشي – (١ / ١٢٠)كشف الخفاء – (١ / ٣٢٧)ح ١٠٥١و رواه الطبراني (٢/٢٢٠/١) ، والقضاعي (١/٦٠)

[٢] – أخرجه ابن أبي الدنيا في "مكارم الأخلاق" (ص٨١) ، والخطيب في "التاريخ" (١٠/ ١٣٣) ، والديلمي (١/ ٢/ ٢٤٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ح ٣٤٨٤ والعلل المتناهية – ح ١٢١٧

[٣] – أخرجه البزار (٢/ ٣٨٠) ، والطبراني في "مسند الشاميين" (ص٤٧٦) ، وأبو نعيم في "الحلية" (٥/ ٢٠٧) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (٢ / ٦٠)سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة – ح٣٤٩٣ و ذخيرة الحفاظ – (٤ / ٢٢١٧)

[٤] – الطبراني في معجمه الكبير ج ١٧/ ص ١٨٦ حديث رقم: ٤٩٦ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة – ح٣٩٨٦

[٥] – أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (١٠/ ٢٧) : سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة –ح٤٨٠٩

[٦] – صحيح وضعيف الجامع الصغير – (٤ / ٢٨٧)

تحقيق الألباني:(ضعيف جدا) انظر حديث رقم : ١٦٩٩ في ضعيف الجامع .)([١])
٨-عن مطرف أنه سمع أبا ذر يقول: إن رسول الله (ﷺ) قال إن الله يحب الرجل له الجار السوء يؤذيه فيصبر على أذاه ويحتسبه حتى يكفيه الله بحياة أو يموت
قال المؤلف وهذا لا يصح قال يحيى عيسى بن إبراهيم ليس بشيء وبقية كان مدلسا سمع من المتروكين والمجهولين ويدلس ([٢])
٩-**قال سعيد بن عمرو البرذعي قال لأبي زرعة محمد بن سعيد الاثرم قال ليس كأنه يقول ليس بشيء قلت أي شيء أنكر عليه فقال عن همام وأبي هلال عن قتادة عن انس عن النبي (ص) قال ليس المسلم من يشبع وجاره طاوي
قال المؤلف قلت كان الأثرم يروي هذا عن همام وأبي هلال وقال أبو حاتم الرازي هو منكر الحديث ([٣])
١٠-حرمة الجار على الجار كحرمة دمه.
عن أبي هريرة .
قال: الألباني
(ضعيف) انظر حديث رقم : ٢٧٠٧ في ضعيف الجامع ([٤]).
١١ -حق الجار إن مرض عدته و إن مات شيعته و إن استقرضك أقرضته و إن أعوز سترته و إن أصابه خير هنأته و إن أصابته مصيبة عزيته و لا ترفع بناءك فوق بنائه فتسد عليه الريح و لا تؤذه بريح قدرك إلا أن تغرف له منها .
تخريج السيوطي
(طب) عن معاوية بن حيدة.
تحقيق الألباني
(ضعيف) انظر حديث رقم: ٢٧٢٨ في ضعيف الجامع. ([٥])
١٢-لا قليل من أذى الجار.
عن أم سلمة.
قال الألباني:
(ضعيف) انظر حديث رقم: ٦٣٠٦ في ضعيف الجامع ([٦]).
١٣-وروي عن عصمة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ أحب العمل إلى الله عز وجل سبحة الحديث وأبغض الأعمال إلى الله عز وجل التحريف
فقلنا يا رسول الله وما سبحة الحديث قال يكون القوم يتحدثون والرجل يسبح

---

[١] – صحيح وضعيف الجامع الصغير – (٩ / ٦٩)
[٢] – صحيح وضعيف الجامع الصغير – (١٤ / ١٨٦) ،و أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب – (١ / ١١٨) ، و التذكرة في الأحاديث المشتهرة – (١ / ١٢٠)،والجوهر النقي لابن التركماني – (٦ / ٢٧٦) ،و الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة – (١ / ٩)،و العلل المتناهية – (٢ / ٧٣١)
[٣] – العلل المتناهية ح٨٧٣
[٤] – صحيح وضعيف الجامع الصغير – (١٤ / ٢٥٠)
[٥] – صحيح وضعيف الجامع الصغير – (١٤ / ٢٧١) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام – (٢ / ٥٩)
[٦] – صحيح وضعيف الجامع الصغير – (٢٩ / ٤٥١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة – (١ / ٣٨)

قلنا يا رسول الله وما التحريف قال القوم يكونون بخير فيسألهم الجار والصاحب فيقولون نحن بشر [يشكون](١)

١٤-(ضعيف)عن الفضل - يعني: ابن مبشر - قال : سمعت جابراً يقول: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ يستعديه (على جاره، فبينا هو قاعدٌ بين الركن والمقام،إذا أقبل النبي ﷺ ورآه الرجل وهو مُقاوم رجلاً عليه ثياب بياض عند المقام، حيث يصلون على الجنائز، فأقبل النبي ﷺ فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله! من الرجل الذي رأيت معك مقاوم عليه ثياب بيض؟ قال: " أقد رأيته؟".

قال: نعم. قال: " رأيت خيراً كثيراً، ذاك جبريل ﷺ رسولُ ربّي، ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه جاعل له ميراثاً".(٢)

١٥-وروي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺرقال من أغلق بابه دون جاره مخافة على أهله وماله فليس ذلك بمؤمن وليس بمؤمن من لم يأمن جاره بوائقه (٣)

١٦-أتدري ما حق الجار إذا استعانك أعنته وإذا استقرضك أقرضته وإذا افتقر عدت عليه وإذا مرض عدته وإذا أصابه خير هنأته وإذا أصابته مصيبة عزيته وإذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبنيان فتحجب عنه الريح إلا بإذنه ولا تؤذه بقتار ريح قدرك إلا أن تغرف له منها وإن اشتريت فاكهة فأهد له فإن لم تفعل فأدخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده

*حديث معاذ " أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث ووفاء العهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وخفض الجناح "(٤)

١٧-أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق والبيهقي في كتاب الزهد وأبو نعيم في الحلية ولم يقل البيهقي " وخفض الجناح " وإسناده ضعيف ،حديث معاذ قال لي رسول الله (أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث ووفاء العهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وخفض الجناح

١٨-حديث حق الجار إلى أربعين دراً

حديث ضعيف والمعروف ما رواه البخاري في الأدب المفرد من قول الحسن البصري وقد سئل عن الجار فقال أربعون داراً من كل جهة وكذا نقل عن الأوزاعي (٥)

١٩-حديث إذا كان يوم القيامة تعلق الجار بالجار فيقول يا رب سل هذا فيم أغلق بابه دوني ومنعني طعامه (مى) من حديث أنس وفيه أبو هدبة (٦)

---

١ – ضعيف الترغيب والترهيب – ح١٠٥٤

٢ – ضعيف الأدب المفرد – (١ / ٢٢)

٣ –– ضعيف الترغيب والترهيب – (٢ / ٨٤)

(ضعيف جدا) المغني عن حمل الأسفار – ح١٥٢٣

٤ – أحاديث الإحياء التي لا أصل لها للسبكي – (١ / ٢٣) تخريج أحاديث الإحياء – (٤ / ٣٧٤)ح١٨٧٤روضة المحدثين – (٦ / ٤٧) ح ٢٣٢٢

٥ – المقاصد الحسنة للسخاوي – (١ / ٢٧٧) أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب – (١ / ١٢٥) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة – (١ / ١٧٠) كشف الخفاء – (١ / ٣٢٨)ح١٠٥٤

٦ – تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة – (٢ / ١٧١) ذخيرة الحفاظ – (١ / ٥٤٦)

٢٠- ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين فإن الميت يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحي بجار السوء) وفي رواية قيل يا رسول الله وهل ينفع الجار الصالح في الآخرة قال هل ينفع في الدنيا ؟ قالوا : نعم قال : كذلك ينفع في الآخرة ، ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال في المقاصد رواه أبو نعيم والخليلي من حديث سليمان بن عيسى عن أبي هريرة مرفوعا ، وسليمان متروك بل اتهم بالوضع ولكن لم يزل عمل السلف والخلف على هذا انتهى ، ومما يشهد له ما أخرجه ابن عساكر عن علي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ندفن موتانا وسط قوم صالحين فإن الموتى يتأذون بالجار السوء كما يتأذى به الأحياء ، قال وأما ما روى من أن الأرض المقدسة لا تقدس أحدا إنما يقدس المرء عمله فلا ينافيه ، واعترض المناوي الشاهد بأنه كحال الأصل .)([1])

[1] – كشف الخفاء – (١ / ٧٢)

الفصل السابع
روائع البيان من قصص الجيران

✍ارجع إلى منزلك فوالله لا أوذيك أبدا:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن جاري فلانا قد آذاني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اصبر فاتاه ثلاث مرات يقول له اصبر ثم جاءه في الرابعة فقال لا اصبر وقد آذاني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطرح متاعك في الطريق ثم اجلس فمن مر بك فسألك فقل فلان جاري قد آذاني فإنهم سيقولون فعل الله به وفعل فطرح الرجل متاعه ثم جلس فمر فسئل فقال فلان جاري قد آذاني فقالوا
فعل الله به وفعل فبلغ ذلك الرجل فاتاه فقال ارجع إلى منزلك فوالله لا أوذيك أبدا فرجع إلى منزله([1])

الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق وكان ابن المقفع بجنب داره دار وكان يستامها وصاحبها يمتنع من بيعها، فاتفق أن ركب صاحب الدار دين واحتاج إلى بيعها فعرضت عليه فقال: ما قمت إذاً بحرمة الجوار إن رغبت في ابتياعها بعد أن باعها معدماً، وحمل إليه ثمن الدار وقال: بق دارك عليك ورد هذا على دينك.[2]

✍وهل يباع الجوار؟

وساوموا جاراً لفيروز على داره بثمن فقال: هذا ثمن الدار فأين ثمن الجوار؟
قالوا: وهل يباع الجوار؟
قال: نعم لا أبيعه إلا باضعافه دراهم، فبلغ فيروز فأرسل إليه ثمن الدار.

✍حرمة الجار كحرمة الأم:

قال رجل لعبد الله بن المبارك رضي الله عنه إن جارنا يشتكي من عبدي ولعله يكذب عليه قال إذا أذنب عبدك ذنبا فاحفظه عليه فإذا شكاه جارك فأدبه على ذلك فتكون قد أرضيت جارك وأدبت عبدك وعن النبي صلى الله عليه وسلم حرمة الجار كحرمة الأم..

✍حق الجوار حتى مع النمل:

كان عدي بن حاتم الطائي صحابيا روى عن النبي ستة وستين حديثا وكان إذا ركب فرسه تخط رجلاه بالأرض وكان يفت الخبز لمن جاوره من النمل ويقول علينا حق الجوار حكاه النووي في تهذيب الأسماء واللغات.([3])

✍مجير الجراد:

كان أبو حنبل يقال له مجير الجراد، وذلك أنه نزل عليه جراد بفنائه فعدا الحي إليه فقال لهم: إلى أين؟ فقالوا أردنا جيرانك جراداً نزل بفنائك! فقال: أما إذ سميتموه جاري فلا تصلون إليه أبداً! فأمر قومه أن يسلو سيوفهم ويمنعوه؛ وفيهم يقول الشاعر:
ومنّا ابن مرّ أبو حنبل ... أجار من الناس رجل الجراد ([1])

---

[1] – الكامل في ضعفاء الرجال – لابن عدي – (٢ / ٢٢٩)

[2] – محاضرات الأدباء – (٢ / ٩١)

[3] – نزهة المجالس ومنتخب النفائس – (١ / ٢٠٩)

✍حماية الجار وان جار:

ذكر أن معاوية ولى كثير بن شهاب المذحجي خراسان، فاختان مالاً كثيراً ثم هرب فاستتر عند هانئ بن عروة المرادي: فبلغ ذلك معاوية، فهدر دم هانئ. فخرج إلى معاوية فكان في جواره، ثم حضر مجلسه وهو لا يعرفه، فلما نهض الناس ثبت مكانه. فسأله معاوية عن أمره فقال: أنا هانئ بن عروة. فقال: إن هذا اليوم ليس باليوم الذي يقول فيه أبوك:

أرجل جمتي وأجر ذيلي وتحمل شكتي أفق كميت

وأمشي في سراة بني غطيف إذا ما ساءني أمر أبيت

قال: أنا والله يا أمير المؤمنين اليوم أعز مني ذلك اليوم. فقال: بم ذلك؟

قال: بالإسلام. قال: أين كثير بن شهاب؟

قال: عندي وعندك يا أمير المؤمنين.

قال: انظر إلى ما اختانه، فخذ منه بعضاً، وسوغه بعضاً، وقد أمناه ووهبناه لك.([2])

✍ما بعت داري وإنما بعت جواري

قيل لأبي الأسود الدؤلي لم بعت دارك فقال ما بعت داري وإنما بعت جواري ([3])

✍ناس عرفوا قيمة الجوار:

يروى أن رجلاً أراد أن يبيع داره، فلما أراد المشتري أن يشتري، قال: لا أسلمك الدار حتى تشتري مني الجوار، قال: جوار من؟ قال: جوار سعيد بن العاص .

جاره أراد أن يبيع بيته، فمن غلاوة الجوار، قال: أنا أبيع بيتي وأبيع الجوار، من الذي يشتري جوار سعيد بن العاص؟

وتزايدوا في الثمن، فقال له شخص: هل رأيت أحداً يشتري جواراً أو يبيعه؟ قال: ألا تشترون جوار من إن أسأت إليه أحسن إليّ، وإن جهلت عليه حلم عليّ، وإن أعسرت وهب لي حاجتي، فبلغ ذلك سعيد بن العاص، فبعث إليه بمائة ألف درهم.

فكان الجار يباع قبل الدار، قالت امرأة فرعون: {رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتاً} [التحريم:١١] عندك أولاً ثم بيتاً.

أين هؤلاء من أكثر جيران زماننا، الذي لا تكاد تهدأ أذيتهم وشتائمهم وسبهم وهجرانهم ومشاجراتهم وتقاطعهم وكيد بعضهم لبعض رجالاً ونساءً وأولاداً؟! قال بعض من بلي بجار السوء:

ألا من يشتري جاراً نئوماً بجار لا ينام ولا ينيم

ويلبس بالنهار ثياب نسك وشطر الليل شيطان رجيم

يقول: أريد جاراً ينام، فأنا جاري لا ينام بل يسعى في الشر.

قال علي بن أبي طالب للعباس: ما بقي من كرم إخوانك؟ قال: الإفضال على الإخوان، وترك أذى الجيران.

---

[1] – محاضرات الأدباء – (١ / ١٢٢) التذكرة الحمدونية – (١ / ١٨٣) المستقصى في أمثال العرب – (١ / ٨٨) حماسة القرشي – (١ / ٢) ربيع الأبرار – (١ / ٦٦) مجمع الأمثال – (١ / ٢٢١)

[2] – العقد الفريد – (١ / ٣٨)

[3] – غرر الخصائص الواضحة – (١ / ٢٦٣)

وقال بعضهم:

سقياً ورعياً لجيران نزلت بهم كأن دار اغترابي عندهم وطني
إذا تأملت من أخلاقهم خلقاً علمت أنهم من حلية الزمن

فالجيران خصوصاً في بلد الغربة، كهؤلاء الجيران الذين جاءوا من بلدان أخرى للعمل في هذه البلاد، أناس جاءوا من مصر و الشام و اليمن و أفريقيا و باكستان و الهند ومن غيرها، فما الذي يهون عليهم المعيشة في بلد الغربة؟ إن أهم شيء -في الحقيقة- يهون عليهم لهو الجار، إذا كان جاره طيباً ظن كأنه في وطنه، كما قال هذا الرجل:

سقياً ورعياً لجيران نزلت بهم كأن دار اغترابي عندهم وطني
كأني أصبحت في وطني

بل يمكن أحسن، وهذا بسبب هؤلاء الجيران.

مما رأى من الخير أصبح مثل وطنه أو أحسن.)([1])

أبو حاتم، قال: أمير أخبرنا عمارة بن عقيل، قال: " كان الرجل فيما مضى إذا أراد شين جاره أو صاحبه طلب حاجته إلى غيره "([2])

✍ما يصلح إلا للفرار من جار السوء:

ستعرض أبو مسلم صاحب الدولة فرسا محضيرا فقال لأصحابه: لم يصلح هذا؟ فذكروا السباق، وصيد حمر الوحش والنعام، واتباع المنهزم، فقال: ما صنعتم شيئاً، ما يصلح إلا للفرار من جار السوء.[3]

✍إكرام الجار وان كان من الكفار:

ومن النوادر المحكية في إكرام الجار ما حكي أن يهودياً عطاراً نزل ببعض أحياء العرب يبيع لهم من بضاعته العطرية فمات عندهم فأتوا شيخاً لهم لم يكن يقطع في الحي أمر دونه فاعلموه بخبر اليهودي فجاء وغسله وكفنه وتقدم وأقام الناس خلفه وقال اللهم إن هذا لنا جار وله علينا ذمام فإذا قضينا ذمامه وصار إليك فلك الخيار أن تفعل به ما هو له أهل أو تفعل به ما أنت له أهل فإنك أهل التقوى وأهل المغفرة شاعر) ([4])

قال جعفر بن أبي طالب لأبيه يا أبة إني لا أستحيي أن أطعم طعاماً وجيراني لا يقدرون على مثله فقال له أبوه إني لأرجو أن يكون فيك خلف من عبد المطلب) ([5])

✍أبو حنيفة وجار له كان يغني بشعر العرجي:

من المشهور عن مروءته، ووفائه ورعايته حق الجوار، ما روى أنه كان له جار بالكوفة إسكاف، يعمل نهاره أجمع، حتى إذا جنه الليل رجع إلى منزله، وقد حمل معه لحماً فطبخه أو سمكة فشواها، ثم لا يزال يشرب حتى إذا دب الشراب فيه غنى بصوت، وهو يقول:

أضاعوني وأي فتىً أضاعُوا ليَوم كريهةٍ وسدَادِ ثَغْرِ

---

[1] – سلسلة الآداب الإسلامية – (٤ / ٢٥)

[2] – الجليس الصالح والأنيس الناصح – (١ / ٢٢)

[3] – ربيع الأبرار – (١ / ٧٦)

[4] – غرر الخصائص الواضحة – (١ / ٢٥١)

[5] – غرر الخصائص الواضحة – (١ / ٢٥٠)

فلا يزال يشرب ويردد هذا البيت، حتى يأخذه النوم.
وكان أبو حنيفة يصلي الليل كله، ففقد صوته، فسأل عنه، فقيل: أخذه العسس منذ ليال، وهو محبوس.
فصلى أبو حنيفة صلاة الفجر من غد، وركب بغلة، واستأذن على الأمير. فقال: ائذنوا له، وأقبلوا به راكبا، ولا تدعوه ينزل حتى يطأ البساط.
ففعل، فلم يزل الأمير يوسع في مجلسه، وقال: ما حاجتك؟
قال: لي جار إسكاف، أخذه العسس منذ ليال، ويأمر الأمير بتخليته.
فقال: نعم، وكل من أخذ في تلك الليلة إلى يومنا هذا. فأمر بتخليتهم أجمعين.
فركب أبو حنيفة، والإسكاف يمشي وراءه، فلما نزل أبو حنيفة مضى إليه، فقال: يا فتى، هل أضعناك؟ فقال: لا، بل حفظت ورعبت، جزاك الله خيراً عن حرمة الجوار، ورعايته.
وتاب الرجل، ولم يعد إلى ما كان عليه، ببركة الإمام، رضي الله تعالى عنه وأرضاه، وجعل الجنة مُتقلبه ومثواه، ونفعنا ببركاته، وبركات علومه في الدنيا والآخرة. ([1])
عن ابن المبارك قال : سأل رجل أبا حنيفة عن خوخة أراد أن يفتحها في حائط له في داره فقال افتح ما شئت ولا تطلع على جارك فأتى به جاره إلى ابن أبي ليلى فمنعه منه فشكا إلى أبي حنيفة قال فافتح فيه بابا فجاء ليفتح الباب فأتى به إلى ابن أبي ليلى فمنعه فقال كم قيمة حائطك قال ثلاثة دنانير قال هي لك علي واذهب فاهدم الحائط من أوله إلى آخره فجاءه يهدمه فمنعه فأتى به إلى ابن أبي ليلى فقال يهدم حائطه وتسألني أن أمنعه من ذلك اذهب فاهدمه واصنع ما شئت قال فلم عنيتني ومنعتني من فتح خوخة وكان ذلك أهون علي قال إذا كان يذهب إلى من يدله على خطأي فكيف أصنع إذا تبين الخطأ([2])

✍إن جاري هذا بريء الساحة:

* القاضي الفرج بن كنانة ومن الفقهاء المعدودين بالأندلس في صدور القضاة، الفرج بن كنانة الكناني، رحل إلى المشرق، وسمع من عبد الرحمن بن القاسم وغيره. ولما قدم من رحلته، استخلصه الأمير الحكم بن هشام، وولاه قضاء الجماعة بقرطبة. وهو كان القاضي بها أيام الهرج المعروف بوقيعة الربض. ومما جرى له حينئذ، أن بعض أصحاب الأمير الحكم، الذين أرسلهم على الناس، تعلقوا بجار الفرج بن كنانة، أتهموه بالحركة في الصبح، وتسوروا عليه. وصاح نساؤه؛ فسمع القاضي الصراخ؛ فقال: ما هذا؟
فقيل: جارك فلان تعلق به الحرس ؛ فأخرجوه ليقتل فبادر الخروج ، وكف القوم عن جاره ، وقال لهم : إن جاري هذا بريء الساحة ، سليم الناحية ، وليس فيه شيء مما تظنون .
فقال له رئيس الحرس، المرسل معهم : ليس هذا من شأنك عليك بالنظر في أحباسك وحكومتك ودع ما لا يعنيك فغضب الفرج عند ذلك ، ومشى إلى الأمير الحكم ؛ فاستأذن عليه . فلما دخل، قال له بعد السلام : أيها الأمير إن قريشاً حاربت رسول الله (ﷺ)

---

[1] الطبقات السنية في تراجم الحنفية – (١ / ٣٤) – أخبار أبي حنيفة – (١ / ٥١)الأغاني – (١ / ٣٩٩) تاريخ بغداد – (١٣ / ٣٦٣) تراجم شعراء الموسوعة الشعرية – (١ / ٧٤٠) تهذيب الأسماء – (١ / ٦٧٤) طبقات الحنفية – (٢ / ٢٤٩) إعلام الناس بما وقع للبرامكة – (١ / ١٢٧) العقد الفريد – (٢ / ٣٩٣)

[2] – أخبار أبي حنيفة – (١ / ٣١)

وناصبته العداوة في الله تعالى ؛ ثم إنه صفح عنهم ، لما أظفره الله تعالى بهم ، وأحسن إليهم . وأنت أحق الناس بالاقتداء به، لقرابتك منه ، ومكانك من خلافته في عباد الله ثم حكى له قصة جاره ، وما عرض له في الدفاع عنه . فأمر بتخليه سبيله، وبعقاب الناظر الذي عارض القاضي ؛ وعفا عند ذلك عن بقية أهل قرطبة ، وبسط الأمان بجماعتهم ، وردهم إلى أوطانهم .)([1])

✍من آذى جاره ورثه الله داره:

قال المكي: كنت عند سفيان بن عيينة وجاء رجل فقال له: إن جاري قد آذاني، وقد روي عن النبي ﷺأنه قال: من آذى جاره ورثه الله داره، فقال له: إن هذا لفي كتاب الله عز وجل، قال الرجل: وأين ذلك؟ قال: قال الله عز وجل " وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا فأوحى إليهم ربهم لنهلكن الظالمين. ولنسكننكم الأرض من بعدهم ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد " إبراهيم:(١٣ – ١٤) فقال المكي وقبل رأسه.)([2])

✍أمرني جدي ﷺبإكرام الجار:

قال ابن عباس الصاحب بالجنب هو الرفيق في السفر

ورأيت عن الحسن بن علي رضي الله عنهما أن جاره اليهودي انخرق جداره إلى منزل الحسن فصارت النجاسة تنزل في داره واليهودي لا يعلم بذلك فدخلت زوجته يوما فرأت النجاسة قد اجتمعت في دار الحسن فأخبرت زوجها بذلك فجاء اليهودي إليه معتذرا فقال أمرني جدي ﷺبإكرام الجار فأسلم اليهودي وقال الحسن البصري ليس حسن الجوار كف الأذى عن الجار بل حسن الجوار الصبر على أذى الجار وقال ﷺمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره ومن آذى جاره حرم الله عليه الجنة..([3])

✍هذه الثلاثمائة ليرة ذهبية خذها، وابق جارنا !

ويروى أن الأمير عبد القادر الجزائري رحمه الله تعالى بطل الجزائر كان مدفونًا في دمشق، وقد اختار أن يقيم في دمشق له جار أراد أن يبيع بيته عرضه للبيع فدفع له مبلغًا قليلا ، فغضب ، وقال : والله لا أبيع جيرة الأمير بثلاثمائة ليرة ذهبية ، بلغ الأمير هذا الكلام فاستدعاه ، وقال له : هذه الثلاثمائة ليرة ذهبية خذها ، وابق جارنا !

وهذه القصة تدل على حسن الجيرة والجوار عند قبيلة عنزة والتي نستفيد منها معنى الوفاء وحقوق الجار عند القبيلة.

✍فلا يمكن أن يكون الكلب أحسن جيرة منا:

فقد نزح محمد بن على الشمري من جماعة ابن طواله شيخ الأسلم من شمر و نزل عند رفيع الركابي واستجار فيه فأجاره وأحسن جواره وأكرمه وانزله في أحسن منزله وكان عند الشمري كلب (أكرمكم الله) اسمه هباس يرعى ابل الشمري لا احد يستطيع أن يقترب

---

[1] – تاريخ قضاة الأندلس – (١ / ٥٣)

[2] – البصائر والذخائر – (١ / ١٥)

[3] – نزهة المجالس ومنتخب النفائس – (١ / ٢٠٩)

جهة الإبل وهباس يحرسها فبعد ثمان أعوام أقامها الشمري في جوار عنزة رجع لقومه وفي يوم من الأيام صدف أن غزى رفيع الركابي شمر وكسب أبلا ومن الإبل التي غنمها رفيع الركابي وربعه ابل الشمري فلحق بهم الكلب هباس وانبطح أمام رفيع الركابي فعرف أن الإبل لجاره القديم الشمري فقال لربعه ردوا الإبل للشمري فلا يمكن أن يكون الكلب أحسن جيره منا .(١)

✍مد يدك فأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله:

عن سهل بن عبد الله التستري رحمه الله أنه كان له جار ذمي و كان قد انبثق من كنيفه إلى بيت في دار سهل بثق فكان سهل يضع كل يوم الجفنة تحت ذلك البثق فيجتمع ما يسقط فيه من كنيف المجوسي و يطرحه بالليل حيث لا يراه أحد فمكث رحمه الله على هذه الحال زمانا طويلا إلى أن حضرت سهلا الوفاة فاستدعى جاره المجوسي و قال له : ادخل ذلك البيت و انظر ما فيه فدخل فرأى ذلك البثق و القذر يسقط منه في الجفنة فقال ما هذا الذي أرى ؟

قال سهل: هذا منذ زمان طويل يسقط من دارك إلى هذا البيت و أنا أتلقاه بالنهار و ألقيه بالليل و لولا أنه حضرني أجلي و أنا أخاف أن لا تتسع أخلاق غيري لذلك و إلا لم أخبرك فافعل ما ترى فقال المجوسي : أيها الشيخ أنت تعاملني بهذه المعاملة منذ زمان طويل و أنا مقيم على كفري ؟ مد يدك فأنا أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله ثم مات سهل رحمه الله(٢)

✍لا صعدت فوق هذا البيت أبدا:

**عن مرحوم بن عبد العزيز، قال: حدثنا القعقاع بن عمرو ، قال : صعد الأحنف بن قيس فوق بيته ، فأشرف (٣) على جاره ، فقال : « سوءة سوءة دخلت على جاري بغير إذن ؟ لا صعدت فوق هذا البيت أبدا »(٤)

✍لا تطردوا عنز جاري:

**عن هشام قال: كان حسان بن أبي سنان بن ثابت تدخل العنز إلى منزله فتأخذ الشيء فإذا طردت قال لهم لا تطردوا عنز جاري دعوها تأخذ حاجتها(٥)

✍صنائع المعروف تقي مصارع السوء(٦)

يذكر رجلٌ يسمى ابن جدعان قال: خرجت في فصل الربيع، وإذا بي أرى إبلي سمانًا يكاد الربيع أن يفجر الحليب من ثديها، وكلما اقترب الحوار (ابن الناقة) من أمه درَّت عليه، وانهال الحليب منها لكثرة الخير والبركة، فنظرت إلى ناقة من نياقي ابنها خلفها، وتذكرت

---

١ – نزهة المجالس ومنتخب النفائس – (١ / ٢٠٩)

٢ – الكبائر – الذهبي – (١ / ٢٠٧)

٣ – أشرف : أطل وأقبل واقترب وعلا ونظر وتطلع

٤ – قصر الأمل – (١ / ٢٧٨)

٥ – مكارم الأخلاق – (١ / ١٠٤)

٦ – نور على نور، ص٦٤.

جارًا لي له بُنيَّات سبعٌ فقير الحال، فقلت: والله لأتصدقن بهذه الناقة وولدها لجاري والله يقول: {لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ}(سورة آل عمران، الآية: ٩٢.).
وأحب حلالي هذه الناقة، يقول: فأخذتها وابنها، وطرقت الباب على الجار، وقلت: خذها هديةً مني لك، فرأيت الفرح في وجهه لا يدري ماذا يقول، فكان يشرب من لبنها ويحتطب على ظهرها، وينتظر وليدها يكبر ليبيعه، وجاءه منها خير عظيم. فلما انتهى الربيع وجاء الصيف بجفافه وقحطه، تشققت الأرض وبدأ البدو يرتحلون يبحثون عن الماء في الدحول . والدحول هي حفر في الأرض توصل إلى محابس مائية أو أقبية مائية تحت الأرض، له فتحات فوق الأرض يعرفها البدو.
يقول: فدخلت في هذا الدحل حتى أحضر الماء لنشرب-وأولاده الثلاثة خارج الدحل ينتظرون-فتاه تحت الأرض، ولم يعرف الخروج. وانتظر أبناؤه يومًا ويومين وثلاثة حتى يئسوا، قالوا: لعل ثعبانًا لدغه ومات، لعله تاه تحت
الأرض وهلك، وكانوا -عياذًا بالله-ينتظرون هلاكه طمعًا في تقسيم المال والحلال، فذهبوا إلى البيت وقسموا وتذكروا أن أباهم قد أعطى ناقة لجارهم الفقير، فذهبوا إليه وقالوا له: أعد الناقة خيرًا لك، وخذ هذا الجمل مكانها، وإلا سنسحبها عنوة الآن، ولن نعطيك شيئًا.
قال: أشتكيكم إلى أبيكم.
قالوا: اشتك إليه، فإنه قد مات!!
قال: مات!! كيف مات؟ وأين مات؟ ولِمَ لمْ أعلم بذلك؟
قالوا: دخل دحلاً في الصحراء ولم يخرج.
قال: ناشدتكم الله اذهبوا بي إلى مكان الدَّحل، ثم خذوا الناقة، وافعلوا ما شئتم ولا أريد جَمَلَكم.
فذهبوا به فلما رأى المكان الذي دخل فيه صاحبه الوفي، ذهب وأحضر حبلاً، وأشعل شمعة ثم ربط نفسه خارج الدحل، ونزل يزحف على قفاه حتى وصل إلى أماكن فيها يحبو، وأماكن فيها يزحف، وأماكن يتدحرج، ويشم رائحة الرطوبة تقترب، وإذا به يسمع أنين الرجل عند الماء، فأخذ يزحف تجاه الأنين في الظلام، ويتلمس الأرض، فوقعت يده على الطين، ثم وقعت يده على الرجل، فوضع يده على أنفاسه فإذا هو حي يتنفس بعد أسبوع، فقام وجرَّه، وربط عينيه حتى لا تنبهر بضوء الشمس، ثم أخرجه معه خارج الدحل، ومرَّس له التمر وسقاه، وحمله على ظهره، وجاء به إلى داره، ودبَّت الحياة في الرجل من جديد، وأولاده لا يعلمون.
فقال: أخبرني بالله عليك، أسبوعًا كاملاً وأنت تحت الأرض ولم تمت.
قال: سأحدثك حديثًا عجبًا، لما نزلت ضعت وتشعبت بي الطرق، فقلت: آوي إلى الماء الذي وصلت إليه، وأخذت أشرب منه، ولكن الجوع لا يرحم، فالماء لا يكفي.
يقول: وبعد ثلاثة أيام، وقد أخذ الجوع مني كلَّ مأخذ، وبينما أنا متسلقٍ على قفاي، قد أسلمتُ وفوّضت أمري إلى الله، وإذا بي أحس بدفءِ اللبن يتدفق على فمي.

يقول: فاعتدلت في جلستي، وإذا بإناء في الظلام لا أراه يقترب من فمي فأشربُ حتى أرتوي، ثم يذهب، فأخذ يأتيني ثلاث مراتٍ في اليوم. ولكنه منذ يومين انقطع ما أدري ما سبب انقطاعه؟

يقول: فقلت له: لو تعلم سبب انقطاعه لتعجبت، ظنَ أولادك أنك مت، وجاءوا إليَّ وسحبوا الناقة التي كان الله يسقيك منها، والمسلم في ظلِّ صدقته، قال تعالى: {وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ} (١). والجزاء من جنس العمل.

✍قصة محمد بن احمد المعروف باللؤلؤي:

كان اللؤلؤي في آخر عمره لا يفتي بالتدمية، ولا يقول به، لقصة غريبة جرت له مع بعض جيرانه بالبادية. وذلك أن جاراً له كان له حقل، مُداخِلٌ لحقل اللؤلؤي، يكرم عليه، ويود لو جمعه لحقله. فلا يزال اللؤلؤي يسأل صاحبه أن يبيعه منه. أو يعاوضه منه بكل حيلة، فلا يجيبه، إلى أن اعتلّ صاحب الحقل، فعاده اللؤلؤي. فأظهر الرجل من السرور بعيادته والشكر له ما أطمعه في قضاء حاجته. فكلمه في ذلك ورغب إليه في تصييره له، فأظهر له الإسعاف بذلك وقال له: أحضر من شئت من الفقهاء أشهدهم على بيعي منك إياه، الى أن أستقل، فتبلغ ما تحبه، فسرّ بذلك. فقال له: فأجئ بالثمن، فقال الرجل سبحان الله يا فقيه، على مثلها من الحال، أقبض مالاً؟ لو كان عندي مال لأودعتكه، وكنت أحرز له من ذريتي. فسرّ بقوله وطمع فيه. وانطلق فجاء بعدة من الفقهاء أصحابه، فأدخلهم عليه. فإذا به قد أظهر انهداد قوته، وضعف منطقه. فدنا الفقيه منه، فقال: يا فلان أشهد الفقهاء - حفظهم الله -ببيعك مني. قال: أشهدكم أن الفقيه اللؤلؤي قاتلي، قاصداً متعمداً لقتلي. وأنه المأخوذ بدمي. فإن حدث بي حدث الموت استقيدوا لي منه. فإن دمي في عنقه، وأنتم رهناء بالصدق عني، فدهش اللؤلؤي، وقام على الرجل يستثبته، ويذكره بما جرى بينهما. ويخوّفه الله.

وسلك أصحابه الفقهاء في ذلك سبيله. فلا يرجع عن ذلك، ويقول: ما أشهدكم إلا على ما كان.

ولقد تناولني بيده بعد لسانه، والله سائلكم إن تكتموها. فلما لم يجدوا فيه حيلة، خرجوا عنه. فسألهم اللؤلؤي أن يتفرقوا قليلاً، حتى يخلو به، ففعلوا، فانفرد به. فطفق يعذله ويقول له: إلى هنا انتهت بك الحال، حتى تعصى الله فيّ، وتدعي عليّ بغير الحق. فقال له: وهل قلتُ إلا ما فعلت؟ دخلتَ عليّ، وأنا أحسبك عابداً مشفقاً. فسررت بذلك، فإذا بك باغي فرصة، فلما مسستني في سويداء قلبي، وأعدت عليّ من حديث هذا الحقل، ما تعلم كرهي له، لكونه قرة عيني، وأتيت عليّ، فخرجت إلى ما تراه. فهل أردت إلا قتلي؟ فاعتذر إليه اللؤلؤي وقال: أنا تائب لله تعالى من ذلك، فاتق الله فيّ، وراجع عقلك بما تدري ما يؤول إليه حالك. وجدّ في الرغبة إليه، في حلّ ما عقده من التدمية عليه. فبعدما أجابه إلى ذلك وقال: أما وقد مضت إلى هذا فاحلف بالأيمان اللازمة أنك لا تلتمس هذا الحقل في حياتي، ولا بعد مماتي، ولا تسعى لملكه بوجه، وتحرّمه على نفسك وتدفعه

---

١ – سورة الطلاق، الآيتان: ٢، ٣.

عنك، ولو صال إليك بميراث، ولا تهمّ لي مع ذلك بمساءة، ولا معارضة على فعلي. ولا تحقد على ذريتي بعدي. فحلف له على ذلك. وتوثق منه. وأذن للفقهاء عند ذلك للدخول. فلما دخلوا أشهدهم أنه قد عفا عن الفقيه لله تعالى، وأسقط عنه تبعة دمه. فقال له اللؤلؤي: إنم أريد أن تكذب نفسك، وتعود إلى الحق. فقال له: هذا هو الحق، فإن أقنعك عفوي عنك، وإلا فأنا على ما عقدته عليك. وأما تكذيبي، فلا أقول به، إذ أنت قاتلي. فرضي منه بذلك، وتوثق من الإشهاد عليه، وصار حديثهما عجباً، واعتقد بعد، أن لا يفتي بإمضاء تدمية بعدها. وتوفي اللؤلؤي في سنة خمسين وثلاثمائة، وقيل سنة إحدى وخمسين.([1])

[1] – ترتيب المدارك وتقريب المسالك – (١ / ٤٠٧)

الفصل السابع
درر الأشعار في بيان منزلة الجار

أخي المسلم ..... أختي المسلمة: هيا لندخل حدائق الأشعار لنقطف من رياضها باقة عطرة من الورود و الأزهار التي تغرس في النفوس و الأفكار الإحسان إلى كل جار والعمل بوصية العزيز الغفار و الاقتداء بسيد الأطهار - ﷺ-فإن من الشعر لحكمة كما قال النبي المختار ﷺ،

(أُخيَّ[1])قُم نلتقطْ من لُؤلؤِ الحِكَمِ دقائقاً حُجِبت عن فِطْنة الفَهِمِ
في وصف روضٍ أنيقٍ راق منظرُه من الزَّبَرْجَد والياقوت مُنتظِمِ
أما ترى نفحةَ النَّسْرِين عابقةً والزَّعْفرانَ سقتْه السحبُ بالدِّيَمِ
والمِهْرجانَ أتى من جَحْفلٍ لَجِبٍ من الرياض فأهدى طيِّب النَّسَمِ [2]

***

✍وقال أخر:

إذا شاعَ الحريقُ بيتَ جارٍ فبيتُكَ قد يصيرُ إلى السعيرِ
ومن يَخْذلْ أخاه في الرزايا يَظَلُّ على الزمانِ بلا نصيرِ[3]

✍قال مسكين الدرامي:

ناري ونارُ الجارِ واحدةٌ وإليه قلبي تنزلُ القِدْرُ
ما ضرَّ جاراً لي أجاورهُ ألاَّ يكونَ لبابه سِترُ
أعمى إذا ما جارتي بَرَزَتْ حتى يغيبَ جارتي الخدرُ[4]

✍لبيد بن ربيعة:

وإن هوانَ الجارِ للجارِ مؤلمٌ وفاقرةٌ تأوي إليها الفواقرُ [5]

✍وقال آخر:

جاوزْ إذا جاوَرتَ بحراً أوفتىً . فالجارُ يُشْرُف قدرُه بالجارِ)[6]

---

[1] –في الأصل : مولاي و استبدلتها

[2] – نفحة الريحانة ورشحة طلاء الحانة – (ج ١ / ص ٣٠٢)

[3] – مجمع الحكم والأمثال – (١ / ٠)

[4] – تاريخ دمشق – (١٨ / ٥٩ ترتيب المدارك وتقريب المسالك – (١ / ٧٦) الدولة الأموية عوامل الإزدهار وتداعيات الإنهيار – (١ / ٣٦٢) عيون الأخبار – (١ / ٢٠٨) الأشباه والنظائر من أشعار المتقدمين – (١ / ١٦) الأغاني – (٢٠ / ٢٢٩) الزهرة – (١ / ١٩٣) الشعر والشعراء – (١ / ١١٩) بهجة المجالس وأنس المجالس – (١ / ٦١) خزانة الأدب – (٣ / ٧٠) رسالة الصاهل والشاجح – (١ / ١١١) سمط اللآلي – (١ / ٥٣) غرر الخصائص الواضحة – (١ / ٢٥٠) لباب الآداب لأسامة بن منقذ – (١ / ٧٧) محاضرات الأدباء – (١ / ١٧٦) معجم الأدباء – (١ / ٤٦٩) نثر الدر – (١ / ١٤٥)

[5] – ديوان لبيد بن ربيعة العامري – (١ / ٣٠ الحلل في شرح أبيات الجمل – (١ / ٥٣) خزانة الأدب – (٧ / ٨٥) ديوان لبيد بن ربيعة العامري – (١ / ٣٠)

[6] – زهر الأكم في الأمثال و الحكم – (١ / ٢٩٦

✍وقال عمر بن الوردي:

لقد دُفعنا إلى حالَين لست أرى ما بين ذاكَ وهذا خطَّ مختارِ
إما المقام على خوفٍ ومسغبةٍ أو الرحيل عن الأوطانِ والدارِ
والموتُ أيسرُ من هذا وذاكَ وما كربُ المماتِ ولا في الموتِ من عارِ
من جاورَ الأسدَ لم يأمنْ بوائقها وليس للأسدِ إبقاءٌ على الجارِ (١)

✍وقال المعري:

لا تصحبنَّ يدَ الليالي فاجراً فالجا رُ يؤخذُ أن يعيبَ الجارُ (٢)

✍وقال الشريف الرضي:

أما المجاورُ فارعَه وتوقَّهُ واستعف ربك من جوار الملحدِ
وأرى التوحدَ في حياتِكَ نعمةً فإنِ استطعْتَ بلوغَهُ فتوحدِ (٣)

✍وقال رجاء الأنصاري:

أطيبْ بجارِكَ مثل المسكِ صحبتَه كي يستطيبكَ مثل النَّدِّ جيرانُ (٤)
لا يأملُ الجارَ خيراً من جوارهم ولا محالةَ من هزءٍ وألقابِ

✍و قال خليل مطران:

من كان جارُ السوءِ يوماً جارُهُ عُدَّتْ فضائلهُ من الأوزارِ
ومن تكرمهمْ في المحلِ أنهُم لا يعلمُ الجا رُ فيهم أنه الجارُ (٥)

✍وقال يزيد بن حمار:

ومن يقضيِ حَقَّ الجارِ بعد ابن عمه وصاحبهِ الأدنى على القربِ والبعدِ
يعشْ سيداً يستعذبُ الناسُ ذكرَه وإن نابه حقٌ أَتَوْهُ على قَصْدِ (٦)

✍وقال أبو الأسود:

ولا تطمعَنْ في مالِ جارٍ لقربهِ فكلُّ قريبٍ لا يُنالُ بعيدُ
وفوض إلى الله الأمور فإنه يروح بأرزاق عليك حدود (٧)

✍وقال محمد الوحيدي:

والجارُ والجليسُ والرفيقُ إن ظلمُوا فحِمْلهُمْ توفيقُ
والحُرُّ بالصبرِ لهم خليقُ فلا تدومُ الدارُ والطريقُ (٨)

✍وقال طرفة بن العبد:

---

١ – دواوين الشعر العربي على مر العصور –(٣٥ / ٢٥٦) ديوان ابن حيوس – (١ / ٦٣٥)

٢ – دواوين الشعر العربي على مر العصور – (٤٠ / ٢١) ديوان أبي العلاء المعري – (١ / ٤٦٩)

٣ – ديوان أبي العلاء المعري –(١ / ٣٧٩) دواوين الشعر العربي على مر العصور – (٣٩ / ٤٨٥)

٤ – مجمع الحكم والأمثال –.

٥ – ديوان خليل جبران –(١ / ٩٠٢) دواوين الشعر العربي على مر العصور – (٤٣ / ٤٨٠) مجمع الحكم والأمثال

٦ – مجمع الحكم والأمثال –(١ / ٠)

٧ – تاريخ مدينة دمشق – (٢٥ / ٢٠٧) عيون الأخبار – (١ / ٣٤٣) العقد الفريد – (٢ / ٤٦٥) بهجة المجالس وأنس المجالس – (١ / ٣٧) روضة العقلاء ونزهة الفضلاء – (١ / ١٤٣) معجم الأدباء – (١ / ٤٩٤)

٨ – مجمع الحكم والأمثال – (١ / ٠)

لا تَطْرقِ الجاراتِ من هَجْعَةٍ من الليلِ إلا بالهدايةِ تحملُ
ولا يلطمُ ابن العمّ وسطَ بيوتنا ولا نتصبي عِرْسَهُ حينَ يَغْفُلُ (١)

✍وقال علي محمد البسامي:

وجارٍ لا تزالُ تزور منه قوراضُ لا تنامُ ولا تنيمُ
قريب الدارِ نائيْ الوُدِّ منه معاندةٍ أبت لا يستقيمُ
يبادرُ بالسلامِ إذا التقينا وتحتَ ضلوعهِ قلبٌ سقيمُ
تواضَعْ إذا ما رزقتَ العلاْ فذلكَ مما يزيدُ الشرفْ
ودارك أحسنْ إلى جارِها ولا تَجْعَلَنْ لها مُشْتَرَفٌ
وإن ألبسَ اللّه ثوبَ الشفاءِ فلا تؤثرنَّ عليه الترفْ (٢)

✍وقال المثقب العبدي:

أكرِمِ الجارَ وراعِ حقه إن عرفانَ الفتى الحقَّ كرمْ (٣)

✍وقال أبو العلاء المعري:

إذا شئتَ أن ترقى جدارَكَ مرةً لأمرٍ فآذنْ جارَ بيتِكَ من قبلُ
ولا تفجأَنْهُ بالطلوعِ فَربما أصابَ الفتى من هتكِ جارتهِ خَبْلُ (٤)

✍وقال أبو العلاء المعري:

متى نَشَأَتْ ريحٌ لقدرِكِ فابعثي لجارتِكِ الدنيا قليلاً ولا تملي
فإن يسيرَ الطعمِ يقضي مذمةً ولا سيما للطفلِ أوريةِ الحملِ (٥)

✍وقال حاتم الطّائيّ:

وكيف يسيغُ المرءُ زاداً وجارُه خفيفُ المعى بادي الخصاصةِ والجهد
وللموتُ خَيرٌ من زيارةِ باخلٍ يلاحظُ أطرافَ الأكيلِ على عَمْدِ (٦)

✍وقال مروان بن أبي حفصة:

بَنُو مَطَرٍ عندَ اللِّقاءِ كَأَنَّهُمْ أُسُودٌ لها في أَرْضِ خَفَّانَ أَشْبُلُ
هُمُ يَمْنَعُونَ الجارَ حتَّى كَأَنَّما لِجارِهِمُ بَيْنَ السِّماكَيْنِ مَنْزِلُ
بَهالِيلُ في الإِسْلام سادُوا ولَمْ يَكُنْ كَأَوَّلِهِمْ في الجاهِلِيَّةِ أَوَّلُ
هُمُ القَوْمُ إِنْ قالُوا أَصابُوا، وإِنْ دُعُوا أَجابُوا، وإِنْ أُعْطَوْا أطابُوا وأَجْزَلُوا (٧)

---

١ – مجمع الحكم والأمثال –

٢ – روضة العقلاء ونزهة الفضلاء – (١ / ١٠٤)

٣ – المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام – (١٨ / ٢٥٦) المفضليات – (١ / ٥٣) جواهر الأدب – (٢ / ٢٤) خزانة الأدب – (١١ / ٩٠) لباب الآداب – (١ / ١٢٤) منتهى الطلب من أشعار العرب – (١ / ١٢٩)

٤ – مجمع الحكم والأمثال و دواوين الشعر العربي على مر العصور – (٤١ / ١٨٧) ديوان أبي العلاء المعري – (١ / ١٠١٧)

٥ – مجمع الحكم والأمثال ، ودواوين الشعر العربي على مر العصور – (٤١ / ٢٢٥) ديوان أبي العلاء المعري – (١ / ١١٠١)

٦ – عيون الأخبار – (١ / ٣٦٦) الأشباه والنظائر من أشعار المتقدمين – (١ / ١٢١) التذكرة الحمدونية – (١ / ١٨٩) بهجة المجالس وأنس المجالس – (١ / ٦٢) زهر الأكم في الأمثال و الحكم – (١ / ١٩٦)

٧ – تاريخ دمشق – (٥٧ / ٢٩٤) سير أعلام النبلاء – (٨ / ٤٨٠) طبقات الشعراء – (١ / ٨) وفيات الأعيان – (٥ / ١٩٠) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة – (١ / ١٧٦) تاريخ الإسلام للإمام الذهبي – (١٢ / ٣٩١) تاريخ مدينة دمشق – (٥٧ / ٢٩٤) التذكرة الحمدونية – (١ / ١٨٢) التشبيهات لابن أبي عون – (١

✍وقال نهشل بن حرى:

إذا كنت جارا لامرىء فارهب الخنا على عرضه إن الخنا طرف الغدر
وذد عن حراه ما عقدت حباله بحبلك واستره بما لك من ستر
وجار منعناه من الضيم والعدى وجيران أقوام بمدرجة الدهر
ويوم كأن المصطلين بحره وإن لم تكن نار قعود على جمر
صبرنا له حتى يبوخ وإنما تفرج أيام الكريهة بالصبر (١)

✍وقال الحطيئة:

قالتْ أُمامَةُ: لا تَجْزَعْ، فقلت لها: إنَّ العَزاء وإنَّ الصَّبْرَ قد غُلِبا
سِيرِي أُمامَ، فإنَّ الأَكْثَرِينَ حَصىً والأَطْيَبِينَ إذا ما يُنْسَبُونَ أَبا
قَوْمٌ إذا عَقَدُوا عَقْداً لِجارِهِمُ شَدُّوا العِناجَ وشَدُّوا فَوْقَهُ الكَرَبا(٢)
قَوْمٌ هُمُ الأَنْفُ، والأَذْنابُ غَيْرُ هُمُو مَنْ يُساوِي بأَنْفِ النَّاقَةِ الذَّنَبا
قَوْمٌ يَبِيتُ قَرِيرَ العَيْنِ جارُهُمُ إذا لَوَى بقُوَى أَطْنابِهِمْ طُنُبا (٣)

✍حقوق الجار ومدح المنار
بما يبديه من هدي الكبار

الأستاذ محمد محمود الشنقيطي بقصيدة بدوية في أسلوبها، إرشادية في موضوعها، يقرظ بها.

(المنار) فنشرناها خلافًا لعادتنا لأننا نرى رضاء مثل هذا الأستاذ عن عملنا من موجبات الفخر لنا والشكر له ، وما كان لنا أن نمنعه حق شكرنا له ؛ لأن فيه فخرًا بشكره لنا (وهذه هي) :

(حقوق الجار، ومدح (المنار) بما يبديه من هدي الكبار)
ألا قف بالديار وقوف دار حقوق الجار محترم الجوار
وغادر ظلمه ما دمت حيًّا وبادر نصره حق البدار
وعظم قدره سرًّا وجهرًا تحُز فخر الملا يوم الفخار
تذكر قولي الحربي صخر وجار أبي دواد للمجار

/ ٧٢) الحماسة البصرية – (١ / ٦١) الحماسة المغربية – (١ / ١٦) الشعر والشعراء – (١ / ١٦٤) العقد الفريد – (١ / ٣٨) المستطرف – (١ / ٢٩٩) لباب الآداب لأسامة بن منقذ – (١ / ٧٧) محاضرات الأدباء – (١ / ١٢٢) نضرة الاغريض في نصرة القريض – (١ / ٥٨)

[١] – طبقات فحول الشعراء – (٢ / ٥٨٤) ربيع الأبرار – (١ / ٢٢٧) محاضرات الأدباء – (١ / ١٢٢) منتهى الطلب من أشعار العرب – (١ / ٣٤٩)

[٢] – أخبار أبي القاسم الزجاجي – (١ / ٦٠)والكرب: أن يشدّ حبل بعد الحبل الأول فان انقطع الأول ضبط الدلو الكرب فالأول العناج، والثاني الكرب،

[٣] – الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى – (٤ / ١٣٣) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام – (١٨ / ٣٦٧) نفح الطيب – (٤ / ٥٤٥) أخبار أبي القاسم الزجاجي – (١ / ٦٠) أدب الكاتب – (١ / ١٥٣) إصلاح المنطق – (١ / ٣٨) الزهرة – (١ / ٢٣٣) الشعر والشعراء – (١ / ٤٤) المعاني الكبير – (١ / ٢٦٩) حماسة الظرفاء – (١ / ٣٨) خزانة الأدب – (٣ / ٢٧٠) زهر الأداب وثمر الألباب – (١ / ٣٠) مختارات شعراء العرب – (١ / ٤٥) ديوان الحطيئة – (١ / ١٧) نفح الطيب – (٤ / ٥٤٥) مختارات شعراء العرب – (١ / ٤٥)

تجد قوليهما حكمًا وعلمًا مفيدًا للكبار وللصغار
وإن تعمل بما قالاه تفلح وتندب في الورى يا خير جار
وإن جهِل السفيه حقوق جار وسيم الخسف من غاوٍ وزار
فعلمي الجار محمي حماه كجار الدار محفوظ الوقار
فجار الدار أجعله دثاري وجار العلم أجعله شعاري
وكل منهما عندي منيع بمنزلة الرداء مع الإزار
فجار الدار أمنع باختياري وجار العلم أمنع باضطرار
غذاء الروح علمي طول عمري أجوب له البحار مع البراري
أؤم العرب ثم العجم فردًا لضبط العلم ليلي مع نهاري
وطبع الحر منع الجار دأبًا وردع تحوت أوغاد شِرار
فدع عنك التحوت [1]وعد عنهم ووثق وصل حبلك بالخيار(2)

وقال آخر:

يَلُومُونَنِي إِنْ بِعْتُ بِالرُّخْصِ مَنْزِلِي وَلَمْ يَعْلَمُوا جَارًا هُنَاكَ يُنَغَّصُ
فَقُلْتُ لَهُمْ كُفُّوا الْمَلامَ فَإِنَّمَا بِجِيرَانِهَا تَغْلُوا الدِّيَارُ وَتَرْخُصُ(3)

✍وقال أبو هفان العطوي :

يقولون: قبل الدار جارٌ موافقٌ وقبل الطريق النهج أنس طريق
فقلت وندمان الفتى قبل كأسه فما حث كأس المرء مثل صديق (4)

✍و قال أبو تمام فقال يمدح أحمد بن أبي دواد :

بوَّأْتُ رَحْلِي فِي المرادِ المُبقلِ وَرَتَعْتُ فِي أَثَرِ الغَمَامِ المُسْبِلِ
مَنْ مُبْلِغٌ أُفْنَاءَ يَعْرِبَ كُلَّهَا أَنِي ابْتَنَيْتُ الجَارَ قَبْلَ المَنْزِلِ (5)

✍وقال مقنع الكندي :

أَرَى دَارَ جَارِي عَنْ تَغَيُّبِ حُقْبَةً عَلَيَّ حَرَامًا بَعْدَهُ إِنْ دَخَلْتُهَا
قَلِيلٌ سَؤَالِي جَارَتِي عَنْ شُؤونِهَا إِذَا غَابَ رَبُّ الْبَيْتِ عَنْهَا هَجَرْتُهَا
أَلَيْسَ قَبِيحًا أَنْ يُخَبَّرَ أَنَّنِي إِذَا غَابَ عَنْهَا شَاحِطَ الدَّارِ زرْتُهَا(6)

✍وقال آخر:

اطْلُبْ لِنَفْسِكَ جِيرَانًا تُسَرُّ بِهِمْ لا تَصْلُحُ الدَّارُ حَتَّى يَصْلُحَ الْجَارُ (7)

---

[1] – التحوت الأراذل السفلة جمع الظرف (تحت) وعُرّف واستُعمل هكذا .

[2] – مجلة المنار – (٢ / ٣٤٩)

[3] – بهجة المجالس وأنس المجالس – (١ / ٦١) زهر الأكم في الأمثال و الحكم – (١ / ١٦٩) شرح كتاب الأمثال – (١ / ٣٩٢) غرر الخصائص الواضحة – (١ / ٢٦٣)

[4] – زهر الأكم في الأمثال و الحكم – (١ / ١٦٩) شرح كتاب الأمثال – (١ / ٣٩٢) الإعجاز والإيجاز – (١ / ١٩٢) اللطف واللطائف – (١ / ١٨) فصل المقال في شرح كتاب الأمثال – (١ / ٣٩٢) قطب السرور في أوصاف الخمور – (١ / ٧٢) كتاب خاص الخاص – (١ / ١٢٦) محاضرات الأدباء – (١ / ٣١٥)

[5] – شرح كتاب الأمثال – (١ / ٣٩٢) زهر الأكم في الأمثال و الحكم – (١ / ١٦٩

[6] – مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي – (١ / ٢) دروس للشيخ سلمان العودة – (٢١٠ / ٣٦) موارد الظمآن لدروس الزمان – (٣ / ٤٨٩)

[7] –الآداب الشرعية – (٢ / ٨٢) بهجة المجالس وأنس المجالس – (١ / ٦١) التقصير في حقوق الجار – (١ / ٢٧) موارد الظمآن لدروس الزمان – (٣ / ٤٨٩)

✍وقال أبو جعفر العدوي :

شِرَى(١)جَارَتِي سِتْرًا فُضُول لأَنَّنِي جَعَلْتُ جُفُونِي مَا حَيِيتُ لَهَا سِتْرَا
وما جارتي إلا كأمي وإنني لأحفظها سرا واحفظها جهرا
بعثت إليها انعمي وتنعمي فلست محلا منك وجها ولا شعرا(٢)

✍ويقول الآخر:

دار جار السوء بالصبر وإن لم تجد صبرا فما أحلى النقل(٣)

✍وقال آخر:

إذا المرء لم يخلص عبادة ربه فلا خير فيه وابتعد عن جواره(٤)

وبعض الجيران يكون فيه خير وشر فهذا ربما تقابل منافعه مضاره وتتحمل منه ذلك النقص لما فيه من الكمال وأما الآخر فهو شر مضرة بلا منفعة ونقصان بلا فائدة فكيف يعذر وهو بهذه الحالة .

✍وقال جمال الدين بن نباتة:

مرضت ولي جيرة كلهم ... عن الرشد في صحبتي حائد
فأصبحت في النقص مثل الذي ... ولا صلة لي ولا عائد (٥)

✍وقال أحمد بن علي الحراني :

والجار لا تذكر كريمة بيته واغضب لابن الجار إن هو أغضبا
احفظ أمانته وكن عزاً له أبداً وعما ساءه متجنبا
كن ليناً للجار واحفظ حقه كرماً ولا تك للمجاور عقربا(٦)

✍وقال آخر:

والجار يعلم إني لست خاذله إن ناب دهر لعظم الجار معترق
هذا الثناء فان ترضى فراضية أو تسخطي فالي من تعطف العنق(٧)

✍وقال آخر:

بغين أموراً لست ممن أشاؤها ولو جعلت في ساعديّ الجوامع
أأصبو بعرس الجار أن كان غائباً وتلك التي تستكّ فيها المسامع
فلست وربّ البيت أصبو بمثلها وربي راءٍ ما صنعت وسامع
فإن تك عرس اليحمدي وأخته سرين فلا قتهنّ أليس خالع(٨)
بيت يراعي المومسات إذا دجا الظ لام وجار البيت وسنان هاجع

---

١ – شرا: مقصور شراء.

٢ – مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي – (١ / ٢) سلسلة الآداب الإسلامية – (٤ / ٢٤)

٣ – مفتاح الأفكار للتأهب لدار القرار – (٣ / ٢٣٧) دروس للشيخ محمد المنجد – (١٥٧ / ١١) موارد الظمآن لدروس الزمان – (٢ / ٤٨٧)

٤ – موارد الظمآن لدروس الزمان – (٣ / ٤٩٠)

٥ – النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة – (٢ / ٣١٧) الكشكول – (١ / ٨٢) خزانة الأدب وغاية الأرب – (٢ / ٧٢) معجم الأدباء – (١ / ٤٣١)

٦ – مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي – (٥٨) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم – (٥ / ١٦٧٦)

٧ – مجمع الحكم والأمثال و أخبار أبي القاسم الزجاجي – (١ / ٤٣)

٨ –الأليس: الجريء من كل شيء، وخالع: قد خلع الحياء.

فما أنا ممن تطّبيه([1])خريدةٌ ولو أنها بدرٌ من الأفق طالع
وإني لتنهاني خلائق أربعٌ عن الفحش فيها للكريم روادع
حياءٌ وإسلامٌ وشيبٌ وعفةٌ وما المرء إلا ما حبته الطبائع
وقد كنت في عصر الشباب مجانباً صباي فأنى الآن والشيب شائع
فلا تقطعن مني وشائج ([2])سهمةٍ فلا يصل الأنباء ما أنت قاطع([3])

✍وقال ابن حبيب قال عبد الملك لمؤدب ولده إذا رويتهم شعرا فلا تروهم إلا مثل قول العجير السلولي

يَبِين الجارُ حِين يبِين عنّي ولم تأنسْ إليّ كلابُ جاري
وتظعنُ جارتي من جَنب بيتي ولم تُسْتَرْ بسترٍ من جِداري
وتأمن أن أطالع حين آتي عليها وَهي واضعةُ الخمار
كذلك هَدْيُ آبائي قديماً تَوَارثه النَّجارُ عن النِّجار
فهدبي هديُهُمْ وهُمُ افْتَلَوْني كما افْتُلِي العتيقُ من المِهارِ([4])

✍وقال آخر:

راع حقوق الجار في كل ما حدده اللّه وأوصى به
وزره في الصحة مستبشراً وعده في السقم وأوصابه
ولا تغيرك له حالة تبدو كشهد القول أوصابه([5])

✍وقال آخر:

سَادَاتُ مَكَّة ـ وَالأَشْرَافُ مِنْ مُضَرٍ أَنْتُمْ وَجِيرَانُ بَيْتِ اللَّهِ وَالْحَرَمِ
الْمَانِعُونَ حَرِيمَ الْجَارِ إِنْ نَزَلَتْ بِهِ الْحَوَادِثُ وَالْوَافُونَ بِالذِّمَمِ
فَلْيَهْنِكُمْ شَرَفٌ ثَانٍ إِلَى شَرَفٍ طُلْتُمْ بِهِ النَّاسَ مِنْ عُرْبٍ وَمِنْ عَجَمِ

المراجع ([6])

[1] – تطّبيه: تدعوه، يقال: اطّباه يطّبيه وطباه ويطبوه.

[2] – الوشائج: الأرحام المشتبكة المتصلة،

[3] – أمالي القالي – (١ / ١٩٥)

[4] – الأغاني – (١٣ / ٨١)

[5] – غرر الخصائص الواضحة – (١ / ٢٥١)

[6] – الكتب في كل قسم من أقسامها مرتبة على حسب الحروف الأبجدية .

كتب التفسير

١-تفسير البغوي معالم التنزيل/ لمحيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ)
٢-تفسير القرآن العظيم /لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)
٣-التفسير الكبير /أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)
٤-تفسير الطبري/ محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)

كتب السنن:

٥-شعب الإيمان أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)
٦-صحيح البخاري / محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)
٧-صحيح الجامع. / لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)
٨-صحيح مسلم / مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)
٩-صحيح وضعيف الجامع الصغير / لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)
١٠- الضعفاء الضعفاء والمتروكون / لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)
١١-ضعيف الترغيب والترهيب / لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)
١٢-العلل المتناهية / جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)
١٣-سلسلة الأحاديث الضعيفة لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)
١٤-سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)
١٥-سنن أبي داود/ لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)
١٦-سنن الترمذي/ محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ

١٧-سنن الدارمي / لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)
١٨-سنن النسائي / أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣ هـ)
١٩-سنن ابن ماجه/ لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣ هـ)
٢٠-تخريج أحاديث الإحياء/ لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)
٢١-التذكرة في الأحاديث المشتهرة / لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)
٢٢-الترغيب والترهيب/ عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (المتوفى: ٦٥٦ هـ)
٢٣-أحاديث الإحياء التي لا أصل لها/ للسبكي
٢٤-إرواء الغليل / ل لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)
٢٥-الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة/ **علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)**
٢٦-أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب / محمد بن محمد درويش، أبو عبد الرحمن الحوت الشافعي (المتوفى: ١٢٧٧هـ)
٢٧-المقاصد الحسنة / شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)
٢٨-بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام - **علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى : ٦٢٨هـ)**
٢٩-بدائع الصنائع/ علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)
٣٠-الدعاء للطبراني/ سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)
٣١-ذخيرة الحفاظ / **لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ)**
٣٢-اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة/ لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)
٣٣-كشف الخفاء / إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (المتوفى: ١١٦٢هـ)
٣٤-المراسيل/ لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)
٣٥-المستدرك / لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)

٣٦-مسند البزار / أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)
٣٧-مسند أبي يعلى/ أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)
٣٨-مسند أحمد / أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)
٣٩-مسند الديلمي / بو منصور الديلمي (المتوفي ٥٥٨ هـ / ١١٦٢ م).
٤٠-مسند الشاميين للطبراني / سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)
٤١-مشكل الآثار للطحاوي/ أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١ هـ)
٤٢-المغني عن حمل الأسفار – أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)
٤٣-الموطأ للإمام مالك
٤٤-النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة / لأبي **إسحاق الحويني** (المتوفي :١٤٤٦هـ)
٤٥-تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة / نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني (المتوفى: ٩٦٣هـ)
٤٦-المعجم الكبير / سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)

كتب الشروح

٤٧-بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخيار / **محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي (المتوفى: ٣٨٠هـ)**
٤٩-تحفة الأحوذي / محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣هـ)
٥٠-التيسير بشرح الجامع الصغير./ زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)
٥١-الديباج على مسلم / جلال الدين السيوطي (٨٤٩-٩١١).
٥٢-شرح الأربعين النووية/ عطية بن محمد سالم (المتوفى : ١٤٢٠هـ)
٥٣-شرح الزرقاني / محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (المتوفى: ١١٢٢ هـ)
٥٤-شرح السنة للبغوي/ الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)
٥٥-الشرح الصغير / أحمد بن محمد بن أحمد الدردير العدوي (ت١٢٠١هـ)
٥٦-الشرح الكبير / **أحمد بن محمد بن أحمد الدردير العدوي (ت١٢٠١هـ)**
٥٧-شرح حديث اختصام/ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)
٥٨-شرح رياض الصالحين / محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)

٥٩-شرح سنن أبي داود ./ عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر

٦٠-شرح صحيح البخاري / ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)

تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم

٦١-شرح متن الأربعين النووية للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

٦٢-عمدة القاري شرح صحيح البخاري / محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)

٦٣-غريب الحديث/ إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق [١٩٨ - ٢٨٥]

٦٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري /. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي

٦٥-فتح القدير/ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)

٦٦-فيض القدير / زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)

كتب الفقه:

٦٧-أحكام أهل الذمة / محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)

٦٨-الآداب الشرعية / محمد بن مفلح بن ، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)

٦٩-أدب الدنيا والدين/ لأبي الحسن علي بن محمد ، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ)

٧٠-الأدب المفرد / لمحمد بن إسماعيل البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)

٧١-الأذكار/ لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)

٧٢-أسنى المطالب/ لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)

٧٣-أعلام الموقعين / محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)

٧٤-الأم / لأبي عبد الله محمد بن إدريس المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)

٧٥-البحر الرائق / زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)

٧٦-بدائع الصنائع / علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)

٧٧-بهجة المجالس/ لأبي عمر يوسف بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)

٨٧-البهجة في شرح التحفة/ علي بن عبد السلام بن علي، أبو الحسن التُّسُولي (المتوفى: ١٢٥٨هـ)
٧٩-التاج والإكليل / **لمحمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ**
٨٠-تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام / **لإبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)**
٨١-التقصير في حقوق الجار / لمحمد بن إبراهيم الحمد
٨٢-تمام المنة / لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)
٨٣-التمهيد / أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)
٨٤- التنبيه في الفقه الشافعي/ أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦ هـ).
٨٥-تهذيب الأخلاق /أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه (المتوفى: ٤٢١هـ) ٨٦-
٨٧-جامع العلوم والحكم / لابن رجب الحنبل زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) ي.
٨٨-الجوهر النقي/ علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (المتوفى: ٧٥٠هـ)
٨٩-حاشية الجمل / **سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأ زهري، المعروف بالجمل (المتوفى: ١٢٠٤هـ)**
٩٠-حاشية الدسوقي / **محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠ هـ)**
٩١-حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح / أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي - توفي ١٢٣١ هـ
٩٢-حاشية العدوي / **علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (المتوفى: ١١٨٩هـ)**
٩٣-الحاوي للسيوطي / جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي
٩٤-الحلية الأولياء "/ أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)
٩٥-درّ المحتار / ابن عابدين، محمد أمين بن عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ).
٩٦-الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة / جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي
٩٧-روضة الطالبين / للنووي
٩٧-زاد المسير/ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)
٩٩-زاد المعاد / محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)
١٠٠-سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل /أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)

١٠١-سبل السلام/ محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)
١٠٢-غاية المنتهى للحنابلة/ للش مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (المتوفى: ١٠٣٣ هـ)
يخ مرعى ابن يوسف الكرمى
١٠٣-فتح الوهاب / **لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري**
١٠٤-الفتوحات الربانية على الأذكار النووية / لمحمد بن علي بن محمد بن علان
١٠٥-الفروع / لابن مفلح
١٠٦-حاشيتا قليوبي وعميرة / شهاب الدين القليوبي
١٠٧-الكافي / **لابن عبد البر**
١٠٨-كشاف القناع / منصور بن يونس بن إدريس البهوتي
١٠٩-الكليات لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي
١١٠-لقاء الباب المفتوح لابن عثيمين
١١١-المبسوط/ للسرخسي
١١٢-مجلة الأحكام العدلية .
١١٣-مجمع الأنهر / **لعبد الرحمن محمد، المعروف بشيخي زاده**
١١٤-المحلى / لابن حزم
١١٥-المدونة الكبرى /للإمام مالك
١١٦-مراقي الفلاح / لحسن بن عمار الشرنبلالي
١١٧-مرشد الحيران / محمد قدري باشا المصري
١١٨-مطالب أولي النهى / **لمصطفى بن سعد السيوطي الرحيبانى**
١١٩-مغني المحتاج / **محمد بن أحمد الخطيب الشربيني**
١٢٠-المغني لابن قدامة
١٢١-مقدمات ابن رشد
١٢٢-المنتقى / لجد ابن تيمية
١٢٣-منحة الخالق على البحر الرائق / لابن عابدين
١٢٤-مواهب الجليل/ للحطاب **الرُّعيني**
١٢٥-الموسوعة الفقهية الكويتية -
١٢٦-نصب الراية / **جمال الدين أبو محمد عبد الله الزيلعي**
١٢٧-نهاية المحتاج / **لشمس الدين محمد بن أبي الرملي**
١٢٨-نيل الأوطار/ للشوكاني

كتب الآداب والأخلاق:

١٢٩-الآداب الشرعية / لابن مفلح
١٣٠-دروس للشيخ سلمان العودة
١٣١-دروس / للشيخ عائض القرني
١٣٢-دروس/ للشيخ محمد المنجد

١٣٣-الذريعة إلى مكارم الشريعة / للراغب الأصفهاني
١٣٤-الرقة والبكاء / لابن أبي الدنيا
١٣٥-الزهد / لأحمد بن حنبل
١٣٦-الزهد لهناد / **هناد بن السري الكوفي**
١٣٧-سلسلة الآداب الإسلامية لمحمد المنجد
١٣٨-العلم/ للعثيمين -
١٣٩-عمل اليوم والليلة / لابن السني
١٤٠-العيال –لابن أبي الدنيا
١٤١-عيون الأخبار/ لابن قتيبة
١٤٢-الكرم والجود وسخاء النفوس - البرجلاني
١٤٣-مكارم الأخلاق/ لابن أبي الدنيا
١٤٤-مكارم الأخلاق ومعاليها/ للخرائطي
١٤٥-نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم –
١٤٦-الهداية الإسلامية/ للشيخ محمد الخضر حسين

كتب التاريخ

١٤٧-أخبار أبي القاسم الزجاجي
١٤٨-الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى / لأبي **العباس أحمد بن خالد بن محمد الناصري**
١٤٩-إصلاح المنطق / **لابن السكيت**
١٥٠-تاريخ الإسلام / للإمام الذهبي
١٥١-تاريخ مدينة دمشق / **لأبي القاسم علي بن الحسن إبن هبة الله بن عبد الله الشافعي**
١٥٢-التذكرة الحمدونية / **لابن حمدون**
١٥٣-ترتيب المدارك وتقريب المسالك/ **القاضي عياض**
١٥٤-الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار / **علي محمد محمد الصَّلاَّبيّ**
١٥-سمط اللآلي / إسماعيل بن محمد بن الحسن اليماني.
١٥٦-سير أعلام النبلاء / للذهبي
١٥٧-المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام **الدكتور جواد علي**
١٥٨-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة / **لابن تغري بردي**
١٥٩-وفيات الأعيان/ لابن خلكان

كتب الأدب و اللغة-

١٦٠-أخلاق الوزيرين -لأبي **حيان التوحيدي**
١٦١-أدب الكاتب / لأبي **محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة**
١٦٢-الأشباه والنظائر من أشعار المتقدمين / الخالديان
١٦٣-الإعجاز والإيجاز لأبي **منصور عبد الملك الثعالبي**
١٦٤-الأغاني/ لأبي الفرج

١٦٥-أمالي القالي/ لأبي **على القالي**
١٦٦-بهجة المجالس وأنس المجالس / لابن عبد البر
١٦٧-البيان والتبيين / للجاحظ
١٦٨-التشبيهات / لابن أبي عون
١٦٩-التعازي والمراثي / للمبرد
١٧٠-لسان العرب / لابن منظور
١٧١-جواهر الأدب/ لأحمد **الهاشمي**
١٧٢-الحلل في شرح أبيات الجمل **/ لأبي محمد: عبد الله بن السيد البطليوسي**
١٧٣-الحماسة البصرية/ لأبي **الحسن البصري**
١٧٤-حماسة الظرفاء/ لأبي محمد عبد الله بن محمد العبدلكاني
١٧٥ الحماسة المغربية/ لأبي العباس أحمد بن عبد السلام الجرّاوي التادلي
١٧٦-خاص الخاص/ لأبي **منصور الثعالبي**
١٧٧-خزانة الأدب وغاية الأرب/ لتقي **الدين أبي بكر علي بن عبد الله الحموي**
١٧٨-دواوين الشعر العربي على مر العصور
١٧٩-ديوان ابن حيوس/ لمحمد بن سلطان بن محمد بن حيوس
١٨٠-ديوان أبي العلاء المعري
١٨١ ديوان الأعشى / لميمون بن قيس بن جندل
١٨٢-ديوان الحطيئة / جرول بن أوس بن مالك الحضرمي
١٨٣-ديوان الخنساء/ تماضر بنت عمر بن الشريد السليمية
١٨٤-ديوان حاتم / حاتم الطائي
١٨٥-ديوان حسان بن ثابت
١٨٦-ديوان خليل جبران
١٨٧-ديوان طرفة بن العبد
١٨٧-ديوان عنترة / عنترة بن شداد العبسي
١٨٨-ديوان لبيد / لبيد ابن ربيعة الهوازني العامري الصحابي
١٨٩-ربيع الأبرار لأبي القاسم العلامة الزمخشري
١٩٠-رجال المعلقات العشر للغلاييني
١٩١-رسالة الصاهل والشاجح/ لأحمد بن عبد الله المعري،
١٩٢-الرسالة الموضحة في ذكر سرقات المتنبي و ساقط شعره - لمحمد بن الحسن بن المظفر الحاتمي
١٩٣-روضة العقلاء ونزهة الفضلاء محمد **بن حبان البستي أبو حاتم**
١٩٤-زهر الآداب وثمر الألباب لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الحصري القيرواني
١٩٥-الزهرة **ابن داود الأصبهاني**
١٩٦-شرح كتاب الأمثال **أبي عبيد البكري**
١٩٧-شعر هدبة بن الخشرم

١٩٨-الشعر والشعراء / لابن قتيبة
١٩٩-طبقات فحول الشعراء/ لمحمد **بن سلام الجمحي**
٢٠٠-العقد الفريد/ لابن عبد ربه الأندلسي
٢٠١-العمدة في محاسن الشعر وآدابه/ لابن **رشيق القيرواني**
٢٠٢-غرر الخصائص الواضحة / **لمحمد بن إبراهيم الأنصاري الكتبي المعروف بالوطواط**
٢٠٣-فصل المقال في شرح كتاب الأمثال لأبي **عبيد البكري**
٢٠٤-قطب السرور في أوصاف الخمور/ **الرقيق القيرواني**
٢٠٥-الكشكول **/ الشيخ بهاء الدين محمد بن حسين العاملي**
٢٠٦-لباب الآداب لأسامة بن منقذ
٢٠٧-اللطف واللطائف/ **لأبي منصور الثعالبي**
٢٠٨-مجلة المنار
٢٠٩-مجمع الأمثال/ لأبي الفضل أحمد بن محمد الميداني
٢١٠-محاضرات الأدباء/ للراغب الأصفهاني
٢١١-مختار الصحاح/ لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي
٢١٢-مختارات شعراء العرب **/لهبة الله بن على بن محمد ابن حمزة العلوي**
٢١٣-المستجاد من فعلات الأجواد/ القاضي **التنوخي**
٢١٤-المستطرف في كل فن مستظرف / لشهاب الدين الإبشيهي
٢١٥-المصباح المنير/ **لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي**
٢١٦-المصون في الأدب / لأبي **أحمد العسكري**
٢١٧-المعاني الكبير / **لابن قتيبة الدينوري**
٢١٨-معجم الأدباء **/ لياقوت الحموي**
٢١٩-مفتاح الأفكار للتأهب لدار القرار / لأبي **محمد عبد العزيز بن السلمان**
٢٢٩-مفردات الراغب **/ الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني**
٢٢٠-المفضليات/ للمفضل الضبي
٢٢١-منتهى الطلب من أشعار العرب/ لعلي **بن ميمون بن الحسين المالكي الفاسي**
٢٢٢-موارد الظمآن لدروس الزمان/ لأبي **محمد عبد العزيز بن السلمان**
٢٢٣-نثر الدر/ لأبي سعد منصور بن الحسين الآبي
٢٢٤-نزهة المجالس ومنتخب النفائس/ لعبد الرحمن بن عبد السلام الشافعي" "الصفوري"
٢٢٥-نضرة الاغريض في نصرة القريض/ لأبي علي: المظفر بن الفضل بن يحيى العلوي الحسيني
٢٢٦-نفح الطيب/ للمقرى
٢٢٧-لباب الآداب/ لأسامة بن منقذ

الفهرس

المقدمة.....٤
الفصل الأول تعريف الجار وبيان حده.....٨
الجار لغة: ٧
شمول مفهوم الجار ١١
صفات الجار في كلام العرب ١١
أنواع الجيران.....١١
حق الجار اصطلاحا: ١١
الفصل الثاني وصية العزيز الغفار و النبي المختار بالجار.....١٣
الفصل الثالث:حقوق الجار ١٨
أولا: حماية الجار.....١٨
ثانيا : الإحسان إلى الجار.....٢٠
ثالثا: احتمال أذى الجار.....٢٢
رابعا: حفظ دار الجار في غيبته.....٢٤
خامسا: نصيحة الجار وتعليمه أمور الدين.....٢٤
سادسا: أن لا يمنع الجار جاره من غرز الخشب.....٢٦
سابعا وإذا استقرضك فأقرضه.....٢٧
ثامنا: تهنئته بالخير. ٣١
كم تهنئة الجار النصراني بعيده ٣٥
حكم تهنئة الكافر بقدوم مولود له.....٣٥
تاسعا: إذا افتقر عد إليه، ٣٥
الحق العاشر: عيادته إذا مرض.....٤٠
حكم زيارة المريض.....٤٢
عيادة الصبيان.....٤٣
عيادة النساء للرجال.....٤٣
عيادة المشرك.....٤٤
وقت عيادة المريض ٤٤
الحق الحادي :عشر: تعزيته عند المصيبة.....٤٥
هل يعزى المسلم بالكافر أو العكس؟.....٤٨
الحق الثاني عشر: مات فاتبع جنازته.....٤٨
الحق الثالث عشر: صنع الطعام لأهل الميت ٥٣
الرابع عشر: مراعاة حق الجار في مرافق البيت ٥٤
حفظ حرمة الجار ٥٤
أثر الجوار في تقييد التصرف في الملك ٥٧
حكم الانتفاع بالجدار بين جارين ٥٧

حق الجوار في المسيل ٥٨
حق الجوار في الطريق ٥٨
حق الجوار في النهر ٥٨
جوار المسكن الشرعي ٥٩
مجاورة الذمي للمسلم ٥٩
إيذاء الجار بالدخان ٥٩
إشراف الجار الأعلى على دار الجار الأسفل ٦٠
هل الشفعة من حقوق الجار؟ ٦٠
أدلة القائلين بقصر الشفعة على الشريك في المبيع ٦١
أدلة القائلين بثبوت الشفعة ٦٤
المناقشة ٦٥
الفصل الرابع: صور من إيذاء الجار ٦٨
أولا: الأذى ٦٨
ثانيا ا: مضايقة الجار ٧٠
✍ثالثا -حسد الجار ٧١
رابعا-احتقار الجار والسخرية منه: ٧٣
خامسا -كشف أسرار الجار ٧٥
المحافظة على الأسرار أمانة عظيمة ٧٦
كشف السر خيانة كبرى ٧٧
خامسا-تتبع عثرات الجار، والفرح بزلاته ٧٧
سادسا-تنفير الناس من الجار ٨٠
سابعا-التعدي على حقوق الجار وممتلكاته ٨٠
ثامنا-إيذاء الجيران بالجَلَبةِ وارتفاع الأصوات ٨١
تاسعا-خيانة الجار والغدر به ٨١
عاشرا -قلة المشاركة العاطفية للجيران ٨٤
الحادي عشر -قلة التفقد لأحوال الجيران ٨٤
الثاني عشر-الغفلة عن تعاهد الجيران بالطعام ٨٤
الثالث عشر -قلة التهادي بين الجيران ٨٧
الرابع عشر: التكبر عن قبول هدية الجار ٨٧
الخامس عشر سكب الماء ووضع القمامة أمام بيته وضع الميزاب ليصب في بيت الجار ٨٩
السادس عشر: فتح الباب قبل باب الجار: مما يؤدي إلى اطلاعه على بيت جار ... ٩٠
السابع عشر منع الجار ما يحتاج إليه عادةً ٩٠
الثامن عشر -ترك الإجابة لدعوة الجار ٩١
التاسع عشر: قلة التناصح بين الجيران ٩١

العشرون: التكبر عن قبول النصيحة، والزراية بالناصح.....٩٢
الحادي والعشرون: كثرة الخصومة والملاحاة بين الجيران.....٩٢
الثاني والعشرون: التهاجر والتقاطع بين الجيران عند أدنى سبب.....٩٢
الثالث والعشرون: ترك الإحسان للجار الغريب.....٩٤
الرابع والعشرون: ترك الإحسان للجار غير المسلم.....٩٥
الخامس والعشرون: قلة العناية باختيار الجار الصالح.....٩٧
السادس والعشرون: التفريط بالجار الصالح.....٩٨
السابع والعشرون: منع الجار جاره من الحفر ٩٩
الفصل الخامس: تحذير الأبرار من الأحاديث الضعيفة والموضوعة في الجار....١٠٠
الفصل السادس: روائع البيان من قصص الجيران.....١٠٤
الفصل الثامن: درر الأشعار في بيان منزلة الجار.....١١٣
المراجع ١٢٠
الفهرس..... .....١٢٩